

الصَّحِيحُ

مِنْ سِيَرَةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ (ص)

الصحيح

مِنْ سِيَرَةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ (ص)

العلامة المحقق
الشيخ جعفر مرتضى العاملي

الجزء الثامن

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الرابعة
١٩٩٥م - ١٤١٥هـ

دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع

تلفون وفاكس: ٨٣٤٢٦٥ - ٣١٧٤٢٥ - تليكس: MCS٢٠٧٧٧ - ٢٢٥٩٧ ب.دغ -
ص.ب: ٢٥/٢٨١ - غبيري - بيروت - لبنان.



طوار السيدة - بيروت لبنان - ص.ب: ٢٥/٤٩

الباب الثامن:

غزوة بني النضير

الفصل الأول:

النصوص والآثار

تمهيد ضروري :

هناك بعض الأحداث الهامة، والمواقف الحساسة، التي تحمل في طياتها الكثير من العبر والعظات، وتترك لها أثراً بارزاً على منحنى وعمق الفكر الإنساني، والرسالي، وعلى الفهم الدقيق للمسار العام في خط الرسالة. . هذا عدا عن التأثير الظاهر لها في البنية العقائدية، وفي اللاشعور، والشعور الوجداني، المهيم على الموقف، والحركة، والسلوك، للإنسان في مختلف مراحل وأدواره، وفي كثير من أحواله وأطواره.

ولكن هذه الأحداث والمواقف بالذات، وخصوصاً ما كان منها في العهد النبوي الشريف لم تنل قسطها من البحث والتقصي، من قبل العلماء وأهل الفكر بل مروا عليها - تقريباً - مرور الكرام، فبدت: وكأنها أموراً تافهة وحقيرة، ومحدودة وصغيرة، وخيّل إلى الكثيرين: أنها ليس فيها ما ينفع ولا ما يجدي. . فكان طبيعياً أن تبقى الكثير من جوانبها، وحقائقها، وظروفها وملابساتها رهن الإبهام، والاهمال. وكأنها ليست حقيقة ثابتة، وإنما هي محض وهم أو خيال.

ولا نبعد كثيراً إذا قلنا: إن غزوة بني النضير، كانت واحدة من هذه الأحداث، التي لها هذه الحالة التي أشير إليها، فهي حدث فريد ومتميز، لا يقل في أهميته عن أي من الأحداث الكبرى في العهد النبوي

١٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الشريف..

ويتضح ذلك بصورة أجلى وأتم من خلال دراستنا لكثير من النصوص والآثار التي وردت في هذه الواقعة.. ولا أدلّ على ذلك من أنهم يقولون:

إن سورة الحشر - بتمامها - قد نزلت في هذه المناسبة.. وهذا يبرهن على الأهمية البالغة لهذه الواقعة، وعلى أنها كانت تمثل تحولاً كبيراً وإيجابياً، في مسيرة العمل والعاملين في سبيل الله سبحانه من جهة.. كما أنها تعتبر - من الجهة الأخرى - ضربة قاسية وقاصمة لأعداء الله، وأعداء دينه من الكافرين..

فقد كان اليهود - الذين كان بنو النضير - أقواهم شوكة، وأشدهم شكيمة، وأعزهم عزةً يعيشون في قلب الدولة الإسلامية، وحيث كان بإمكانهم الإطلاع على أدق دقائقها، وعلى حقائق خفاياها ونواياها، ثم الوقوف على المستوى الحقيقي والدقيق لما تملكه من قدرات وإمكانات مادية ومعنوية.. وعلى كل الواقع الذي كان قائماً في داخل المجتمع الإسلامي، سواء على مستوى العلاقات والإرتباطات فيما بين فئات ذلك المجتمع، أو سائر المجالات، ومختلف المواقع.

كما أنهم - أعني اليهود - كانوا يملكون أذرة، ظاهرة، وخفية، ممتدة هنا وهناك، وفي عمق المجتمع الإسلامي الجديد، حتى على مستوى بعض القيادات فيه، والتي كانت تساهم بشكل فعال في صنع القرار، أو في عرقلته وتعطيله.

ثم إن لليهود الهيمنة الروحية والثقافية والعلمية على الأكثرية الساحقة، التي يفترض فيها: أن تكون القاعدة الصلبة، والقوية، التي تعتمد عليها تلك القيادة في تنفيذ القرار، وفي فعاليته، وقوة تأثيره، ثم في الحفاظ عليه وحمايته على المدى القريب أو البعيد على حدٍ سواء..

الفصل الأول: النصوص والآثار ١١

هذا.. وعلينا أن لا ننسى أن اليهود كانوا يملكون قوة كبيرة في حساب الثروات والأموال.. . .

ويكفي أن نذكر: أنهم كانوا يملكون من «الحليّ» الشيء الكثير، قال بعضهم: إنهم كانوا يعيرونه للعرب من أهل مكة وغيرهم. وكان يكون عند آل أبي الحقيق^(١)، وسيأتي في غزوة خيبر: أن آل أبي الحقيق قد قتلوا بسبب ذلك الحليّ كما ذكر ذلك غيره أيضاً^(٢).

هذا.. بالإضافة إلى ما كان لليهود من ديون على الناس، قد بلغت حداً، جعلهم يجدون فيها حائلاً دون تسهيل أمر رحيلهم، لولا أن تصدى النبي «صلى الله عليه وآله وسلم» لحل هذا المشكل بالصورة التي لم يبق لهم معها أي خيار، حينما أمرهم بالوضع (أي حذف بعض المال) وبالتعجيل في الأجال^(٣).

وعلينا أن لا ننسى: أن هذه الضربة القاسية والقاصمة التي تلقاها اليهود عامة، وبنو النضير بصورة أخص، إنما تمثل إضعافاً لواحدٍ من أهم مصادر القوة والتحدي لدى أعداء الإسلام والمسلمين، ولا سيما بالنسبة إلى المشركين، وكل من يتعاطف معهم من القبائل والطوائف في المنطقة العربية، حيث خسروا واحداً من أهم حلفائهم، وذوي القوة والنفوذ فيهم.

وقد نجد فيما يأتي من فصول إلماحة أو أكثر إلى هذا الأمر، وإلى غيره من أمور فرض علينا البحث التذكير بها، والإلماح إليها.

ولذا.. فإننا سوف نكتفي هنا بهذا القدر، ونبدأ - بحول الله وقوته - بالحديث عن غزوة بني النضير، حسبما يتهيأ لنا في نطاق مراعاة نسق

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٧.

(٢) الاموال ص ٢٤٢ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٣٦.

(٣) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

١٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الكتاب ومستواه، وكثير من الأمور الأخرى التي لا بد لنا من مراعاتها، فيما يرتبط بمقتضيات البحث بصورة عامة..

فنقول.. ومن الله نستمد الحول والقوة، ومنه نطلب التوفيق والتسديد.

إننا نذكر في البداية نصاً لهذه الغزوة، نختاره مما هو بحوزتنا من نصوص، وسوف يكون هذه المرة لابن كثير في سيرته، وفي بدايته ونهايته، مع حذف بعض ما رأينا من المناسب حذفه.. ثم نشير في نهاية النص إلى جانب من المصادر والمراجع، التي يمكن الرجوع إليها للاطلاع على نصوص هذه الغزوة:
فنقول:

نص ابن كثير :

قال ابن كثير عن سورة الحشر في صحيح البخاري عن ابن عباس أنه كان يسميها سورة بني النضير.

وحكى البخاري عن الزهري، عن عروة أنه قال: كانت بنو النضير بعد بدر بستة أشهر قبل أحد.

وقد أسنده ابن أبي حاتم في تفسيره عن أبيه، عن عبد الله بن صالح، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري به.

وهكذا روى حنبل بن إسحاق، عن هلال بن العلاء، عن عبد الله بن جعفر الرقي، عن مطرف بن مازن اليماني، عن معمر، عن الزهري، فذكر غزوة بدر في سابع عشر رمضان سنة إثننتين.

قال: ثم غزا بني النضير، ثم غزا أحداً في شوال سنة ثلاث، ثم قاتل يوم الخندق في شوال سنة أربع.

وقال البيهقي: وقد كان الزهري يقول: هي قبل أحد.

الفصل الأول: النصوص والآثار ١٣

قال: وذهب آخرون إلى أنها بعدها، وبعد بئر معونة أيضاً.

قلت: هكذا ذكر ابن إسحاق كما تقدم، فإنه بعد ذكره بئر معونة ورجوع عمرو بن أمية وقتله ذينك الرجلين من بني عامر، ولم يشعر بعهدهما الذي معهما من رسول الله (ص)؛ ولهذا قال له رسول الله (ص): «لقد قتلت رجلين لأديتهما».

قال ابن إسحاق: ثم خرج رسول الله (ص) إلى بني النضير يستعينهم في دية ذينك القتيلين من بني عامر اللذين قتلها عمرو بن أمية، للعهد الذي كان (ص) أعطاهما، وكان بين بني النضير وبين بني عامر عهد وحلف، فلما أتاهم (ص) قالوا: نعم يا أبا القاسم نعينك على ما أحببت.

ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله هذه ورسول الله (ص) إلى جنب جدارٍ من بيوتهم قاعد، فمن رجل يعلو على هذا البيت فيلقي عليه صخرة ويريحنا منه.

فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب، فقال: أنا لذلك، فصعد ليلقي عليه صخرة كما قال، ورسول الله (ص) في نفر من أصحابه، فيهم أبو بكر وعمر وعلي، فأتى رسول الله الخبير من السماء بما أراد القوم، فقام وخرج راجعاً إلى المدينة.

فلما استلبث النبي (ص) أصحابه قاموا في طلبه، فلقوا رجلاً مقبلاً من المدينة، فسألوه عنه فقال: رأيت داخل المدينة. فأقبل أصحاب رسول الله (ص) حتى انتهوا إليه، فأخبرهم الخبر بما كانت اليهود أرادت من الغدر به.

قال الواقدي: فبعث رسول الله (ص) محمد بن مسلمة يأمرهم بالخروج من جواره وبلده، فبعث إليهم أهل النفاق يثبتونهم ويحرضونهم على المقام ويعدونهم النصر، فقويت عند ذلك نفوسهم، وحمي حبي بن

١٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أخطب، وبعثوا إلى رسول الله (ص): أنهم لا يخرجون، ونابذوه بنقض العهود.

فعند ذلك أمر الناس بالخروج إليهم.

قال الواقدي: فحاصروهم خمس عشرة ليلة.

وقال ابن إسحاق: وأمر النبي (ص) بالتهيؤ لحربهم والمسير إليهم.

قال ابن هشام: واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم، وذلك في شهر ربيع الأول.

قال ابن إسحاق: فسار حتى نزل بهم فحاصروهم ست ليال، ونزل تحريم الخمر حينئذ، وتحصنوا في الحصون، فأمر رسول الله (ص) بقطع النخيل والتحريق فيها، فنادوه: أن يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد وتعيب من صنعه، فما بال قطع النخيل وتحريقها.

قال: وقد كان رهط من بني عوف بن الخزرج منهم عبد الله بن أبي ووديعة ومالك وسويد وداعس قد بعثوا إلى بني النضير أن اثبتوا وتمنعوا، فإننا لن نُسلمكم، إن قوتلتم قاتلنا معكم وإن أخرجتم خرجنا معكم. فتربصوا ذلك من نصرهم فلم يفعلوا، وقذف الله في قلوبهم الرعب، فسألوا رسول الله أن يُجلبهم ويكفّ عن دمائهم على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا الحلقة.

وقال العوفي: عن ابن عباس، أعطى كل ثلاثة بعيراً يعتقبونه (و) وسقاً^(١).

رواه البيهقي.

وروى من طريق يعقوب بن محمد، عن الزهري، عن إبراهيم بن جعفر بن محمود بن محمد بن مسلمة، عن أبيه، عن جده، عن محمد بن

(١) الوسق: حمل البعير.

الفصل الأول: النصوص والآثار ١٥

مَسْلَمَة، أن رسول الله (ص) بعثه إلى بني النضير وأمره أن يؤجلهم في الجلاء ثلاث ليال.

وروى البيهقي وغيره أنه كانت لهم ديون مؤجلة، فقال رسول الله (ص): ضَعُوا وتعَجَّلُوا.

وفي صحته نظر. والله أعلم.

قال ابن إسحاق: فاحتملوا من أموالهم ما استقلَّت به الإبل، فكان الرجل منهم يهدم بيته عن نجاف^(١) بابه فيضعه على ظهر بعيره فينطلق به، فخرجوا إلى خيبر، ومنهم من سار إلى الشام، فكان من أشرف من ذهب منهم إلى خيبر: سَلَام بن أبي الحقيق وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وحيي بن أخطب، فلما نزلوها دان لهم أهلها.

فحدثني عبد الله بن أبي بكر أنه حَدَّث أنهم استُقبِلوا بالنساء والأبناء والأموال، معهم الدفوف والمزامير والقِيَان يعزفن خلفهم بزهاء وفخر، ما رؤي مثله لحي من الناس في زمانهم.

قال: وخلَّوا الأموال لرسول الله (ص)، يعني النخيل والمزارع، فكانت له خاصة يضعها حيث شاء، فقسمها على المهاجرين الأولين دون الأنصار، إلا أن سهل بن حنيف وأبا دجاجة ذكرا فقراً فأعطاهما، وأضاف بعضهم إليهما الحارث بن الصَّمة.

حكاه السهيلي.

قال ابن إسحاق: ولم يُسَلَّم من بني النضير إلا رجلان وهما يامين بن عمير بن كعب ابن عم عمرو بن جحاش وأبوسعد بن وهب، فأحرزا أموالهما.

قال ابن إسحاق: وقد حدثني بعض آل يامين أن رسول الله (ص)

(١) النجاف: أسكفة الباب.

١٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال ليامين: ألم تر ما لقيت من ابن عمك وما همّ به من شأني؟ فجعل يامين لرجل جعلاً على أن يقتل عمرو بن جحاش، فقتله لعنه الله.

قال ابن إسحاق: فأنزل الله فيهم سورة الحشر بكاملها، يذكر فيها ما أصابهم به من نعمته، وما سلط عليهم به رسوله، وما عمل به فيهم. إلى أن قال ابن كثير:

فأسرهم بالمحاصرة بجنوده ونفسه الشريفة ست ليال، فذهب بهم الرعب كل مذهب حتى صانعوا وصالحوا على حقن دمائهم وأن يأخذوا من أموالهم ما استقلت به ركبهم، على أنهم لا يصبحون شيئاً من السلاح إهانةً لهم وإحتقاراً، فجعلوا يُخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين، فاعتبروا يا أولي الأبصار.

إلى أن قال:

وقد روى البخاري ومسلم جميعاً عن قتبية، عن الليث، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله (ص) حرّق نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة، فأنزل الله: «ما قطعتم من لينةٍ أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين».

وعند البخاري من طريق جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله (ص) حرق نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة، ولها يقول حسان بن ثابت:

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطيرُ

فأجابه أبو سفيان بن الحارث يقول:

أدام الله ذلك من صنيعٍ وحرق في نواحيها السعيرُ
ستعلم أيّنا منها بستيرٍ وتعلم أي أرضينا نضيرُ

قال ابن إسحاق: وقال كعب بن مالك يذكر إجلاء بني النضير وقتل

كعب ابن الأشرف فالله أعلم:

لقد خزيت بغدرتها الحبور^(١) وذلك أنهم كفروا برب وقد أوتوا معاً فهماً وعلماً نذير صادق أدى كتاباً فقالوا ما أتيت بأمر صدق فقال: بلى لقد أديت حقاً فمن يتبعه يهد لكل رُشدٍ فلما أشربوا غدرًا وكفراً أرى الله النبي برأي صدق فأيده وسلطه عليهم فغودر منهم كعبٌ صريعاً على الكفين ثم وقد علته بأمر محمد إذ دسَّ ليلاً فماكره فأنزله بمكرٍ فتلك بنو النضير بدار سوء غداة أتاهم في الزحف رهواً^(٢) وغسانُ الحماة مؤازروه فقال السُّلم ويحكم فصدوا فذاقوا غبَّ أمرهم وبالأجلوا عامدين ليقينقاعٍ

كذلك الدهر ذو صرفٍ يدورُ عظيم أمره أمرٌ كبيرٌ وجاءهم من الله النذيرُ وآيات مبينة تنيرُ وأنت بمنكر منا جديرٌ يصدقني به الفهم الخبيرُ ومن يكفر به يخز الكفورُ وجدَّ بهم عن الحق النفورُ وكان الله يحكم لا يجورُ وكان نصيره نعم النصيرُ فذلت بعد مصرعه النضيرُ بأيدينا مُشَهَّرة ذكورُ إلى كعب أخا كعب يسيرُ ومحمود أخو ثقة جسورُ أبارهم بما اجترموا المبير^(٢) رسول الله وهو بهم بصيرُ على الأعداء وهولهم وزيرُ وخالف أمرهم كذبٌ وزورُ لكل ثلاثة منهم بعييرُ وغودر منهم نخلٌ ودورُ

(١) الحبور: جمع حبر، وهم علماء اليهود.

(٢) أبارهم: أهلكتهم.

(٣) رهواً: يسيراً سهلاً.

وقد ذكر ابن إسحاق جوابها لسؤال اليهودي ، فتركناها قصداً .

قال ابن إسحاق : وكان مما قيل في بني النضير قول ابن لقيم العبسي ، ويقال : قالها قيس بن بحر بن طريف الأشجعي :

أهل اليهود بالحسي المرسم ^(١)	أهلي فداء لامرئ غير هالك
أهيضب عودا بالودي المكمم ^(٢)	يَقِيلُونَ فِي جَمْرِ الْعِضَاءِ وَبُدَلُوا
تروا خيله بين الصلا ويرمرم ^(٣)	فإن يك ظني صادقاً بمحمد
عدو وما حيّ صديق كمحرم	يؤمُّ بها عمرو بن بُهْثَة إنهم
يهرّون أطراف الوشيج المقوم ^(٤)	عليهن أبطالُ مساعير في الوغى
توورثن من أزمال عادٍ وجُهرم	وكل رقيق الشفرتين مهتدي
فهل بعدهم في المجد من مُتكرم	فمن مُبلغ عني قريشاً رسالة
تليد الندى بين الحجون وزمزم	بأن أخاهم فاعلمنّ محمدا
وتسمو من الدنيا إلى كل مُعظم	فدينوا له بالحق تجسم اموركم
ولا تسألوه أمر غيب مرجم	نبيّ تلاقته من الله رحمة
لكم يا قريش والقلب الملمم	فقد كان في بدر لعمرى عسيرة
إليكم مطيعاً للعظيم المكرم	غداة أتى في الخزر جية عامداً
رسولا من الرحمن حقا لم يتعلم	معانا بروح القدس ينكى عدوه
فلما أنار الحق لم يتعلم	رسولاً من الرحمن يتلو كتابه
علواً لأمر حمه الله محكم	أرى أمره يزداد في كل موطن

(١) الحسي : ما يجسى من الطعام . والمزمن : الرجل يكون في القوم ليس منهم ، يريد :

أحلهم بأرض غربة في غير عشائهم ، وانظر الروض الأنف ج ٢ ١٧٧ .

(٢) جمر : الأصل خمر . وما اثبتته من ابن هشام ، والعضاه : شجر ، واهيضب : مكان

مرتفع . والودي : صغار النخل ، والمكمم : الذي خرج كمامه .

(٣) الصلا : موضع ، ويرمرم جبل .

(٤) الوشيج : شجر الرّماح .

قال ابن إسحاق: وقال علي بن أبي طالب، وقال ابن هشام: قالها رجل من المسلمين، ولم أر أحداً يعرفها لعلي .

عرفتُ ومن يعتدل يعرف
عن الكليم المحكم اللاء من
رسائل تدرس في المؤمنين
فأصبح أحمد فينا عزيزا
فيا أيها الموعده سفاها
ألستم تخافون أدنى العذاب
وأن تصرعوا تحت أسيفه
غداة رأى الله طغيانه
فانزل جبريل في قتله
فدس الرسول رسولا له
فباتت عيون له معولات
وقلن لاحمد ذرنا قليلا
فخلاهم ثم قال أظعنوا
وأجلى النضير إلى غربة
إلى أذرعات ردافاً وهم

وايقنتُ حقاً ولم أصدف
لدى الله ذي الرأفة الأراف
بهن اصطفى أحمد المصطفى
عزيز المقامة والموقف
ولم يأت جوراً ولم يعنف
وما آمن الله كالأخوف
كمصرع كعب أبي الأشرف
واعرض كالجمال الأجنف
بوحى إلى عبده ملطف
بأبيض ذي هبة مرهف
متى يُنع كعب لها تذرف
فإننا من النوح لم نشتف
دحوراً على رغم الأنف
وكانوا بدار ذوى أخرف
على كل ذي ذمير أعجف

وتركنا جوابها أيضاً من سمال اليهودي قصداً .

ثم ذكر تعالى حكم الفيء، وأنه حكم بأموال بني النضير لرسول الله «صلى الله عليه وآله» وملكها له، فوضعها رسول الله «صلى الله عليه وآله» حيث أراه الله تعالى .

كما ثبت في الصحيحين، عن عمر بن الخطاب أنه قال: كانت أموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله (ص) خاصة، فكان يعزل نفقة أهله

٢٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله، إلى أن قال:
قال الإمام أحمد: حدثنا عارم وعفان، قالا: حدثنا معتمر، سمعت أبي
يقول: حدثنا أنس بن مالك، عن نبي الله (ص): أن الرجل كان يجعل له
من ماله النخلات أو كما شاء الله، حتى فتحت عليه قريظة والنضير، قال:
فجعل يردّ بعد ذلك.

قال: وإن أهلي أمروني أن آتي نبي الله (ص) فأسأله الذي كان أهله
أعطوه، أو بعضه. وكان نبي الله (ص) أعطاه أم أيمن أو كما شاء الله.

قال: فسألت النبي (ص) فأعطانيهن، فجاءت أم أيمن فجعلت
الثوب في عنقي وجعلت تقول: كلا والله الذي لا إله إلا هو لا أعطيكهن
وقد أعطانيهن أو كما قالت، فقال النبي (ص): لك كذا وكذا. وتقول:
كلا والله.

قال: ويقول لك كذا وكذا، وتقول: كلا والله. قال: ويقول لك كذا
وكذا، حتى أعطها حسبت أنه قال عشرة أمثاله، أو قال قريباً من عشرة
أمثاله أو كما قال.

أخرجاه بنحوه من طرق عن مُعْتَمِر به.

ثم ذكر ابن كثير وغيره:

قصة عمرو بن سُعدى القُرَظي:

حين مر على ديار بني النضير وقد صارت بعدها ليس بها داع ولا
مجيب، وقد كانت بنو النضير أشرف من بني قريظة، حتى حداه ذلك على
الإسلام وأظهر صفة رسول الله «صلى الله عليه وآله» من التوراة.

قال الواقدي حدثنا إبراهيم بن جعفر، عن أبيه، قال: لما خرجت
بنو النضير من المدينة أقبل عمرو بن سُعدى فأطاف بمنزلهم، فرأى

الفصل الأول: النصوص والآثار ٢١

خرابها وفكّر، ثم رجع إلى بني قريظة فوجدهم في الكنيسة، فنفخ في بوقهم؛ فاجتمعوا، فقال الزبير بن باطا: يا أبا سعيد أين كنت منذ اليوم لم تزل. وكان لا يفارق الكنيسة وكان يتأله في اليهودية. قال: رأيت اليوم عبيراً قد عبرنا بها، رأيت منازل إخواننا خالية بعد ذلك العز والجلد، والشرف الفاضل، والعقل البارع، قد تركوا أموالهم، وملكها غيرهم، وخرجوا خروج ذل، ولا والتوراة ما سلط هذا على قوم قط لله بهم حاجة، وقد أوقع قبل ذلك بابن الأشرف ذي عزهم ثم بيته في بيته آمناً، وأوقع بابن سُنينة سيدهم، وأوقع بيني قينقاع فأجلاهم وهم أهل جد يهود، وكانوا أهل عُدّة وسلاح ونجدة، فحصرهم فلم يخرج إنسان منهم رأسه حتى سباهم. وكلم فيهم فتركهم على أن أجلاهم من يثرب، يا قوم قد رأيت ما رأيتم فأطيعوني وتعالوا نتبع محمداً، والله إنكم لتعلمون انه نبي قد بشرنا به وبأمره ابن الهَيَّان أبو عمير وابن حراش، وهما أعلم يهود جاءنا يتوكفان قدومه وأمرانا بإتباعه، جاءنا من بيت المقدس وأمرانا أن نقرئه منهما السلام، ثم ماتا على دينهما ودقناهما بحرّتنا هذه.

فأسكت القوم فلم يتكلم منهم متكلم.

ثم أعاد هذا الكلام ونحوه، وخوّفهم بالحرب والسبأ والجلأء، فقال الزبير بن باطا: قد والتوراة قرأت صفته في كتاب باطا، التوراة التي نزلت على موسى، ليس في المثاني الذي أحدثنا.

قال: فقال له كعب بن أسد: ما يمنعك يا أبا عبد الرحمان من إتباعه؟ قال: أنت يا كعب، قال كعب: فلم؟ والتوراة ما حُلّت بينك وبينه قط.

قال الزبير: بل أنت صاحب عهدنا وعقدنا فإن اتبعته اتبعناه وإن أبيت أبينا.

فأقبل عمرو بن سعدى على كعب، فذكر ما تقاولا في ذلك، الى أن

٢٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال عمرو: ما عندي في أمره إلا ما قلت. ما تطيب نفسي أن أصير تابعاً!
رواه البيهقي (١).

(١) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤٥ - ١٥٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٤ - ٨١ والنصوص المتقدمة موجودة - كلاً أو بعضاً - في المصادر التالية: الثقات ج ١ ص ٢٤٠ - ٢٤٣ وتاريخ يعقوبي ج ٢ ص ٤٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ وفتوح البلدان قسم ١ ص ١٨ - ٢٢ والوفاء ص ٦٨٩ - ٢١٣ والتنبيه والإشراف ص ٢١٣ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ - ٢١٣ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٢ - ٤٣١ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ - ٤٦٣ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ - ١٩٧ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ - ٢٦٢ والبحار ج ٢٠ ص ١٥٧ - ١٧٣ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ و ٣٦٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٧ و ١٩٨ و ١١٩ - ١٢٣ والكامل لابن الأثير ج ٣ ص ١٧٣ و ١٧٤ و حياة الصحابة ج ٢ ص ٣٩٧ و ٣٩٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ١٩٩ - ٢١٢ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٣ وشرحه بهامشه، نفس الصفحات والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٥٧ - ٣٦١ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ - ٢٦٣ وأنساب الأشراف قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله» ج ١ ص ٣٣٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٠ - ٥٥٥ ط دار المعارف ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ فما بعدها، ومدارك التنزيل بهامشه، نفس الجزء والصفحة، وتفسير جامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ فما بعدها، وغرائب القرآن بهامشه ج ٢٨ ص ٢٩ فما بعدها والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ فما بعدها وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ فما بعدها وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٨ فما بعدها وأسباب النزول ص ٢٣٦ - ٢٣٩ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٤ فما بعدها والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ فما بعدها وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ و ٧١ - ٧٢، وكذلك في ج ٤ ص ٤٩٨ فما بعدها والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢، قسم ٢ ص ٢٨ وجوامع الجامع ص ٤٨٦ - ٤٨٨ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ فما بعدها وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والدر المنثور ج ٦ ص ١٨٧ - ٢٠٢ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٥ - ٣٥٦ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥ - ٣٨٣ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٣ - ٢٧٠ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٣٣٠ - ٣٤٤ وعمدة القاري ج ١٢ ص ٤٣ وج ١٧ ص ١٢٥ فما بعدها.

والنضير إسم جبل نزلوا به، فسموا باسمه^(١).

القتال.. في بني النضير:

يقول اليعقوبي، بعد أن ذكر إنذار النبي (ص) إياهم بالخروج من ديارهم وأموالهم؛ فلم يمثلوا استناداً لوعود ابن أبي والمنافقين:

«.. فسار إليهم رسول الله (ص) بعد العصر، فقاتلهم، فقتل منهم جماعة، وخذلهم عبد الله بن أبي وأصحابه، فلما رأوا: أنه لا قوة لهم على حرب رسول الله طلبوا الصلح؛ فصالحهم على أن يخرجوا من بلادهم ولهم ما حملت الإبل، من خرتي^(٢) متاعهم؛ لا يخرجون معهم بذهب، ولا فضة، ولا سلاح»^(٣).

وقال ابن الجوزي: «فقاموا على حصنهم يضربون بالنبل والحجارة»^(٤).

وعند البعض: أنه لما جاء يستعينهم: «هموا بالغدر به، وخرجوا يجمعون الرجال والسلاح»^(٥).

وسياتي - حين الحديث عن خراب بيوتهم - ما يدل على ذلك أيضاً..

وبعد أن ذكر الواقدي قدوم النبي «صلى الله عليه وآله» لحصارهم،

قال:

(١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩.

(٢) الخرتي: أردأ المتاع، راجع: لسان العرب ج ٢ ص ١٤٥.

(٣) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩.

(٤) الوفاء ص ٦٨٩ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وراجع: سيرة مغلطاي ص ٥٣ وراجع البحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧١ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٥) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢.

٢٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

« . . وجعلوا يرمون ذلك اليوم بالنبل والحجارة، حتى أظلموا، وجعل أصحاب رسول الله (ص) يقدمون من كان تخلف في حاجته، حتى تتاموا عند صلاة العشاء؛ فلما صلى رسول الله (ص) العشاء رجع إلى بيته في عشرة من أصحابه، عليه الدرع، وهو على فرس، وقد استعمل علياً على العسكر، ويقال: أبا بكر.

وبات المسلمون يحاصرونهم، يكبرون حتى أصبحوا.

ثم أذن بلال بالمدينة؛ فغدا رسول الله (ص) بأصحابه الذين كانوا معه، فصلى بالناس في فضاء بني خزيمة، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم»^(١).

وسأني عن قريب: أن بعض النصوص تقول: إنه (ص) حصرهم، وطلب منهم: أن يعطوه عهداً؛ فأبوا؛ فقاتلهم يومهم ذاك، ثم غدا على بني قريظة، ودعاهم إلى أن يعاهدوه؛ ففعلوا، فغدا على بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء.

وإنما قاتلهم لأنه كان بينهم وبين رسول الله «صلى الله عليه وآله» عهد ومدة، فنقضوا عهدهم^(٢).

قال السهمودي بعد ذكره رواية ابن إسحاق:

« وأصح منه ما رواه ابن مردويه، بسند صحيح: أنهم أجمعوا على الغدر، فبعثوا إلى النبي (ص): أخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك، ويلقاك ثلاثة من علمائنا، فان آمنوا بك اتبعناك.

فاشتمل اليهود الثلاثة على الخناجر، فأرسلت امرأة من بني النضير

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧١ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥.
(٢) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩. ومصادر كثيرة أخرى ستأتي في الفصل الثاني حين الكلام حول تاريخ غزوة بني النضير.

إلى أخ لها من الأنصار مسلم، تخبره بأمر بني النضير؛ فأخبر أخوها النبي (ص) بأمر بني النضير قبل أن يصل إليهم، فرجع وصبحهم بالكتائب؛ فحصرهم يومه، ثم غدا على بني قريظة، فحاصرهم فعاهدوه؛ فانصرف عنهم إلى بني النضير، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء إلخ»^(١).

نصوص أخرى حول قضية بني النضير :

وفي بعض النصوص: أنه «صلى الله عليه وآله» أجلبهم عشراً - أو ثلاث ليال - فمن روي بعد ذلك ضربت عنقه، فمكثوا أياماً يتجهزون، وأرسلوا إلى ظهر لهم بذي الجدر، وتكاروا من أشجع ابلاً، فأرسل إليهم ابن أبي: أن معه الفين من قومه، وغيرهم من العرب، يدخلون معهم حصنهم، ويموتون عن آخرهم، وتمدهم قريظة، وحلفاؤهم من غطفان، فطمع حبي بن أخطب إلخ...^(٢)

وتذكر بعض النصوص: أنهم حين حاصرهم «صلى الله عليه وآله» وقطع نخلمهم، قالوا: نحن نخرج من بلادك..

فقال «صلى الله عليه وآله»: لا أقبله اليوم. ولكن اخرجوا منها،

(١) وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٩٨ وحياة الصحابة ج ١ ص ٢٩٦ - ٢٩٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ وقال الكاندهلوي: وأخرجه أيضاً أبو داود من طريق عبد الرازق عن معمر بطوله مع زيادة، وعبد الرزاق، وابن المنذر والبيهقي في الدلائل كما في بذل المجهود ج ٤ ص ١٤٢ عن الدر المنثور. وعن عبد بن حميد في تفسيره وراجع: شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ والمصنف ج ٥ ص ٣٥٩ وراجع: تفسير لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ وأسباب النزول ص ٢٣٧ وراجع: الدر المنثور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرازق، وعبد بن حميد، وأبي داود، وابن المنذر والبيهقي في الدلائل وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤ - ٢٦٣ وراجع: تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩.

(٢) راجع على سبيل المثال: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٧.

٢٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ولكم دماؤكم، وما حملت الإبل، إلا الحلقة، فنزلت يهود على ذلك .
وكان حاصرهم خمسة عشر يوماً . . إلى أن قال: وتحملوا على ستمائة
بعير^(١) .

ونلاحظ هنا: إختلاف النصوص في مدة الحصار، من خمسة عشر
يوماً حسبما أشير إليه آنفاً . . إلى :

ست ليال^(٢)

وقيل خمساً وعشرين^(٣)

أو ثلاثاً وعشرين وفيها نزلت صلاة الخوف^(٤)

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ وحول حصرهم
خمساً عشر يوماً راجع: الوفاء ص ٦٩٠ والتنبيه والأشراف ص ٢١٣ ودلائل النبوة
لأبي نعيم ص ٤٢٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ والبحار
ج ٢٠ ص ١٦٥-١٦٦ عن الكازروني وغيره، والسيرة النبوية لدحلان ج ١
ص ٢٦١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٣ وانساب الأشراف (قسم حياة النبي
«صلى الله عليه وآله») ص ٣٣٩.

(٢) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ٥٩ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ وتاريخ الخميس
ج ١ ص ٤٦١ عن سيرة ابن هشام، وعن الوفاء، وتاريخ الإسلام للذهبي
(المغازي) ص ١٩٨ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣
ص ٢٢٠ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ والعبر
وديونان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ وحبیب السير ج ١ ص ٣٥٥ والمغازي
للواقدي ج ١ ص ٣٩٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٤
ص ٣٣٢.

(٣) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥

(٤) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ والجامع للقيرواني ص ٢٧٨ والسيرة الحلبية ج ٢
ص ٢٦٥ .

أو نيفاً وعشرين^(١)

أو قريباً من عشرين^(٢)

أو عشرين^(٣)

أو إحدى وعشرين^(٤)

ومن جهة أخرى روي عن بعض أهل العلم: أن بني النضير قد ألقوا الحجر على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخذه جبرئيل^(٥).

وفي نص آخر: أنه لما أشرف حامل الصخرة بها أخبر النبي «صلى الله عليه وآله» جبرائيل بالأمر^(٦).

وكان الذين ذهبوا مع النبي «صلى الله عليه وآله» إلى بني النضير، لا يبلغون عشرة، وهم: أبوبكر، وعمر، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وسعد بن عباد^(٧).

«وفي رواية: لما رأوا قلة أصحابه (ص) قالوا: نقتله، ونأخذ

(١) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٢٦١.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٤) البحار ج ٢٠ ص ١٦٦ عن الكازروني وغيره وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ والكشاف ج ٤ ص ٤٩٨ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ ومدارك التنزيل بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤.

(٥) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٣.

(٦) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ وراجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥.

(٧) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ والمغازي ج ١ ص ٣٦٤ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠.

أصحابه أسارى إلى مكة؛ فبيعهم من قريش»^(١).

«ولزم رسول الله (ص) الدرع فبات فيه»^(٢).

«وكان سعد بن عبادة يحمل التمر إلى المسلمين»^(٣).

ولم يغنهم أحد، ولم يقدر ابن أبي أن يصنع شيئاً، فجهدهم الحصار، وضائق عليهم الأحوال؛ فأرسلوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله» بقبولهم الجلاء^(٤).

وبعد حصارهم، وقطع نخلمهم «قالوا: يا محمد نخرج من بلادك، واعطنا مالنا، فقال: لا، ولكن تخرجون ولكم ما حملت الإبل، فلم يقبلوا ذلك، فبقوا أياماً ثم قالوا: نخرج ولنا ما حملت الإبل، فقال: لا ولكن تخرجون ولا يحمل أحد منكم شيئاً، فمن وجدنا معه شيئاً من ذلك قتلناه؛ فخرجوا على ذلك»^(٥).

وكان منهم جماعة من أولاد الأنصار، لأن المرأة من الأنصار كان إذا لم يعش لها ولد تجعل على نفسها: إن عاش لها ولد تهوده، فلما أجليت بنو النضير، قال آباء أولئك: لا ندع أبناءنا، وأنزل الله: لا إكراه في الدين، وهي مخصوصة بهؤلاء الذين تهودوا قبل الإسلام، وإلا.. فإكراه

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٣.

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٢.

(٣) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٢ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٤) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١.

(٥) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحار ج ٢ ص ١٦٩ - ١٧٠ عنه وراجع حول عدم

قبول النبي «صلى الله عليه وآله» منهم: لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ - ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه نفس الجلد والصفحة. وغرائب القرآن، مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٣ - ٣٨ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٥.

الفصل الأول: النصوص والآثار ٢٩

الكفار الحربيين سائغ إلخ... (١).

وقد ذكر البعض: أن ابن يامين قد جعل لرجل عشرة دنانير، ليقتل عمرو بن جحاش (٢).

وذكر البعض: أن المسلمين قد مشوا إلى بني النضير على أرجلهم؛ لأنهم كانوا على ميلين من المدينة، وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» على حمار فحسب (٣) أو على جمل (٤).

وكانت منازلهم بناحية الفرع، وما يقربها، بقرية يقال لها: زهرة (٥).

ليخبرن بما هممتم به :

وتذكر النصوص: انهم حين ائتمروا بالقاء الصخرة عليه «صلى الله عليه وآله» قال لهم: سلام بن مشكم: لا تفعلوا، والله، ليخبرن بما

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٧ والجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ عن أبي داود ولباب التأويل ج ١ ص ١٨٥ وفتح القدير ج ٥ ص ٢٧٥ عن أبي داود والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن حبان، وابن مردويه والبيهقي في السنن والضياء في المختارة والدر المنثور ج ١ ص ٣٢٨ عنهم وعن ابن مندة في غرائب شعبة وعن النحاس في ناسخه وعبد بن حميد وسعيد بن منصور.

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ وراجع ص ٢٦١ وذكر المسافة في فتح القدير ج ٥ ص ١٩٧. وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١.

(٤) غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٨ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١.

(٥) وسيأتي توضيح ذلك مع مصادر أخرى إن شاء الله تعالى..

٣٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

هممتم به ، وإنه لنقض العهد الذي بيننا وبينه^(١). زاد الواقدي : ألا فوالله ، لو فعلتم الذي تريدون ، ليقومن بهذا الدين منهم قائم إلى يوم القيامة ، يستأصل اليهود ، ويظهر دينه^(٢).

وفي نص آخر : إنه «صلى الله عليه وآله» حين قام من بين أصحابه ، وابطأ ، ولم يرجع قال : كنانة بن صوريا : جاءه والله الخبر الذي هممتم به^(٣).

وفي نص آخر : أنه قال لهم : هل تدرون لم قام محمد؟!!

قالوا : لا والله ، ما ندري ، وما تدري أنت!

قال : بلى والتوراة إني لأدري ، قد أخبر محمد ما هممتم به من الغدر ، فلا تخذعوا أنفسكم ، والله ، إنه لرسول الله ، وما قام إلا لأنه أخبر بما هممتم به ، وإنه لآخر الأنبياء ، كنتم تطمعون أن يكون من بني هارون ، فجعله الله حيث شاء .

وان كتبنا ، الذي درسنا في التوراة التي لم تغير ولم تبدل : أن مولده بمكة ، ودار هجرته يثرب ، وصفته بعينها لا تخالف حرفاً مما في كتابنا ، وما يأتاكم به أولى من محاربتة إياكم ، ولكأني أنظر اليكم ظاعنين ، يتضاغى صبيانكم ، قد تركتم دوركم خلوقاً وأموالكم ، وإنما هي شرفكم ، فأطيعوني في خصلتين ، والثالثة لا خير فيها .

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٣ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٥ .

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥ .

(٣) الثقات ج ١ ص ٢٤١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٦٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١ وزاد : من الغدر ، فلا تخذعوا أنفسكم والله ، إنه لرسول الله ، فأبوا أن يقبلوا .

الفصل الأول: النصوص والآثار ٣١

قالوا: ما هما؟

قال: تسلمون وتدخلون مع محمد، فتأمنون على أموالكم، وأولادكم، وتكونون من عليه أصحابه، وتبقى بأيديكم أموالكم، ولا تخرجون من دياركم.

قالوا: لا نفارق التوارة، وعهد موسى.

قال: فإنه مرسل إليكم: أخرجوا من بلدي، فقولوا: نعم، فإنه لا يستحل لكم دمًا ولا مالًا، وتبقى أموالكم، إن شئتم بعتم، وإن شئتم أمسكتكم.

قالوا: أما هذا فنعم.

قال: أما والله إن الأخرى خيرهن لي، قال: أما والله، لولا أنني أفضحكم لا سلمت، ولكن والله، لا تعير شعثاء باسلامي أبدًا، حتى يصيبني ما أصابكم؛ وابنته شعثاء التي كان حسان ينسب بها، فقال: سلام بن مشكم: قد كنت لما صنعتكم كارهاً إلخ...»^(١).

ثم أرسل اليهم النبي «صلى الله عليه وآله» محمد بن مسلمة وذكرهم بما كانوا ذكروه له من علامات النبي الموعود، والمنطقة على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وتستمر الرواية إلى أن تذكر رفض حيي بن أخطب مغادرة بلادهم، فقال له سلام بن مشكم:

لا تفعل يا حيي، فوالله، إنك لتعلم ونعلم معك: أنه رسول الله: وأن صفته عندنا، وإن لم نتبعه، حسدناه حين خرجت النبوة من بني

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥ - ٣٦٦ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٦ - ٤٢٧ ويوجد ملخص عنه في اعلام الورى ص ٨٨ - ٨٩ والبحارج ٢٠ ص ١٦٣ - ١٦٩ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣.

٣٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

هارون؛ فتعال؛ فلنقبل ما أعطانا من الأمن، ونخرج من بلاده فقد عرفت أنك خالفتني في الغدر به، فإذا كان آوان الثمر جثنا، أو جاءه من جاء منا إلى ثمره؛ فباعها وصنع ما بدا له، ثم انصرف إلينا؛ فكأننا لم نخرج من بلادنا إذا كانت أموالنا بأيدينا إلخ. . (١)

وفي نص آخر: «فجاء عمرو بن جحاش إلى رحي عظيمة، ليطرحها عليه، فأمسك الله يده، وجاء فأخبره، فخرج رسول الله (ص) راجعاً إلى المدينة.

ثم دعا علياً، وقال: لا تبرح مقامك؛ فمن خرج عليك من أصحابي، فسألك عني، فقل: توجه إلى المدينة، ففعل ذلك علي، حتى انصبوا إليه، ثم تبعوه ولحقوا به» (٢).

كانت تلك طائفة من النصوص الواردة حول قضية بني النضير، وقد حان الآن وقت تسجيل ما يفيد ويجدي في الاستفادة منها، أو في التأيد، أو التفنيذ، لأي منها، فنقول.

(١) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٨ - ٤٢٩.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وراجع البحار ج ٢٠ ص ١٦٤ عن الكازروني وغيره وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤.

الفصل الثاني:

قبل أن تدق الطبول

بداية :

قد تقدمت في الفصل السابق طائفة من النصوص التي تتحدث عن غزوة بني النضير، أو عن بعض ما يتصل بها، وسنجد فيما يلي من مطالب وفصول كثيراً من النصوص التي اقتضى البحث إيرادها، لسبب أو لآخر. .
وحيث إن لنا الكثير من الوقفات والتساؤلات، بل وتراودنا شكوك قوية حول عدد منها، فإننا نشير إلى شيء من ذلك ضمن البحوث التي أوردناها في هذا الفصل وفيما يليه من فصول، فنقول. .
ومن الله نستمد العون، ومنه نطلب التوفيق والتسديد.
إن أول ما يطالعنا في نصوص قضية بني النضير هو:

الإختلافات الفاحشة :

إن هناك الكثير من الموارد التي اختلفت فيها النصوص وتناقضت بصورة فاحشة وظاهرة.
وما دام: أن المهم هو الإلماح إلى أن الواقع لا يمكن أن يكون هو كل ما تضمنته تلك الروايات والمنقولات، وإنما هو واحد، وواحد فقط. .
فإننا نكل أمر تقصّي هذه الإختلافات إلى القارئ نفسه، إن وجد ضرورة إلى ذلك.

٣٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ولأجل ذلك، فنحن نصرف عنان الكلام إلى التركيز على مفاصل أساسية، نجد أنها بحاجة لمزيد من البحث، والجهد. وإن كنا قد اكتفينا فيها بما يتناسب في حجمه ومستواه مع سائر بحوث الكتاب وفصوله.
وأول ما نبدأ الحديث عنه هنا هو:

تاريخ غزوة بني النضير :

قالوا: إن غزوة بني النضير كانت سنة أربع، في شهر ربيع الأول منها، خرج إليهم عشية الجمعة لتسع مضيمن من ربيع الأول، ثم راح إليهم عشية الثلاثاء.

وقد جعلها ابن إسحاق بعد سرية بئر معونة. وهذا مذكور في معظم المصادر فلا حاجة إلى تعداد مصادره..

ولكن قال الزهري، وكذا روي عن عروة وعن عائشة: إنها كانت بعد غزوة بدر بستة أشهر^(١).

(١) راجع: دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٤٤٢-٤٤٣-٤٤٤ وليراجع في قول الزهري وحده، أو منضمًا إلى غيره المصادر التالية:

الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٠ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٤ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٥ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ والجامع للقيرواني ص ٢٧٨-٢٧٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢-٣٣٤ والأموال ص ١٥ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣٦ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١١٩-١٩٧ والدر المنثور ج ٦ ص ١٨٧ عن البيهقي في الدلائل، وعن ابن مردويه، وعن الحاكم وصححه. وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٣ و ٢٥٥ و ٢٥٦ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠-١٦٢ عنه وزاد المعاد ج ٢ =

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٣٧

وهو ما جرى عليه البخاري ، وذهب إليه النووي وغيره^(١).

أما نحن فنقول:

إن هذا هو الصحيح ، وذلك للأمور التالية:

١ - إنهم يقولون: إن أبا سلمة بن عبد الأسد قد استفاد من أرض بني النضير^(٢) ومن المعلوم: أن أبا سلمة قد مات قبل شهر ربيع الأول سنة أربع ، وقبل بئر معونة .

وقال ابن حبان؛ بعد ذكره غزوة بني النضير مباشرة: «ثم رجع رسول الله (ص) إلى المدينة، ثم بعث رسول الله (ص) أبا سلمة بن عبد الأسد إلى ماء لبني أسد إلخ...»^(٣).

= ص ٧١ و ١١٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٤ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤٥ كلاهما عن: البخاري ، والبيهقي ، وتفسير ابن حبان ، والمصنف ج ٥ ص ٣٥٧ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٨ وفتوح البلدان قسم ١ ص ١٨ ومرآة الجنان ج ١ ص ٩ .

(١) راجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٣ - ٢١٣ وفتح القدير ج ٥ ص ٢٠٥ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع: مرآة الجنان ج ١ ص ٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣٦ وجوامع الجامع ص ٤٤٨ . وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ حيث استغرب من السهيلي ترجيحه قول الزهري وراجع أيضاً: وفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢ - ١٩٧ .

(٢) الطبقات الكبرى ج ١ ص ٥٨ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨٠ . وقال: إنه «صلى الله عليه وآله» أعطاه أرضاً تسمى «بويلة»، ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٥٧ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩ .

(٣) الثقات ج ١ ص ٢٤٣ .

٣٨..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

٢ - إنهم يقولون: إن الحارث بن الصمة قد استفاد هو الآخر من أراضي بني النضير^(١)

مع أنهم يدعون: أن الحارث هذا قد قتل في بئر معونة، فكيف تكون غزوة بني النضير بعدها..

هذا.. بالإضافة إلى أننا قد قدمنا: أن تاريخ سرية بئر معونة كان قبل السنة الرابعة، فراجع ما ذكرناه هناك.

وجعل قتله في بئر معونة دليلاً على ضعف هذا الخبر^(٢).

ليس بأولى من العكس، أي جعل استفادته من أراضي بني النضير دليلاً على عدم صحة قتله في بئر معونة. ولا أقل من أنه يدل على تقدم غزوة بني النضير على تلك الغزوة التي يقال: إنه قد قتل فيها. ويتأكد ذلك إذا عرفنا أن أحدهما ليس ناظراً إلى الآخر. مع ملاحظة:

أنه لا داعي للجعل والوضع في أي من الموردين، بالنسبة إلى هذا الرجل بخصوصه.

تذكير بما سبق :

ولنا هنا ملاحظة وهي: أن ابن التين قد قوّى أن تكون غزوة بني

(١) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٥١ عن المدارك، وعن معالم التنزيل والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجوامع الجامع ص ٤٨٧ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٥ والكشاف ج ٤ ص ٥٠٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وراجع ص ١٤ - ٢٤ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧١ - ١٧٧٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ عن غير ابن إسحاق، وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٦ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩.

السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩.

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٣٩

النضير بعد سرية بئر معونة ، وذلك إستناداً إلى دليل لا يصح ، وقد ذكرناه مع جوابه في سرية بئر معونة في الجزء السابق من هذا الكتاب ، فليراجع هناك .

٣ - إنه لا شك في كون غزوة بني النضير قد كانت قبل حرب الخندق بثمانية أشهر في أقل الأقوال .

وقد قوينا : أن تكون الخندق قد حصلت في السنة الرابعة من الهجرة وليس في السنة الخامسة منها^(١) . فتكون غزوة بني النضير قبلها . . بل إن ابن إسحاق ، الذي ذكر : أن إجلاء بني النضير قد كان بعد أحد أي في السنة الرابعة . . قد ذكر : ان فتح قريظة كان مرجعه «صلى الله عليه وآله» من الأحزاب (أي الخندق) ، وبينهما سنتان^(٢) .

فاذا كان بينهما سنتان (وإذا كانت قريظة التي هي بعد الخندق مباشرة) في السنة الرابعة فلا شك في كون غزوة بني النضير قد حصلت في السنة الثانية ، بعد بدر مباشرة ، لا بعد غزوة أحد .

٤ - إن بعض النصوص تذكر : ان سبب غزوة بني النضير هو : أن كفار قريش كتبوا - بعد بدر - إلى اليهود يهددونهم ، ويأمرونهم بقتال رسول الله «صلى الله عليه وآله» ؛ فأجمع حينئذ بنو النضير على الغدر ، وأرسلوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله» : أن اخرج إلينا في ثلاثين من أصحابك . ثم تذكر الرواية كيف : أن النبي «صلى الله عليه وآله» غدا عليهم

(١) راجع كتابنا : حديث الإفك ص ٩٦ - ١٠٦ والجزء السادس من هذا الكتاب حين الحديث عن تحرر سلمان المحمدي (الفارسي) من الرق .

(٢) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ عنه وراجع : تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ وراجع : الجامع لأحكام القرآن ج ٢١٨ ص ٣٦ وراجع أيضاً : تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢١ .

٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بالكتائب فحصرهم، وطلب منهم العهد، فقاتلهم يومه ذاك ثم تركهم وغدا إلى بني قريظة، ودعاهم إلى أن يعاهدوه ففعلوا؛ فانصرف عنهم إلى بني النضير بالكتائب، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء^(١).

وعند العسقلاني: ان هذا أقوى مما ذكره ابن إسحاق من أن سبب غزوة بني النضير هو طلبه «صلى الله عليه وآله» منهم المساعدة في دية العامريين^(٢).

٥ - إن عدداً من النصوص يذكر: أن كعب بن الأشرف كان لا يزال حياً إلى حين غزوة بني النضير، وأنه قد قتل حينها، أو بعدها. .
ومن المعلوم: أن قتل كعب بن الأشرف قد كان على رأس خمسة وعشرين شهراً من الهجرة، ومعنى ذلك هو صحة ما ذكر من أن هذه الغزوة قد كانت بعد ستة أشهر من بدر.

ونذكر من الشواهد على دور كعب في هذه الغزوة ما يلي:

ألف: إن بعض النصوص تقول: إنه لما جاء النبي «صلى الله عليه وآله» إلى بني النضير يستسلفهم في دية العامريين قصد أولاً كعب بن الأشرف، فلما دخل عليه قال كعب: مرحباً يا أبا القاسم وأهلاً. وقام كأنه

(١) راجع: الدر المنثور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر والبيهقي، وإبي داود وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٣، والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٦٠ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٦ - ١٥٧ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٤٤٥ - ٤٤٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ عن ابن مردويه، وعبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق وتاريخ الإسلام للذهبي (الغازي) ص ١٢٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٩٧ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ ومدارك التنزيل بهامشه نفس الصفحة وأسباب النزول ص ٢٣٦.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٤١

يصنع له الطعام، وحدث نفسه بأن يقتل رسول الله، ويتبع أصحابه، فنزل جبرئيل إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فأخبره^(١).

ب: إن كعب بن الأشرف ذهب إلى مكة في أربعين رجلاً، فاجتمع بأبي سفيان، وكان في أربعين رجلاً أيضاً، وتعاهدا بين الأستار والكعبة، فنزل جبرائيل بسورة الحشر؛ فبعث النبي «صلى الله عليه وآله» محمد بن مسلمة بقتله؛ فقتله في الليل ثم قصد إليهم، وعمد على حصارهم، فضرب قبته في بني خزيمة^(٢).

ج: ولكن ذكر الشيخ المفيد (رحمه الله) وغيره: أن قتل كعب بن الأشرف قد كان حين قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» للعشرة، الذين خرجوا يلتمسون غيرةً من المسلمين، قال المفيد (رحمه الله):

«وفي تلك الليلة قتل كعب بن الأشرف واصطفى رسول الله «صلى الله عليه وآله» أموال بني النضير»^(٣).

ويفهم من الأربلي وغيره أيضاً: أن قتل ابن الأشرف كان أثناء حصار بني النضير، فراجع^(٤).

(١) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ واعلام الورى ص ٨٩ والبحار ج ٢ ص ١٦٣ - ١٦٩ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ وتاريخ يعقوبي ج ٢ ص ٤٩ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣. وراجع: مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦.

(٢) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ وراجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ وشرحه بهامش نفس الصفحة ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤. وراجع: البحار ج ٢٠ ص ١٥٨ وراجع: مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ وراجع: غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٣.

(٣) الإرشاد للمفيد ص ٥٠ وكذا في مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧.

(٤) راجع: كشف الغمة ج ١ ص ٢٠١ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ وراجع المصادر المتقدمة..

٤٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ١

د : ولكن آخرين يذكرون : أنه «صلى الله عليه وآله» إنما أمر بقتل كعب حين ذهب إلى بني النضير، يستعينهم في دية العامريين، فاطلع على محاولتهم الغدر به، فانصرف راجعاً، وأمر بقتل كعب بن الأشرف ثم أصبح غادياً عليهم بالكتاب، وكانوا بقرية يقال لها زهرة، فوجدهم ينوحون على كعب، فقالوا: يا محمد، واعية إثر واعية، ثم حشدوا للحرب، وفي آخره: قالوا: ذرنا نبكي سويعة، ثم أثمر أمرك^(١).

وعلى كل حال، فإن عدداً من المؤرخين والمؤلفين قد صرحوا بأن غزوة بني النضير، كانت صبيحة قتل ابن الأشرف^(٢).

هـ : ويؤيد ذلك الشعر المنسوب إلى أمير المؤمنين «عليه السلام» في هذه المناسبة؛ فمنها قوله «عليه السلام»

وان تصرعوا تحت أسيافه كمصرع كعب أبي الأشرف
إلى أن قال:

فدس الرسول رسولاً له بابيض ذي هبة مرهف
فباتت عيون له معولات متى ينع كعب لها تذرف
وقلن لاحمد ذرنا قليلاً فانا من النوح لم نشترف

(١) راجع بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ عن البخاري وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ عن مسلم وأبي داود والترمذي، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ عن معالم التنزيل، وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ عن عبد بن حميد في تفسيره وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ والكشاف ج ٤ ص ٤٩٨ وجوامع الجامع ص ٤٨٦، والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٣ والمصادر المتقدمة في الهامش السابق وراجع مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ والبحار ج ٢٠ ص ١٥٨ - ١٥٩ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ عن عبد بن حميد في تفسيره.

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٤٣

فخلاهم ثم قال اظعنوا دحور على رغم الأنف
وأجلى النضير إلى غربة إلخ.. (١)

فإن هذه الأبيات إنما تقرر القصة المذكورة فيما تقدم..

و : ويؤيد ذلك أيضاً: أن البعض يقول: إن آية: فأتاهم الله من
حيث لم يحتسبوا^(٢)، يقال: نزلت في كعب بن الأشرف^(٣). وكذا قوله:
وقذف في قلوبهم الرعب، قيل: بقتل سيدهم كعب بن الأشرف^(٤).

ومعنى ذلك: أن قتل كعب كان سبباً في هزيمتهم، وأن قتله قد كان
بعد غدرهم، وإعلانهم للحرب على رسول الله «صلى الله عليه وآله» كما
يفهم من الآيات الشريفة.

ز : وأخيراً، فإن بعض النصوص تقول: - وذاك أمر غريب حقاً - إن
كعب بن الأشرف قد اعتزل قتال بني النضير، وزعم: أنه لم يظاهر على
المسلمين، فتركه النبي «صلى الله عليه وآله» ثم انبعث يهجوهم والمؤمنين،
ثم سار إلى قريش يستدعيهم على رسول الله «صلى الله عليه وآله»

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣
ص ١٥٢ - ١٥٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٩.

(٢) الحشر الآية: ٢.

(٣) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وراجع: مجمع البيان ج ٩ ص ١٥٨ والبحار ج ٢٠
ص ١٦٠ عنه وراجع غرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٤ ومدارك
التنزيل المطبوع بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨
ص ٣ عن أبي صالح، والسدي، وابن جريج والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٩
وراجع: الكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ وجوامع الجامع ص ٤٨٤ وفتح القدير ج ٥
ص ١٩٥.

(٤) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٦.

إلخ... (١).

ولعل المراد: أنه اعتزل قتال بدر، وإلا.. فإن بقاءه إلى ما بعد غزوة بني النضير، مما تضافرت النصوص التاريخية على خلافه فراجع حكاية مقتله في سيرة ابن هشام، والطبري، وتاريخ الخميس، وغير ذلك.

٦ - وسيأتي أنهم يقولون: إن آية: لا إكراه في الدين قد نزلت في غزوة بني النضير، ومعلوم أن هذه الآية قد وردت في سورة البقرة، التي نزلت في أوائل الهجرة وبعدها: ان يستمر نزولها إلى ما بعد بدر، حيث نزلت سورة الأنفال. ولم يرد: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لهم ضعوا هذه الآية في السورة الفلانية، فالظاهر: انها في جملة الآيات التي نزلت تدريجاً، فراجع في كيفية نزول القرآن ما ذكرناه في كتابنا: حقائق هامة حول القرآن الكريم، فصل: الترتيب والنزول.

٧ - ونشير أخيراً إلى أن الحاكم قد ذكر: أن إجلاء بني النضير وبني قينقاع قد كان في زمان واحد^(٢).

تهافت ظاهر:

وبعد ما تقدم؛ فإن القول بأن هذه القضية قد حصلت في السنة الرابعة، لا يجتمع مع القول بأنها كانت متزامنة مع قتل كعب بن الأشرف - كما صدر من البعض^(٣) - لأن ابن الأشرف قد قتل قبل هذا التاريخ بحوالي سنتين. كما يعلم بالمراجعة لكتب التاريخ والرواية.

(١) تاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٦١ - ٤٦٢ وراجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٩
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٥ كلاهما عن البخاري والبيهقي.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦.

(٣) راجع على سبيل المثال ما قاله اليعقوبي في تاريخه ج ٢ ص ٤٩.

سبب غزوة بني النضير :

لقد ذكرت معظم المصادر: أن سبب هذه الغزوة هو: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد جاءهم يستعينهم في دية العامريين، الذين قتلهما بعض أصحابه بعد سرية بئر معونة، فأرادوا الغدر به، فجاءه الخبر من السماء. إلى آخر ما تقدم ذكره.

قال البعض: «وكانوا قد عاهدوا النبي (ص) على ترك القتال، وعلى أن يعينوه في الديات»^(١).

ولكننا نجد في مقابل ذلك أقوالاً أخرى، وهي:

الأول: إن السبب هو أنهم قد طلبوا من النبي «صلى الله عليه وآله»: أن يخرج إليهم في ثلاثة نفر، ليناقشوه في أمر الدين، وكانوا قد خبأوا الخناجر، فأرسلت إليه امرأة منهم - بواسطة أخيها - تعلمه بخيانتهم فلما أخبره بالأمر، رجع قبل أن يصل إليهم^(٢).

ويبدو أن هذه هي نفس الرواية القائلة: إنهم طلبوا إليه أن يخرج إليهم في ثلاثين رجلاً، وهم في مثلهم، ثم لما رأوا: أنه لا يمكن التفاهم فيما بين هذا العدد الكبير اقترحوا خروجه «صلى الله عليه وآله» في ثلاثة، ومنهم كذلك. . وقد كان ذلك بسبب تهديد قريش لهم بعد غزوة بدر^(٣)،

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وراجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٣، وشرحه للأشعر اليميني، مطبوع بهامشه، نفس الجلد والصفحة.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٣ و ٢٦٤ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢.

(٣) راجع هذه القضية في دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٤٤٥ ٤٤٦ والمصنف ج ٥ ص ٣٥٩ - ٣٦١ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ ومدارك التنزيل مطبوع بهامشه نفس الصفحة وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١ وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٩٧ =

٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقد تقدم: أن العسقلاني قد اعتبر هذه الرواية أقوى مما ذكره ابن إسحاق، ووافقه عليه جل أهل المغازي، من أن السبب هو أنه خرج إليهم في دية العامريين^(١).

وقد عرفنا فيما تقدم. أن هناك العديد من الدلائل والشواهد التي تؤكد على أن غزوة بني النضير، قد كانت قبل بئر معونة..

فإن العامريين المشار إليهما هما اللذان قتلوا بعد بئر معونة، فلا ينسجم ذلك مع ما تقدم. ولا يصح ما ذكره ابن إسحاق، وإن كانا قد قتلوا قبل ذلك، وفي مناسبة وقضية أخرى، فلا إشكال فيه من هذه الناحية.

الثاني: قيل: إنه إنما ذهب إليهم لأخذ دية العامريين لأن بني النضير كانوا حلفاء لبني عامر^(٢). فيسهل الدفع منهم؛ لكون المدفوع لهم من حلفائهم^(٣).

ولكن لا ندري لماذا يريد أن يأخذ الدية من حلفاء المقتول، فهل جرت عادة العرب على ذلك؟!

أم أنه يريد إذلال بني النضير في ذلك؟!

فإذا كان كذلك، فهل المراد الإيحاء بأن ناقض العهد في الحقيقة

= عن فتح الباري، وعن بذل المجهود ج ٤ ص ١٤٢ عن الدر المنثور وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ عن ابن مردويه، وعبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق، وأسباب النزول ص ٢٣٦ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٦-١٥٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٠ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٣ والدر المنثور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرزاق، وابن المنذر، وإبي داود، وعبد بن حميد، والبيهقي في الدلائل، ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨.

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٣ و ٢٦٤.

(٣) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠.

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٤٧

هو نفس رسول الله «صلى الله عليه وآله» وذلك بغياً منه وتعدياً في أمر لاحق له به . . نعوذ بالله من الخطأ والخطل ، في القول والعمل . .

الثالث : إن البعض يقول : إنه «صلى الله عليه وآله» قد ذهب إلى بني النضير ، ليسألهم كيف الدية عندهم ، وذلك للعهد الذي كان بينهم وبين بني عامر^(١) . .

ولا ندري لماذا لم يكتب بارسال بعض أصحابه إليهم ليسألوهم عن ذلك ، وهل كان ثمة اتفاق خاص في مقدار الدية فيما بين بني النضير وبني عامر ، يختلف عن مقدارها لدى سائر الناس الذين يعيشون في تلك المنطقة؟!

وإذا كان كذلك ، فكيف يريد هو أن يدفع خصوص هذا المقدار الذي اتفق عليه هؤلاء ، ولماذا لا يدفع المقدار المتعارف عليه فيما بين سائر الناس؟! . .

وإذا كان يريد أن يدفع المقدار المتعارف عليه بين عامة الناس ، فهل كان «صلى الله عليه وآله» يجهل هذا المقدار؟! .

وإذا كان - والعياذ بالله - يجهل به ، فهل لم يكن أحد من أصحابه ، من سائر أهل المدينة ، وسائر القبائل والأقوام الذين يعيشون فيها وحولها ، يعلم بمقدار الدية؟! حتى يحتاج إلى المسير مع جماعة من أصحابه إلى خصوص بني النضير؟! . .

ام أن المقصود هو إظهار: ان النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن يعرف أحكام الشريعة السابقة - شريعة اليهود خاصة - دون غيرهم من سائر اهل الملل . فلا بد أن يتفضل عليه اليهود ، ويعلموه مما عندهم ، ويصبح مديناً لهم ، هو وشريعته ، وكل اتباعه من بعده .

(١) المصدر السابق .

٤٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ثم ليثبت من خلال ذلك: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يعمل بشريعة اليهود وأحكامهم!!

مع أنه «صلى الله عليه وآله» كان يخالفهم في كل شيء حتى لقد عبروا عن استيائهم من أنه يريد أن لا يدع من أمرهم شيئاً إلا خالفهم فيه^(١).

لا ندري . . . ولعل الفطن الذكي يدري . . .

فإنا لله وانا إليه راجعون . . . ولا حول ولا قوة إلا بالله .

الرابع : قد تقدم أن بني النضير لما هزم المسلمون في أحد ارتابوا ونقضوا العهد، فركب كعب بن الأشرف في أربعين راكباً من اليهود إلى مكة، وحالفوهم وعاقدوهم على أن تكون كلمتهم واحدة على محمد، ثم دخل أبو سفيان في أربعين وكعب بن الأشرف في أربعين المسجد، وأخذ بعضهم على بعض الميثاق بين الأستار والكعبة . ثم رجع كعب وأصحابه إلى المدينة، ونزل جبرائيل، فأخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بما تعاقد عليه كعب بن الأشرف وأبو سفيان، وأمره بقتل كعب بن الأشرف، فقتله محمد بن مسلمة الأنصاري، وكان أخاه من الرضاعة^(٢).

الخامس : ورد في نص آخر ما ملخصه: أنه ذهب مع أصحابه يستقرض مالاً من كعب بن الأشرف، فحدث كعب نفسه بقتل النبي، فاخبره جبرائيل، فقام كأنه يقضي حاجة، وعرف: أنهم لا يقتلون أصحابه

(١) راجع حول إصرار النبي «صلى الله عليه وآله» على مخالفة اليهود: الجزء الرابع من هذا الكتاب ص ١٠٦ .

(٢) راجع: البحار ج ٢٠ ص ١٥٨ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ وراجع: مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وقد تقدمت بقية المصادر حين الحديث عن تاريخ غزوة بني النضير، فلترجع هناك.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٤٩

وهو حي، وأخذ طريق المدينة، فاستقبله بعض أصحاب كعب، فأخبر كعباً بذلك، ورجع المسلمون.

فأخبرهم ابن صوريا بأن رب محمد أطلعه على ما هموا به، وأنه سوف يأمرهم بالجللاء إن لم يسلموا، فاختراروا الجلاء^(١).

وقد أسلفنا: أننا نرجح هذه الرواية التي تنص على وجود كعب بن الأشرف، وعلى دوره في قضية بني النضير، وقد استحق بذلك الدور أن يأمر النبي «صلى الله عليه وآله» بقتله فقتل.

ولكننا لا ندري حقيقة هذا الدور، فلعل كعباً قد عاقد أبا سفيان على حرب النبي «صلى الله عليه وآله» ثم هجا المسلمين، وشبب بنسائهم، ثم حاول نقض العهد حين طلب منه النبي «صلى الله عليه وآله» الوفاء بتعهداته المالية، حيث قد كان ثمة عهد ينص على التعاون في الديات.

وكان ذلك من كعب بالتعاون مع قومه، حين انتدب عمرو بن جحاش لتنفيذ المهمة.

فكان أن تركهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقفل عائداً إلى أصحابه، فأمر بقتل كعب بن الأشرف، ثم غدا على بني النضير بالكتائب.

فإن من الطبيعي أن نجد رسول الإسلام الأكرم «صلى الله عليه وآله» يتحمل منهم نقض العهد أكثر من مرة، من أجل أن يقطع لهم كل عذر، وتعلل في ذلك، وليتضح لكل أحد ما بيتوه من مكر وخداع، وما

(١) راجع: اعلام الورى ص ٨٩٨٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٣ و ١٦٩ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ وراجع: مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦.

٥٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أبطنوه من ختل وغدر، ويحق الله الحق بكلماته، وليخزي الفاسقين،
بفضل صبر الرسول «صلى الله عليه وآله» وأناته .

ثم جاء أهل الحديث والرواية فذكروا كل واحدة مما تقدم على أنها
سبب مستقل، لما جرى على هؤلاء الغدرة الفجرة، مع الدهول عن أن
تكرر ذلك منهم قد جعل من مجموع تلك الأسباب والعوامل سبباً واحداً
لما حصل . .

رواية لا يعتمد عليها :

وتقدم في الفصل الأول من هذا الباب رواية تقول : إنهم حين
جاءهم الرسول «صلى الله عليه وآله» ومعه بعض أصحابه . فكروا في أن
يقتلوه، ويأخذوا من جاء معه من أصحابه أسرى، ويبيعوهم من أهل مكة .

ونحن نشك في هذه الرواية أيضاً؛ فإن أسر من جاء معه وبيعهم إلى
أهل مكة، معناه إثارة حرب طاحنة فيما بين بني النضير، وبين الأوس
والخزرج، ومن معهم من سائر المسلمين، ولن يمكنهم الوصول بهم إلى
مكة قبل أن تندر الرؤوس، وتطيح الأيدي، وتخرب البلاد، وتهلك
العباد . .

وقد جرب اليهود حظهم مع الأوس والخزرج فيما سبق، واستطاع
هؤلاء أن يخرجوا أولئك من المدينة ليعيشوا حواليتها، وفي أطرافها . وقد
كان هذا وأمر اليهود مجتمع؛ فكيف تكون الحال بعد أن أجلي منهم بنو
قينقاع مع كون العلاقات بين بني قريظة والنضير غير متكافئة ولا طبيعية
بسبب التمييز الظالم لبني النضير عليهم، حسبما أوضحناه حين الحديث،
حول كونهم بمنزلة بني المغيرة في قريش كما سيأتي ان شاء الله تعالى .

وبعد أن أصبح بنو النضير أضعف ناصراً وأقل عدداً، فإن التفكير
بهذا الأمر يصبح في عداد المحالات والممتنعات . .

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٥١

وذلك أمر ظاهر لا يحتاج إلى بيان، ولا إلى إقامة برهان.

نقض العهد.. والتكبير :

وقد ورد في بعض النصوص : أنهم حين أبلغوا رسول الله «صلى الله عليه وآله» بنقض بني النضير للعهد أظهر التكبير، وقال :
الله أكبر، حاربت يهود. وكبر المسلمون بتكبيره^(١) كما تقدم : أن المسلمين باتوا يحاصرون بني النضير، ويكبرون حتى أصبحوا.. .

ونقول :

إن إظهار المسلمين للتكبير، وتكبير النبي «صلى الله عليه وآله» بالذات أمر له دلالاته الهامة، وآثاره الظاهرة، ويتضح بعض ذلك ضمن النقاط التالية :

١ - لقد كان من الطبيعي أن يتوقع اليهود : أن يواجه النبي «صلى الله عليه وآله» والمسلمون نقضهم للعهد بكثير من القلق، وعدم الارتياح، بل وحتى بالخوف، وبالوجوم الناجم عن الإرتباك، والتزلزل.. .
ولكن النبي «صلى الله عليه وآله» والمسلمين قد قابلوا ذلك - وبسرعة غير متوقعة - بموقف لا يمكن أن يخطر لليهود على بال، الأمر الذي من شأنه أن يربكهم، ويوقعهم في حيرة، ويثير لديهم أكثر من

(١) راجع في ذلك ما يلي : الثقات ج ١ ص ٢٤٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ - ٥٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٩ عنه والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢، وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٣ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٤ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٠ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦.

٥٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

سؤال، ثم هويزعزع ثباتهم، ويذكي مخاوفهم، بصورة كبيرة وخطيرة
٢ - إنه إذا كان يوجد فيما بين المسلمين من ينظر إلى اليهود نظرة
إجلال وإكبار، ويكنّ لهم في نفسه قدراً من الثقة والاحترام؛ فان معنى
ذلك هو أن نشاطات المنافقين - وعلى رأسهم عبد الله بن أبي - في
التخذيل عن حربهم، والصد عن مواجهتهم، لسوف تجد مجالاً واسعاً،
ولسوف تترك آثارها السلبية على تماسك الصف الإسلامي في
مواجهتهم . .

ولعل وجود أبناء للمسلمين في بني النضير لسوف يجعل اتخاذ
موقف حازم ضدهم على درجة من الصعوبة بالنسبة لكثير من الآباء، ومن
يتصل بهم بسبب، أو بآخر.

ولأجل ذلك؛ فإن توفر جو حماسي جماهيري، لسوف يضعف حالة
التردد لدى هؤلاء وأولئك، وينقلهم من أجواء الإنسيقات العاطفية،
والإندهاش والإنبهار بالإنتفاخات غير الواقعية، التي تؤثر في نشوء حالة
من التقديس غير المنطقي . - ينقلهم - إلى أجواء الشعور بالقوة، ثم
التغلب على عوامل الضعف النفسي من خلال مساعدة العامل الداخلي،
بعامل خارجي يعطيه القدرة على الصمود والتصدي، كما ويعطيه المناعة
والمصونية من التأثير بعامل العاطفة منفصلاً عن الإحساس بالمسؤولية، أو
التأثر بعامل التوهّمات، والتقديسات، التي لا تركز على الدليل المقنع،
ولا تقوم على التأمل القاطع لكل الشبهات، ولكل التساؤلات المنطقية،
التي يثيرها العقل الفطري السليم والراشد . .

وهكذا، فإن هذا العامل المساعد للإحساس الواقعي بالمسؤولية،
والقادر على المواجهة الحازمة، القائمة على الدراية والعقل. لسوف
يضعف من قدرة اليهود والمنافقين على التأثير في درجة التصميم على
التصدي، أو التأثير في خلخلة الوضع الداخلي، وتمييع الموقف

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٥٣

بالإستفادة من عامل العاطفة أو عامل الإنبهار القائم على التخيل والتوهم غير المنطقي ولا المسؤول.

٣ - وإذا كان القرآن الكريم، والنبى الأمى «صلى الله عليه وآله» وكذا التاريخ الطويل الزاخر بالأحداث قد قدم للمسلمين صورة تكاد تكون واضحة عن الحالة الأخلاقية الذميمة لليهود، وعن طموحاتهم اللامنطقية واللامشروعة والتي كانوا يدعمونها بتعاليم دينية مزيفة، ويعملون على تحقيقها بسياساتهم الخبيثة في مجال الإعلام والسياسة، والإقتصاد، وكل نشاطاتهم الإجتماعية - إذا كان كذلك - فان صدق هذه النبوءة، المتمثل في بروز صفة الغدر والخيانة فيهم على صعيد الواقع بصورة ملموسة وظاهرة للعيان، لسوف يمسح عن أعين الكثيرين غبار الخداع والانخداع، ولسوف يكون في ذلك آية أخرى تدل على صدق هذا النبى الأكرم، وعلى حقانية موقفه، وصواب سياساته منهم ويقطع من ثم كل عذر، ويزيل كل شبهة، فقد، ﴿تبين الرشد من الغي﴾^(١)، ﴿فقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن، ومن شاء فليكفر﴾^(٢).

نقض العهد والمؤامرة :

هذا، ونجد: أن النبى «صلى الله عليه وآله» قد اعتبر تأمرهم على حياته، ومحاولتهم اغتياله، وإن لم ينجحوا في مجال تنفيذ ذلك، نقضاً للعهد يبرر مواجهتهم بالموقف الصارم والحازم.

وواضح: أن إغتيال القيادة الإسلامية هو أجلي مظاهر الخيانة، وأخطرها، ولا يجب أن نتظر من الخائنين إعلانهم للحرب، والتصدي

(١) البقرة: ٢٥٦

(٢) الكهف: ٢٩.

الفعلي والظاهر لها، كما ربما يفترضه البعض .

المعاهدات في الإسلام :

ويحدثنا التاريخ : أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد عاهد بني النضير، كما عاهد غيرهم ، ولعل أبرز عهد عقده هو عهد الحديبية ، حيث أمر بكتابة نسختين للكتاب^(١) لأن بالكتابة يتم الحفاظ على النص ، ويمكن الإلتزام به ، ويكون مرجعاً لا يمكن التشكيك ولا المراء فيه ، فيما إذا ثار خلاف ، وقد اعتبر الإسلام هذه العهود وسيلة لايقاف الحروب ، وللمنع من نشوبها ، يتوفر للإنسان المسلم في ظلها حرية التعبير ، وحرية العمل والحركة كما سنرى .

وهذا بالذات هو السر في أننا نجد الإسلام قد أولى العهود والاتفاقات أهمية بالغة ، ورسم لها حدودها ، وبين بوضوح تام مختلف الأصول والأهداف التي لا بد من رعايتها ، والحفاظ عليها فيها .

وبديهي : أن دراسة هذا الموضوع بعمق ، والإلمام بجميع جوانبه إسلامياً وتاريخياً ، يتطلب بذل جهد كبير ، ويحتاج إلى دراسة مستقلة ومنفصلة ، وإلى وقت يتيح الفرصة للإطلاع على قدر كاف من الآيات الشريفة والنصوص الواردة عن النبي «صلى الله عليه وآله» والأئمة «عليهم السلام» ، ثم دراسة المعاهدات التي عقدت في صدر الإسلام وظروفها ، ولا نجد أنفسنا قادرين على توفير ذلك في ظروفنا الراهنة . إلا أن ذلك لا يمنع من إيراد إلماحة سريعة ، تركز - عموماً - على بعض ما ورد في هذا المجال في خصوص نهج البلاغة ، فنقول :

من عهد الأشر :

قال «عليه السلام» في عهده لمالك الأشر :

(١) آثار الحرب في الفقه الإسلامي ص ٦٥٩ عن السياسة الشرعية ، للبننا .

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٥٥

« . . . ولا تدفعن صلحاً دعاك إليه عدوك ولله فيه رضا؛ فإن في الصلح دعة لجنودك، وراحة من همومك، وامنًا لبلادك، ولكن الحذر كل الحذر من عدوك، بعد صلحه؛ فإن العدو ربما قارب ليتغفل، فخذ بالحزم، واتهم في ذلك حسن الظن.

وإن عقدت بينك وبين عدوك عقدةً، أو البسته منك ذمة؛ فحط عهدك بالوفاء، وارع ذمتك بالإمانة، واجعل نفسك جنة دون ما أعطيت؛ فانه ليس من فرائض الله شيء الناس أشد عليه إجتماعاً، مع تفرق أهوائهم، وتشتت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود.

وقد لزم ذلك المشركون فيما بينهم دون المسلمين لما استوبلوا من عواقب الغدر^(١)؛ فلا تغدرن بذمتك، ولا تخيسن بعهدك، ولا تختلن عدوك؛ فإنه لا يجترىء على الله إلا جاهل شقي.

وقد جعل عهده وذمته أمنًا أفضاه بين العباد برحمته، وحرماً يسكنون إلى منعه، ويستفيضون إلى جواره؛ فلا إدغال، ولا مدالسة ولا خداع فيه.

ولا تعقد عقداً تجوز فيه العلل، ولا تعولن على لحن قول بعد التأكيد والتوثقة، ولا يدعونك ضيق أمر لزمك فيه عهد الله إلى طلب انفساخه بغير الحق، فإن صبرك على ضيق أمر ترجو إنفراجه، وفضل عاقبته خير من غدر تخاف تبعته. وأن تحيط بك من الله طلبته، فلا تستقيل فيها دنياك وآخرتك^(٢).

(١) هذا يؤيد بما قدمناه في الجزء الثاني من هذا الكتاب من أن العرب كانوا أوفياء بعهودهم، وقد فرض عليهم هذا الأمر طبيعة الحياة التي كانوا يعيشونها حيث رأوا: أنه لا يمكنهم العيش بدون ذلك.

(٢) نهج البلاغة بشرح عبده ج ٣ ص ١١٧ - ١١٨ ومعادن الحكمة ج ١ ص ١٠٩ =

= وتحف العقول ص ١٢٦ ودعائم الإسلام ج ١ ص ٣٥٠، والبحار ج ٨ ص ٦٠٩ ثم شرحه، وج ٧٧ ص ٢٤٠ عن النهج والتحف، ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٩٥ وأضاف العلامة المحقق الأحمدى: أن بعضه قد نقل في كنز العمال ج ١٥ ص ١٦٥ - ١٦٦ عن الدينوري، وابن عساكر، ومآثر الإنافة ج ٣ ص ٦ عن صبح الأعشى، ومفتاح الأفكار.

وأشار إليه النجاشي في رجاله ص ٧ وذكر سنده أيضاً الشيخ في الفهرست. وقال في معجم رجال الحديث ج ٣ ص ٢٢٢: طريق الشيخ إلى عهد مالك الأشتر صحيح.

وذكره في نهج السعادة ج ٥ ص ٥٨ عن جمع ممن تقدم، وقال: روى قطعة منه مسنداً في تاريخ الشام ج ٣٨ ص ٨٧ وفي النسخة المرسلة ص ١٩٣. وذكر في خاتمة المستدرك ص ٢١٨ عن مجلة المقتطف ٤٢ ص ٢٤٨: أنه نقله عن نسخة السلطان بايزيد الثاني، وفي دستور معالم الحكم ص ١٤٩ شواهد لهذا العهد، ونقله في مصادر نهج البلاغة عن جمع ممن تقدم، وعن نهاية الإرب للنويري ج ٦ ص ١٩.

ثم ذكر في مصادر نهج البلاغة بعض من شرح هذا العهد، مثل: آداب الملوك لرفيع الدين التبريزي، وأساس السياسة في تأسيس الرئاسة للكجوري الطهراني، والتحفة السليمانية للبحراني، والراعي والرعية لتوفيق التفكيكي، والسياسة العلوية لآل مظفر (خطية).

وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للمجلسي، وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للمولى محمد باقر القزويني، وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للميرزا حسن القزويني، وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للميرزا محمد التنكابني.

وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للشيخ هادي القائيني البيرجندي، وشرح الفاضل بدايع نكار المثبت في المآثر والآثار، ونصايح الملوك لأبي الحسن العاملي.

ومقتبس السياسة وسياج الرئاسة للشيخ محمد عبده، انتزع من شرحه وطبع =

الوفاء بالعهد :

أما بالنسبة إلى ضرورة الإلتزام بالعهود والوفاء بها، حتى لغير المسلمين، فإن الله تعالى يقول: ﴿فَأْتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ وَمَدَّتْهُمْ﴾^(١). ويقول سبحانه: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾^(٢). ويقول: ﴿. . . وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ . . .﴾ إلى أن تقول

= على حدة، والقانون الأكبر في شرح عهد الأشر للسيد مهدي السويج (مخطوط) ومع الإمام في عهده لملك الأشر للشيخ محمد باقر الناصري.

ونزيد هنا في ما يرتبط بشروحه، ما أورده السيد هبة الدين الشهرستاني في مقدمته لكتاب الراعي والرعية ص ٨ - ٩ والشيخ آقا برزك الطهراني في كتابه الذريعة ص ٣٧٣ - ٣٧٥ وج ١٥ ص ٣٥٣، حيث أضافا إلى شروح العهد: شرح الحسين الهمداني الموسوم بهدية الحسام لهداية الحكام. وشرح محمد صالح الروغني القزويني، من علماء القرن الحادي عشر، ودستور حكمت.

وترجمه الوصال الشيرازي المتوفي سنة ١٢٧٤ ونظمه شعراً بالفارسية.

وترجم محمد جلال هذا العهد إلى التركية، ونظمه شعراً بالتركية.

فرمان مبارك لجواد فاضل.

وعنوان رياست (ترجمة لهذا العهد أيضاً للسيد علي أكبر بن سلطان العلماء

السيد محمد النقوي اللكنهوي).

هذا كله عدا عن شرح شراح النهج له في ضمنه كالمعتزلي وابن ميثم وغيرهما.

بقي أن نشير إلى أن صاحب الذريعة قد قال في ج ١٥ ص ٢٦٢: (نسخة

العهد بخط ياقوت المستعصمي موجودة في المكتبة الخديوية بمصر تاريخ فراغها سنة

ثمانين وستائة كما في فهرسها).

(١) التوبة: ٤ .

(٢) الإسراء: ٢٤ .

٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الآية: وان جنحوا للسلم فاجنح لها»^(١).

فقد جعل الله العهد مع الأعداء عهداً لله سبحانه . .

الشرط الأساس في كل عهد :

وبعد . . فإن أمير المؤمنين «عليه السلام» قد قرر أن الشرط الأساس في كل عهد هو أن يكون «لله فيه رضا» كما ورد في عهده «عليه السلام» للأشتر «رحمه الله» .

وواضح : أن رضا الله سبحانه إنما هو في حفظ مصلحة الإسلام العليا، وكرامة المسلمين، وحریتهم في الدعوة إلى الله سبحانه بأمن ودعة وإطمئنان .

وحيث يكون الداعي للصالح الذي فيه رضا الله سبحانه، هو العدو فإن معنى ذلك هو أن العدو قد اعترف بك، وبموقعك، واصبح على استعداد لأن يقبل شروطك العادلة، ومعنى ذلك هو أنك تكون قد سجلت نصراً من أقرب طريق وأيسره .

وأما إذا دعاك هذا العدو إلى صلح ظالم وفيه ذل للمسلمين، ووهن على الإسلام، فإن من الطبيعي أن ترفض صلحاً كهذا لأنه تسجيل إنتصار للعدو من أسهل طريق . .

وثمة شرط آخر :

وثمة شرط آخر، لابد من توفره في أي عهد، وذلك من أجل أن يحتفظ بقيمته، وبفعاليته، في حسم الصراع، ثم من أجل أن لا يوجب عقد العهد ضعفاً في موقف المسلمين، وفتح باب التشكيك في حقهم، أو إعطاء فرصة المناورة للباطل .

(١) النحل : ٩١ .

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٥٩

وهذا الشرط لا بد للجانب المحق من الاهتمام به، والعمل على توفيره بصورة أجلى وأتم، وهو أن «لا تعقد عقداً تجوز فيه العلل، ولا تعولن على لحن قول بعد التأكيد والتوثقة».

أي أنه لا بد أن لا يكون في العهد إبهامات يمكن التثبت بها من قبل العدو، كما أنه لا بد أن يكون نفس العهد هو المعيار والمرجع والفيصل في الأمور، فلا يعتمد على مواعيد أو لحن قول، فإن ذلك يوجب وهناً في العهد نفسه، وفيه فتح باب النقض، والخيانة، من دون أن يكون ثمة حرج ظاهر في ذلك..

وذلك يعتمد على نباهة ودقة ذلك الذي يتصدى لعقد العهد، وهو يتحمل مسؤولية أي تقصير في هذا المجال.

العهد لا تنقض، وهي ملزمة للجميع :

١ - ونجد في نص المعاهدة التي كتبها علي أمير المؤمنين «عليه السلام» فيما بين ربيعة، واليمن، ما يدلّ على أن العهد ملزم لكل الآخرين الذين ينتمي إليهم المباشرون لعقد العهد.. وذلك يقطع أي عذر، ويمنع من أي تعلق، أو محاولة خداع.

وهذا مطلب عادل، وسليم، فإن كل الأمور التي تمسّ حياة المجتمعات، لا يمكن أن يعتمد فيها مبدأ موافقة كل فرد منها ولا سيما مع اختلاف المصالح، وتشتت الآراء، وتباين الأهواء، حسبما ذكره أمير المؤمنين «عليه السلام» في الفقرة المنقولة عنه في عهده للأشتر النخعي «رحمه الله»..

٢ - إن عتب العاتبين، وغضب الغاضبين، لا يجوز أن يجعل ذريعة لنقض العهد، ما دام أن إرضاء كل أحدٍ غير ممكن، ولا سيما في الأمور المرتبطة بمستقبل الجماعات، وعلاقاتها ومواقفها، حتى ولو كان العاتبون

٦٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

والغاضبون فريقاً ثالثاً، يريد أن يحصل على مكاسب سياسية أو غيرها، ويكون له دورٌ ما في التحرك السياسي، أو تأثير - إيجابي أو سلبي - على ساحة الصراع.

فإذا كان القانون العام هو عدم نقض العهد بسبب ذلك، فلا بد أن تنقطع أطماع الطامعين، ما دام أن عتبههم وغضبهم، لن يجدي نفعاً، ولن يؤثر شيئاً.

٣ - إن العهد لا ينقض لأجل استدلال قوم قوماً، ولا لمسبة قوم قوماً؛ فان تعرض فريق للاستدلال من قبل فريق آخر، بسبب عقده للعهد، وكذا اتخاذ عقد العهد من قومٍ وسيلةً لتعيرهم ومسبتهم، لا يبرر للعاقدين له نقض عهدهم..

وإذن.. فإن من يقدم على عهدٍ، لا بد وأن يعلم مسبقاً: أنه لا بد له من الوفاء بما عقده، حتى في أشق الأحوال، وأصعبها، فهو إذن عالم بما يفعل، ومطلع على نتائجه مسبقاً، وقد أقدم مختاراً على ذلك.. فعليه أن يتحمل نتائج ما أقدم عليه..

وقد أشار علي أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى ذلك كله في العهد الذي كتبه بين اليمن وربيعة، فقد جاء فيه:

«.. لا ينقضون عهدهم لمعتبة عاتب، ولا لغضب غاضب، ولا لإستدلال قوم قوماً ولا لمسبة قوم قوماً على ذلك شاهدتهم وغائبهم، وسفيهم وعالمهم، وحليمهم وجاهلهم، ثم إن عليهم عهد الله إلخ..»^(١).

(١) نهج البلاغة ج ٣ ص ١٤٨ الرسالة رقم ٧٤.

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٦١

إحترام أموال المعاهدين :

وحين يكون المعاهدون يتمتعون بحماية دولة الإسلام ، فإن أموالهم - كأموال المسلمين - لا تُمس ، بل تبقى لهم ، ويمارسون حريتهم التجارية بصورة تامة ..

قال علي أمير المؤمنين «عليه السلام» في كتاب له إلى عمال الخراج :

«ولا تمسّن مال أحدٍ من الناس ، مصلٍ ، أو معاهد ، إلا أن تجدوا فرساً ، أو سلاحاً إلخ»^(١).

المعاهدون لا يُجفون ولا يُقصون :

وقد كتب علي أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى بعض عماله : «واعزز المسلمين ، ولا تظلم المعاهدين»^(٢) . وكتب أيضاً إلى عامل آخر له ، يقول :

«أما بعد ، فإن دهاقين أهل بلدك شكوا منك غلظة وقسوة ، وإحتقاراً وجفوةً ، ونظرت فلم أرهم أهلاً لأن يدنوا لشركهم ، ولا أن يقصوا ويجفوا لعهدهم ، فالبس لهم جلباباً من اللين تشوبه بظرف من الشدة ، وداول لهم بين القسوة والرافة ، وأمزج لهم بين التقريب والإدناء والإبعاد والإقصاء»^(٣).

(١) نهج البلاغة بشرح عبده ج ٣ ص ٩٠ الرسالة رقم ٥١ .

(٢) تاريخ يعقوبي ج ٢ ص ٢٠٠ - ٢٠١ .

(٣) نهج البلاغة ج ٣ ص ٢١ الرسالة رقم ١٩ ، وأنساب الأشراف ج ٢ ص ١٦١ وتاريخ يعقوبي ج ٢ ص ٢٠٣ .

٦٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

من نتائج الصلح والعهد :

وعن نتائج الصلح والعهد، فهي :

١ - دعة الجنود .

٢ - الراحة من الهموم .

٣ - الأمن لبلاد المسلمين .

وذلك معناه : أنك أصبحت قادراً على التخطيط للمستقبل لأنك قد ارتحت من همومك، وأصبحت قادراً أيضاً على تنفيذ خططك، لأنك تملك الوقت الكافي، والطاقات الفاعلة، المهياة للعمل الجاد والدائب، دونما مانع أو رادع . .

كما أن هذا السلم والأمن لسوف يجنب بلادك التعرض للأزمات الإقتصادية الحادة، ويحفظ مرافقها الإقتصادية والحيوية من التدمير، أو التعطيل، أو صرفها في مواجهة متطلبات الحرب .

هذا، عدا عن حفظ القوى الفاعلة والمؤمنة من أن تتعرض للتدمير، أو للتشويه، ثم ما ينشأ عن ذلك من آثار إجتماعية لا تجهل .

ويجب أن لا ننسى أن حالة عدم الإستقرار، بل والخوف وعدم الأمن في أحيان كثيرة، من شأنها أن تشل حركة المجتمع في المجالات المختلفة، وتمنعه من أن يقوم بدوره على النحو المطلوب والمؤثر .

ثم هناك الحالة الفكرية والنفسية وكثير من السلبيات الأخرى، التي تنشأ عن ظروف الحرب، وتتفاعل بصورة تصاعدية في كثير من المجالات، والقطاعات . .

وكل ذلك يمثل هموماً حقيقية لأي حاكم يشعر بمسؤولياته الإلهية، والإنسانية تجاه مجتمعه وأمته .

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٦٣

العهد.. والحذر :

وإذا كان عقد العهد مع العدو لا يعني أن العدو قد تنازل عن كل طموحاته، وصرف النظر عن كل مراداته وخططه، فإنه ربما يكون قد قارب ليجد الفرصة للوثوب، وإيراد الضربة القاصمة..

فقد جاء النهي عن الإطمئنان لهذا العدو، حيث قد تقدم قول أمير المؤمنين «عليه السلام» في عهده للأشتر: «ولكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه؛ فان العدو ربما قارب ليتغفل، فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن».

وقال تعالى : ﴿وخذوا حذرکم﴾ (١).

الخيانة في حجمها الكبير :

وبما أن الله سبحانه قد جعل عهده وذمته أمناً أفضاه بين العباد برحمته، وحريماً يسكنون إلى منعه، ويستفيضون إلى جواره، فان الشرط الأساس فيه هو أنه لا إدغال. ولا مدالسة ولا خداع فيه؛ فإذا رأى أن العدو لا يعمل بشروط الصلح ومقتضيات العهد، وإنما هو يتآمر، ويعد العدة للغدر، فان نفس هذه الأعمال تكون نقضاً منه للعهد، وتخلياً عن شروطه، فلا معنى حينئذ للالتزام بهذا العهد، من طرف واحد، وإنما لا بد من نبذ العهد إليه ومعاملته معاملة الخائن المجرم قال تعالى :

﴿وإما تخافن من قوم خيانة، فانبذ إليهم على سواء، إن الله لا يحب الخائنين﴾ (٢).

وعن علي «عليه السلام»: الوفاء لأهل الغدر غدر عند الله، والغدر

(١) التوبة: ٧

(٢) الأنفال: ٥٨.

٦٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨
بأهل الغدر وفاء عند الله^(١).

وبالنسبة إلى بني النضير، فإنهم قد مارسوا الخيانة في أشنع صورها وأفظعها، حين تآمروا على القيادة الإسلامية والإلهية، فردّ الله كيدهم إلى نحورهم، وحفظ الله نبيه، وأعز دينه، وأدال المسلمين من أعدائهم، من أسهل الطرق، وأيسر السبل.

الوفاء بالعهد ضرورة حياتية :

ونجد أمير المؤمنين «عليه السلام» قد أوجب على واليه الوفاء بالعهد . بل هو قد طلب منه أن يجعل نفسه جنة دون ما أعطاه .

وقد علل ذلك بأنه من الأمور التي اتفقت عليها جميع الناس، رغم تفرق أهوائهم، وتشتت آرائهم، وقد لزم ذلك المشركون فيما بينهم، وذلك إنطلاقاً من إحساسهم بضرورة ذلك، حين رأوا: عواقب الغدر الوخيمة، التي من شأنها أن تدمر حياتهم، وتقضي على كل نبضات الراحة والاستقرار فيها.

ولكنهم قد خالفوا ضميرهم ووجدانهم، وكل المعايير الأخلاقية، والعقلية في تعاملهم مع المسلمين، حيث أجازوا لأنفسهم نقض عهودهم معهم، وتحمل كل ما لذلك من تبعات ونتائج . . وذلك يدل على عدم إنسجامهم مع قناعاتهم ولا مع فطرتهم في مواقفهم تجاه الإسلام والمسلمين . .

وقد اعتبر «عليه السلام»: من يخيس بعهده، ويغدر بدمته، ويختل

(١) نهج البلاغة ج ٣ ص ٢١٠ الحكمة رقم ٢٥٩ وغرر الحكم ج ١ ص ٦٠ وروض الأختيار ص ١١١ وربيع الأبرار ج ٣ ص ٣٧٥ ومستدرک الوسائل ج ٢ ص ٢٤٩ .
وغرر الخصائص الواضحة ص ٥٩ ومصادر نهج البلاغة ج ٤ ص ٤ وص ٤٠١ عن بعض من تقدم وعن شرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ٢١٦ .

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٦٥

عدوه، ويجتري على الله جاهلاً لا يعرف الأمور ومواردها، ولا الصالح من الطالح، وهو شقي أيضاً، لأنه بالإضافة إلى أنه يكون متجرئاً على الله سبحانه في ذلك، فإنه يكون قد جرّ على نفسه الكثير من المصائب والبلايا نتيجة لسياساته الخاطئة هذه.

وخلاصة الأمر: إن العهد في الإسلام ليس وسيلة للمكر والخداع بهدف الإيقاع بالعدو، وإنما هو أمانة ضميرية، ذات قاعدة إيمانية أساسية؛ فلا بد من رعايتها والوفاء بها ولا يسوغ نقض العهد (بغير حق) حتى ولو كان فيه ما يوجب الضيق كما تقدم في عهد علي «عليه السلام» للأشتر، وروى عن النبي «صلى الله عليه وآله» قوله:
«لا دين لمن لا عهد له»^(١).

وقد مدح الله من يفي بعهده فقال: ﴿والموفون بعهدهم إذا عاهدوا﴾^(٢).

وقد ذم علي «عليه السلام» عمرو بن العاص فقال: «ويسأل فيبخل، ويخون العهد»^(٣).

وقد ذم «عليه السلام» أهل البصرة بقوله: «وعهدكم شقاق»^(٤).

وقال «عليه السلام»: «وقد ترون عهود الله منقوضة فلا تغضبون وانتم لنقض ذمم آبائكم تأنفون»^(٥).

(١) السنن الكبرى ج ٩ ص ٢٣١ وغرر الخصاص الواضحة ص ٦٠.

(٢) البقرة: ١٧٧.

(٣) نهج البلاغة ج ١ ص ١٤٥ الخطبة رقم ٨٠.

(٤) النهج الخطبة رقم ١٢ ج ١ ص ٤٠ والأخبار الطوال ص ١٥١ وربيع الأبرار ج ١ ص ٣٠٨.

(٥) النهج الخطبة رقم ١٠٢ ج ١ ص ٢٠٤.

٦٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الغدر عجز، وعدم ورع :

وقد قال علي «عليه السلام»: «إن الوفاء توأم الصدق، ولا أعلم جنة أوقى منه، ولا يغدر من علم كيف المرجع. ولقد أصبحنا في زمان قد إتخذ أكثر أهله الغدر كيساً، ونسبهم أهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة، ما لهم؟ قاتلهم الله، قد يرى الحوّل القلب وجه الحيلة، ودونه مانع من أمر الله ونهيه؛ فيدعها رأي عين بعد القدرة عليها، وينتهز فرصتها من لا حريجة له في الدين»^(١).

الغادر هو الذي يعاقب :

وطبيعي أن ينال العقاب خصوص اولئك الذين ينقضون العهد، ويخونون أماناتهم، وقد أوضح ذلك أمير المؤمنين «عليه السلام» حينما قال:

«مع أني عارف لذي الطاعة منكم فضله، ولذي النصيحة حقه، غير متجاوزٍ متهماً إلى بريء، ولا ناكثاً إلى وفي»^(٢).

السلاح في أيدي المعاهدين :

كما أن من الطبيعي: أن يحتاط الحاكم الإسلامي، فلا يترك في أيدي المعاهدين، الذين يعيشون في ظل حكمه، وتحت حمايته، من السلاح والتجهيزات ما يشكل خطراً على أمن الدولة، مع التأكيد على إحترام كل ما يعود إليهم من أموال وممتلكات، وعدم المساس بها في أي حال، قال علي أمير المؤمنين «عليه السلام»:

(١) نهج البلاغة بشرح عبده ج ١ ص ١٨٨ الخطبة رقم ٤٠.

(٢) نهج البلاغة، بشرح عبده ج ٣ ص ٤١ الرسالة رقم ٢٩.

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٦٧

« . . . ولا تمسّن مال أحدٍ من الناس، مصبل ولا معاهد، إلا أن تجدوا فرساً أو سلاحاً يعدى به على أهل الإسلام؛ فإنه لا ينبغي للمسلم أن يدع ذلك في أيدي أعداء الإسلام؛ فيكون شوكةً عليه الخ . . . »^(١).

موقف له دلالاته :

ومن المعلوم أن مواقف علي أمير المؤمنين تعتبر التجسيد الدقيق والحي لمفاهيم الإسلام، وأحكامه، وسياساته، والتاريخ يحدثنا: أنه حين بلغه «عليه السلام» إغارة خيل معاوية على بلاد المسلمين، خطب «عليه السلام» خطبة الجهاد المعروفة، وقد جاء فيها:

«هذا أخو غامد، وقد وردت خيله الأنبار، وقد قتل حسان بن حسان البكري، وأزال خيلكم عن مسالحها. ولقد بلغني: أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة، والأخرى المعاهدة، فينتزع حجلها، وقلبها، وقلاتئها، ورعاثها^(٢) ما تمنع منه إلا بالإسترجاع والإسترحام، ثم انصرفوا وافرین، ما نال رجلاً منهم كَلْمٌ، ولا أريق لهم دم؛ فلو أن امرءاً مسلماً مات من بعد هذا أسفاً ما كان به ملوماً، بل كان به عندي جديراً»^(٣).

ونحن نسجل هنا ما يلي:

١ - إن هذا الموقف منه «عليه السلام» يوضح لنا قيمة الإنسان في الإسلام. واهتمامه البالغ في الحفاظ على موقعه، وعلى كرامته ووجوده،

(١) نهج البلاغة ج ٣ ص ٩٠ الرسالة رقم ٥١.

(٢) الرعاث: جمع رعثة، القرط والحجل: الخلخال. والقلب: السوار.

(٣) نهج البلاغة، بشرح عبده ج ١ ص ٦٤ - ٦٥ خطبة رقم ٢٦ والأخبار الطوال ص ٢١١ و ٢١٢ والغارات ج ٢ ص ٤٧٥ و ٤٧٦ والمبرد في الكامل ج ١ ص ٢٠ والعقد الفريد ج ٤ ص ٧٠ ومعاني الأخبار ص ٣١٠ وأنساب الأشراف ط الأعلمي ج ٢ ص ٤٤٢.

٦٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

حتى إن الرجل الأول في الدولة الإسلامية ليعاني من الألم والأسى بسبب الإعتداء على كرامة الإنسان ما يجعل الموت أسفاً على ما جرى أمراً مقبولاً، بل يجعله هو الجدير واللائق به. ثم هو «عليه السلام» يقرر: أن هذا الحدث لا بد أن يؤثر بهذا المستوى أيضاً في كل إنسان مسلم، من كان ومهما كان.

٢ - إنه يعطي: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» - وهو الذي يمثل نظرة الإسلام الأصيلة - ينظر بعين المساواة إلى كل من هم تحت سلطته، أو تحت حمايته، فهو يتألم للمرأة كما يتألم للرجل، وهو يتألم كذلك للمعاهدة والتي هي على غير دينه، بنفس المستوى الذي يتألم فيه للمسلمة، وهو يطلب موقفاً حازماً تجاه الإعتداء على كرامتهما معاً من كل مسلم، بنفس القوة والفعالية والتأثير في رفع الظلمة وإعادة الحق إلى نصابه.

٣ - إنه «عليه السلام» قد حاول إثارة الناس وتحريكهم بأسلوب عاطفي يلامس مشاعرهم وأحاسيسهم؛ فتحدث عن سلب المغيرين حلي النساء المسلمات والمعاهدات، وفي ذلك إثارة عاطفية، وتحريك لا شعوري للناس، الذين سوف يسوؤهم الإعتداء على هذا الموجود الذي يمثل جانب الرقة، والحنان في المجتمع.

٤ - إنه «عليه السلام» إنما توقع من المرء «المسلم» أن يموت أسفاً، واعتبره جديراً بذلك، وحرماً به . .

ولعل هذا الأمر يشير إلى أن الإسلام هو ذلك الدين الذي يغرس في الإنسان معاني إنسانيته، ويربيه تربية إلهية يحيا بها وجدانه، وتتنامى فيها خصائصه ومزاياه الإنسانية، فيصبح حي الشعور، صافي النفس، سليم الفكر، إلهي المزايا . .

٥ - كما ونجده صلوات الله وسلامه عليه . . قد أهدر دماء

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٦٩

المعتدين ، واعتبر أن أدنى جزاء لهم هو أن ينالهم كلم وجرح ، وتهرق دماؤهم . رغم أن ما ارتكز عليه بيانه ، وجعله منطلقاً له في تقريره هذا الجزاء القاسي هو أمر لا يزيد على سلب الحُجل والقُلب والرعاث من امرأة مسلمة وأخرى معاهدة . .

وذلك لأن الميزان في العقاب إنما هو درجة الجرأة على الله وعلى المحرمات ، ثم ما ينشأ عن ذلك من فساد وإفساد ، في البلاد والعباد . .

٦ - إنه «عليه السلام» إنما ركّز على الجانب الإنساني ؛ فحاول أن يؤكد للناس لزوم نصره الضعيف ، والدفاع عنه والحفاظ عليه ، وأن ذلك هو مسؤولية كل فرد قادر بالنسبة إليه . . وقد أثار إنتباه الناس إلى جانب الضعف هذا حين قال : « ما تمنع منه إلا بالإسترجاع والإسترحام» . . وليكن من ثم مبدأ نصره الضعيف والدفاع عنه من الأوليات التي يفرضها الوجدان الحي ، والضمير الإنساني . .

٧ - ثم هناك الجانب التربوي ، الذي يستهدف تركيز مفهوم العدالة في التعامل ، فلا يفرق بين مسلم ومعاهد ، ثم مفهوم عدم التغاضي عن المعتدين والمجرمين ، وعدم التواكل في رد العدوان . إلى غير ذلك مما لا مجال لتفصيله هنا .

وفاء اليهودي هو الغريب المستهجن :

وبعد فإننا حين نقرأ التاريخ ، فما يلفت نظرنا هو تكسّر الغدر من اليهود ، واستمرارهم في نقض العهود والمواثيق ، مرة بعد أخرى ، كما كان الحال بالنسبة لبني قينقاع ، وبني النضير ، وبني قريظة .

ونجد في مقابل ذلك إلتزاماً تاماً من قبل النبي «صلى الله عليه وآله» بالعهود والمواثيق المعقودة .

ونحن نشير هنا إلى الأمور الثلاثة التالية :

الأول :

بالنسبة لعدم التزام اليهود في عهودهم نقول :

إن ذلك طبيعي بالنسبة إلى قوم يزنون الأمور بموازين الربح والخسارة في الدنيا؛ فإن من كان كذلك، لا يلتزم بالصدق - مثلاً - لأجل أن له قيمة أخلاقية أو إنسانية، أو لأن فيه رضا الله سبحانه وتعالى وإنما يلتزم به لأنه يجلب له نفعاً دنيوياً ملموساً، أو يدفع عنه ضرراً كذلك . . وبدون ذلك؛ فإنه لا يجد مبرراً ولا دافعاً للالتزام به، بل هو حين يلتزم بصدق لا يشعر بنفعه الدنيوي يجد نفسه متناقضاً مع مبدئه، ومع منطلقاته في التفكير وفي العمل، التي رضىها لنفسه .

وكذلك الحال بالنسبة لسائر الكمالات والفضائل الإنسانية، وبالنسبة لكل الإلتزامات، والعهود، والمواثيق، التي يفرضها عليه واقع دنيوي معين؛ فإنه إذا تجاوز ذلك الواقع، فسوف لا يجد ما يبرر التزامه بذلك الكمال، وتلك الفضيلة، أو وفاءه بهذا العهد والميثاق، أو ذاك . بل كل المبررات متضافرة لديه، وكل القناعات حاکمة عليه بلزوم نقضها، والنكث بها، والإلتزام بضدها .

الثاني :

بالنسبة لإلتزام النبي «صلى الله عليه وآله» والمسلمين بعهودهم ومواثيقهم، فقد اتضح : أنهم لا بد أن يكونوا فيها على العكس من اليهود تماماً، إذ قد أصبح من البديهي : أن العهد، والميثاق وكل شيء آخر يفرضه عليهم الشرع، والعقل، والإنسانية، إنما يمثل لهم قيمة أخلاقية وإنسانية، وحداً شرعياً، لا بد لهم من الإلتزام به، والوقوف عنده، إن ذلك يمثل جزءاً من وجودهم، ومن شخصيتهم، وإن الإخلال به سوف يوقعهم في تناقض مع أنفسهم بالدرجة الأولى، وسوف يجعلهم وجهاً لوجه مع

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٧١

أحكام العقل، ومقتضيات الفطرة.

الثالث :

أما بالنسبة لموقف المسلمين الصارم والحازم من ناقضي العهود والمواثيق، فإن ذلك هو ما تفرضه عليهم المسؤوليات الإنسانية والإسلامية أيضاً، بعد أن رضي أولئك المعتدون والناقضون للعهود بتحمل نتائج عملهم، وأصبحوا وباءً يريد أن يغتال فرص الخير من بين أيدي أهلها، وأحق الناس بها. . وذلك لأن نقض العهود معناه استخدام مناشيء القوة في سبيل ضرب مواقع الخير، ومناشئته، وتكريس الإمتيازات لجهة الشر، والإنحراف، الذي لا بد وأن تنال سلبياته، ويمتد وبأوه الى كل مواقع الخير، والسلامة ويقضي عليها. .

فتصبح الحركة لضرب الشر في مواقع ومناشئته حالة طبيعية يمارسها الإنسان المسلم، ومسؤولية إلهية وإنسانية، وعقلية، وفطرية، يفرضها واقع الحياة، وحق الدفاع عن الوجود، وعن الإنسانية والفطرة.

الجرأة ومبرراتها :

وبعد كل ما تقدم، فإن السؤال الذي ربما يراود ذهن البعض هو: انه قد تقدم: ان اليهود، وكل من لا يؤمن بالآخرة، وكذلك كل من يرى: ان الدنيا هي كل شيء بالنسبة إليه. . لا يمكنهم ان يقدموا على الموت وعلى التضحية بالنفس إلا في حالات نادرة، تتدخل فيها عناصر من شأنها أن تلقي ولو في فترات قصيرة وخاطفة تأثيرات تلك الرؤية، وذلك الفهم الخاطيء، لموضوع المعاد والجزاء، وللآخرة، وانعكاسات ذلك الفكر، أو حيث لا يكون ثمة لهم خيار آخر يمكنهم اللجوء اليه، والاعتماد عليه.

ومعنى ذلك هو: أن اليهود، وكذلك المشركون، سوف لا يكونون

٧٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قادرين على اتخاذ قرار الحرب، وهم يرون أنها سوف تحرق الأخضر واليابس؛ فكيف يمكن فهم غدرهم بعهودهم، ونقضهم لمواثيقهم، ثم سعيهم لإثارة الحروب مع الآخرين، ثم تحالفهم مع المشركين والمنافقين لحرب المسلمين؟! أليس الأنسب بطريقتهم في التفكير، والأحرى والأجدر بهم، في ظل ماديتهم، وعدم إيمان الكثيرين منهم بالآخرة، أن يعيشوا بسلام مع المسلمين، ومع غيرهم، وأن يتعدوا بأنفسهم عن كل ما يثير، ويوجب تأزماً في العلاقات، مع أي طرف كان؟!

والجواب:

إن ذلك صحيح في حد نفسه لولا أن اليهود كانوا واقعين تحت تأثير التصورات والأمور التالية:

١ - إنهم يرون: أن الخطر الذي يتهددهم من جهة المسلمين، أعظم وأشد، وهو حتمي بالنسبة إليهم.. أما الخطر الآتي من قبل نكث العهود، وما ينشأ عنه من حروب، ومشاكل، فليس - بنظرهم بهذه الدرجة من الحتمية، ولا هو بهذا المستوى من الخطورة، فقد كانت الحرب نفسها تخضع لإحتمالات إيجابية بالنسبة إليهم.

سواء على مستوى القرار لديهم، لاحتمال مساعدة المشركين والمنافقين لهم. أو على مستوى القرار لسدى الفريق الآخر، وهم المسلمون - ولا سيما بملاحظة وجود المنافقين فيهم - حيث يرون أن الوضع العام للمسلمين لا يسمح لهم باتخاذ قرار الحرب، الأمر الذي يجعل ارتكاب أخطار الحرب أهون عليهم، وأقرب إلى احتمالات السلامة لهم.

أو على مستوى النتائج، والآثار، بالنسبة لكلا الفريقين على حد سواء.

٢ - إن المسلمين، وإن كانوا قد أثبتوا - ولا سيما في حرب بدر -

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٧٣

أنهم مقاتلون من الدرجة الأولى ، وأنهم لا يهمهم شيء سوى رضا الله سبحانه . .

فإن هذا الامتياز يمكن أن يصبح غير ذي أهمية ، حينما يكون ثمة حصون ، قادرة على جعل كل هذه الكفآت بدون أثر ولا جدوى ، وهو ما أشار إليه سبحانه بقوله : ﴿وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم﴾^(١) .

ومن الواضح : أن المسلمين لم يثبتوا بعدُ : أن لديهم قدرات ، وكفاءات لمواجهة حصون اليهود ، أو غيرهم .

٣ - إن اليهود يعتقدون : أنهم أبناء الله وأحباؤه ، وأنهم شعب الله المختار ، ومعنى ذلك هو أن دعوة محمد «صلى الله عليه وآله» سوف تصبح خطراً أكيداً على امتيازهم هذا الذي يرون فيه مبرر وجودهم ، ورمز كل عزتهم ، وخلاصة مجدهم .

فكانوا يجدون أنفسهم ملزمين بإضعاف أمر هذه الدعوة ، وإسقاطها ، بقدر ما هم مكلفون بالحفاظ على حياتهم ووجودهم ، وكل خصائصهم .

وهم معنيون أكثر من أي فريق آخر بذلك ؛ لأن خسارتهم هذه الورقة ، وفقدانهم هذا الأمر إنما يعني خسارتهم لكل شيء .

وما ذلك إلا لأنهم يزنون الأمور بميزان مادي بحث من جهة . .

ولأن الحالة الشعورية الإنفعالية قد أصبحت هي المهيمنة على كل تفكيرهم ، وعلى كل تصوراتهم ، وهي التي تحركهم في هذا الإتجاه تارة ، وفي ذاك الإتجاه أخرى .

(١) الحشر: ٢ .

٧٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

التصوير الحاقد، والتزوير الرخيص :

ويحاول البعض أن يقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ذهب إلى بني النضير، ليطلب منهم مساعدة لدفع دية العامريين، ولما كانت النضير حليفة عامر؛ فلا شك أن تعقيدات نتجت عن ذلك، وإن كانت المصادر لا تتحدث عنها.

ولربما فكر محمد بأن على اليهود أن يدفعوا أكثر مما يدفعه متوسط سكان المدينة، فراق لليهود أن يدفعوا أقل^(١).

ونقول:

إن ملاحظة العبارات الأنفة الذكر تعطينا: أن الهدف هو الإيحاء بأن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يطلب من بني النضير، دفع شيء لم يكونوا ملزمين بدفعه.

وأنه قد أخرجهم بطلبه ذاك، للحلف الذي كان بينهم وبين بني عامر.

وإذن فبنوا النضير يصبحون ضحية أطماع مالية لا مبرر لها، ولا يصح مطالبتهم بها، لا واقعاً، ولا أخلاقياً.

كما أن إخراجهم بسبب الحلف المشار إليه، يصبح عملاً لا إنسانياً ولا أخلاقياً.

فكيف إذا كانت المساومة فيما بين المستجدي، والضحية، قد بلغت حداً نتجت عنه تعقيدات نزل الوحي الشيطاني بها على هؤلاء رغم أن المصادر لم تتحدث عنها؟!.

وفوق ذلك، فقد بلغ الصلف، والظلم، والإبتزاز حداً من الدناءة والسوء جعل محمداً - والعياذ بالله - يفكر في أن يحملهم القسط الأكبر في

(١) محمد في المدينة ص ٣٢٢.

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٧٥

دية رجلين لم يكن لهم في قتلها يد، لا من قريب، ولا من بعيد، وينزل الوحي الشيطاني أيضاً على هؤلاء ليقول لهم: إن محمداً قد فكر في ذلك، لكن راق لليهود أن يدفعوا أقل..

ولكن اليهود المظلومين (!!) الذين وقعوا في فخ الأطماع الرخيصة (!!) عادوا فاستسلموا لهذا الظلم المقيت (!!) وأعلنوا أنهم على استعداد لأعطاء جواب مرض.

ثم تعاملوا مع هذا الذي يريد أن يبتزهم بأخلاقية عالية ونبيلة، حين طلبوا منه أن يستريح، بينما كانوا يعدّون له الطعام..

مزيد من التجني :

ثم يتابع هذا الحاقد كلامه عن ذكر إرسال النبي «صلى الله عليه وآله» إليهم يأمرهم بمغادرة المدينة، تحت طائلة الموت في مدة عشرة أيام، على أن يبقى نخلهم لهم؛ ويحتفظوا بنصف المحصول، فيقول: «إن هذا الإنذار لا يتناسب مع الإهانة، أو الإدعاءات الغامضة، بصدد خيانة مقصودة..»

ومع ذلك يمكن لهذه الادعاءات: أن لا تبدو غامضة لرجل غربي في أيامنا هذه؛ فقد كان الفريقان يعلمان كيف عامل بعض المسلمين كعب بن الأشرف. وكان محمد يعلم جيداً - حسب الآراء السائدة في الجزيرة العربية آنذاك - أنه إذا سنحت الفرصة المناسبة انتهبها أعداؤه، وقتلوه. وكان التأخير في إعطاء الجواب لإتاحة الفرصة لقتله، ولهذا اعتبر عملاً عدائياً..»^(١).

ونقول:

(١) محمد في المدينة ص ٣٢٢-٣٢٣.

٧٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

إننا لم نفهم السبب في وضوح هذه الإدعاءات، وخروجها عن الغموض لخصوص الرجل الغربي في أيامنا هذه(!!).

كما أن هذا الباحث(!!) لم يقل لنا: ما هو حجم الإنذار الذي يتناسب مع الإهانة والخيانة، إذا كان إنذاره «صلى الله عليه وآله» لا يتناسب معهما(!!).

فهل يقصد هذا الباحث(!!) أن المفروض هو أن يكون قتل بني النضير هو الجزاء العادل لخيانتهم، وتآمرهم، ونقضهم للعهد؟

أم أنه يقصد: أن طلب الجلاء منهم مع إحتفاظهم بنخلهم، ويكون لهم نصف المحصول، كان جزاءً ظالماً، لا يصح طلبه من الخائن المتآمر، الناقض للعهد، والمواثيق؟! ..

وبعد.. فان هذا الباحث(!!) يريد أن يوحي لقراءته بأن كعب بن الأشرف قد قتل مظلوماً أيضاً، وأن المسلمين قد عاملوه بقسوة لا يستحقها.

ولا ندري إن كان قبل أن يظهر تعاطفه مع هذا الرجل قد اطلع على سلسلة خيانات ابن الأشرف، ومواقفه الظالمة، وسعيه الحثيث للايقاع بالمسلمين، أم لم يطلع على شيء من ذلك..

وهل يستطيع: أي نظام حكم غربي - يدعي لنفسه الحضارة والرقي - في هذا العصر، أن يحكم على أمثال كعب بن الأشرف ويجازيه بأقل مما حكم عليه به المسلمون، وجازوه به؟! ..

وبعد كل ما تقدم، لماذا اعتبر هذا الباحث: أن ما يذكره النبي «صلى الله عليه وآله» والمسلمون عن خيانات بني النضير، وتآمرهم، ونقضهم العهد مجرد إدعاءات غامضة؟! وما نحن نراها واضحة وضوح الشمس، وتقدم تفصيلات وافية، مستندها الوحي الإلهي عن خطط

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٧٧

اليهود، ومواقفهم . ولم يستطع اليهود: أن يدفعوا التهمة عن أنفسهم، ولا حاولوا ذلك ولو مرة واحدة . .

هذا كله، عدا عما تقدم من أن أخبار المؤامرة والخيانة قد وصلت إلى المسلمين أيضاً عن طريق بعض اليهود أنفسهم^(١).

ونكتفي بهذا القدر من الأسئلة، التي لن تجد لها لدى هؤلاء الحاقدين جواباً مقنعاً ومفيداً . .

فإنما هي :

«شنشنة أعرفها من أخزم».

(١) تقدم ذلك مع مصادره حين الكلام عن إخبار المرأة أخاها المسلم عن تأمر اليهود على حياة النبي «صلى الله عليه وآله».

الفصل الثالث:

القرار والحصار

القرار الحكيم :

لقد كان من المتوقع - بعد نقض بني النضير للعهد، وخيانتهم الظاهرة - أن يكون قرار النبي «صلى الله عليه وآله» هو حربهم وقتالهم، وإبادة حضرائهم؛ فإن ذلك هو الجزاء العادل لكل خائن وغادر، ولا سيما إذا كان يخطط ويتآمر، ثم يعمل على تنفيذ خططه بضرب الإسلام في الصميم، على مستوى ضرب مقام النبوة والقيادة في أعلى مستوياتها، وأخلص تجلياتها.

ولكن الملاحظ هو أن الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» قد آثر أن يعامل بني النضير - كما عامل بني قينقاع قبلهم - بمزيد من الرفق والتسامح، ولعل ذلك يرجع إلى الأمور التالية:

١ - إن هؤلاء القوم قد عاشوا دهرًا في هذه المنطقة، وأصبحت لديهم الكثير من العلاقات الإقتصادية والتجارية، وغيرها، إلى جانب علاقات الصداقة والمحبة مع سائر أهل البلاد الذين قبل كثير منهم الإسلام ديناً وهداهم الله للإيمان . .

وإذن . . فقد يعز على الكثيرين ممن لهم معهم علاقات كهذه أن يروهم وقد حاقت بهم المصائب والبلايا، واختطفت الكثيرين منهم أيدي المنايا، فيعتبرون أنهم قد عوملوا بقسوة بالغة، وبلا شفقة ولا رحمة، وقد كان يمكن أن يكون الموقف أكثر مرونة وانعطافاً وملاءمة من ذلك .

٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

٢ - إن الكثيرين من الناس كانوا مبهورين بأهل الكتاب واليهود بالذات، وينظرون إليهم على أنهم مصدر العلوم والمعارف، وعندهم الكثير من الخفايا والأسرار. . وعلى هذا فقد يفسر ضربهم بقسوة على أنه ناشيء عن حالة من التخوف منهم، أو الحسد والبغي عليهم. وإذا كان كذلك فلا حرج من أن يتخيلهم المتخيلون شهداء وأبطالاً، لا بد من التأسف عليهم، بل والحنين إليهم. .

٣ - ومن جهة أخرى، فإن رؤية ذلهم وصغارهم، ثم مراقبة ما يصدر منهم خلال ذلك من مواقف ماكرة وعادرة، ومن مخالفات صريحة للأعراف، ولأحكام العقل والفترة، والضمير، لسوف يساهم في كشف زيفهم وخداعهم وغشهم للإسلام وللمسلمين.

كما أن رؤية الكرامات الإلهية الظاهرة، والتأييدات الربانية الخفية منه تعالى لنبيه وللمسلمين، ونصره تعالى عليهم لسوف يرسخ حقانية موقف الإسلام، ونبي الإسلام منهم.

هذا. . مع توفر المزيد من الفرص للإنسان المسلم الواعي للتأمل والتدبر في ذلك كله، بعيداً عن الإنفعالات والتشنجات، وفي منأى عن أعمال التضليل والتزوير، التي ربما يمارسها الكثيرون من المنافقين، وباقي اليهود الذي يتعاطفون معهم.

ومن هنا. . فقد جاء قرار إجلائهم عن المدينة ليكون القرار الحكيم والصائب، وليكون هو الأوفق والأنسب والأقرب لتحقيق الأهداف الإلهية السامية والكبرى.

وقد أبلغهم النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» بقراره هذا، عن طريق رسول أرسله إليهم، ليرى ماذا يكون جوابهم ويعلم الناس حقيقة موقفهم. .

لماذا كان الرسول أوسياً؟ :

إن النص التاريخي يقول: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين أراد أن ينذر بني النضير، قال: أدعوا لي محمد بن مسلمة، فحين أتى أرسله إليهم ينذرهم بوجوب مغادرتهم مساكنهم^(١) ولا بد لنا من وقفة هنا، لنعلم السر في إختياره «صلى الله عليه وآله» هذا الرجل بالذات - محمد بن مسلمة - ليكون رسوله إلى يهود بني النضير، فنقول:

إن الأوس كانوا حلفاء لبني النضير^(٢)، ولربما كان يدور بخلداهم أن يكون للأوس دور إيجابي لصالحهم، ولا أقل من أن يكون لهم موقف فيه شيء من العطف، وعدم القسوة تجاههم . .

إذا عرفنا ذلك، فإن إختيار رجل الأوس ليحمل رسالة النبي «صلى الله عليه وآله» إليهم يأمرهم فيها بالجلاء، لسوف يزيد من بأسهم، ويضاعف من تخوفاتهم وهو يمثل ضربة روحية موفقة ساهمت في المزيد من إضعاف معنوياتهم، وجعلتهم يراجعون حساباتهم بجديّة، ثم يرضخون للأمر الواقع .

ويكفي أن نذكر شاهداً على ذلك: أنهم حين جاءهم محمد بن مسلمة الأوسي بالخبر، قالوا:

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٢، والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٦٧ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٧ .

وإرسال محمد بن مسلمة إليهم موجود في مختلف المصادر، فراجع على سبيل المثال: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ وأعلام الورى ص ٨٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٤٧ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ و ١٦٤ و ١٦٩ عن بعض من تقدم، وعن الكازروني وغيره. وراجع سائر المصادر التي سلفت وستأتي .

(٢) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ وراجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٤ .

٨٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«يا محمد، ما كنا نظن: أن يجيئنا بهذا رجل من الأوس.

فقال محمد بن مسلمة: تغيرت القلوب، ومحا الإسلام العهود.

فقالوا: نتحمل.

فأرسل إليهم عبد الله بن أبي: لا تخرجوا إلخ . . .»^(١).

بل في بعض النصوص: أن محمد بن مسلمة هو الذي تولى

إخراجهم من ديارهم^(٢).

وقال الواقدي: «كان محمد بن مسلمة الذي ولي قبض الأموال

والحلقة، وكشفهم عنها»^(٣).

وواضح: أن ذلك أيضاً يضاعف ذلهم وخزيهم، ويزيد من آلامهم، وقد كان يفترض فيهم: أن يأخذوا من ذلك عظة وعبرة، وأن يراجعوا حساباتهم، بشأن هذا الرسول ودعوته؛ فقد تبين لهم أن الإسلام قد هيمن على القلوب وغيرها، ومحا الإسلام العهود، ومعنى ذلك هو أن ثمة رعاية إلهية له «صلى الله عليه وآله»، ولدينه، ورسالته الظاهرة، وقد تجاوزت هذه الرعاية كل التوقعات، وقلبت جميع الموازين لديهم، ولدى غيرهم من المشركين، الذين كانوا يعيشون في المنطقة، وكانوا يتعاملون مع النبي «صلى الله عليه وآله» ومع الدين الذي جاء به من موقع التحدي، والمكابرة، والجحود. . . فما كان أحراهم بعد أن عاينوا ما عاينوا من آيات بينات، ومن كرامات ومعجزات، أن يسلموا ويشهدوا لنبي الإسلام بالرسالة والنبوة، ولكنهم لم يفعلوا. . . بل جحدوا بها واستيقنتها أنفسهم

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤١ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٦٧.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره، والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

(٣) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٧.

ظلماً وعلواً.

حامل اللواء :

وقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام»: تقدم إلى بني النضير، فأخذ أمير المؤمنين الراية، وتقدم، وجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأحاط بحصنهم^(١).

وحسب نص آخر: وحمل لواء رسول الله «صلى الله عليه وآله» علي بن أبي طالب^(٢).

ولكن الواقدي قال: «وقد استعمل علياً «عليه السلام» على العسكر، وقيل: أبا بكر»^(٣).

ونقول: لا بد من الإشارة هنا إلى أمرين:

الأول: بالنسبة لاستعمال أبي بكر على العسكر، فإنه قول منسوب إلى مجهول، لم يجرؤ الواقدي على ذكر اسمه، ولا مستنده، ونحن نشك في كونه مختلفاً وموضوعاً على أبي بكر؛ وذلك لما قدمناه من أن علياً كان

(١) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ وعنه في البحار ج ٢٠ ص ١٦٩ والصافي ج ٥ ص ١٥٤.

(٢) الثقات ج ١ ص ٢٤٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ والوفاء ص ٦٨٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره، وراجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٥ وزاد المعاد ج ١ ص ٧١ وحيب السير ج ١ ص ٣٥٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤ - ٢٦٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١.

(٣) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧١ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

٨٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

صاحب لواء رسول الله «صلى الله عليه وآله» في بدر وفي كل مشهد^(١).
وقد صرحوا بأنه «صلى الله عليه وآله» لم يؤمر على علي أحداً^(٢)،
وقد كان «عليه السلام» في غزاة بني النضير، فكيف يكون قد أمر أبا بكر
عليه؟!!

وعدا عن ذلك كله . . فإن أبا بكر لم يكن معروفاً بالشجاعة
والإقدام ، إن لم نقل : إن الأمر كان على عكس ذلك تماماً ، حسبما
أوضحناه في الجزء الثالث من هذا الكتاب ، حين الكلام حول حرب بدر ،
وما يذكر من شجاعة أبي بكر فيها ، لبقائه مع رسول الله «صلى الله عليه
وآله» في العريش .

ومن الواضح : أن إمارة الجيوش وراياتها إنما تكون بيد الشجعان
وأصحاب النجدة ، قال علي «عليه السلام» ؛ وهو يحث أصحابه على
القتال :

(١) راجع : ترجمة الإمام علي أمير المؤمنين ، من تاريخ ابن عساكر (بتحقيق المحمودي)
ج ١ ص ١٤٥ . وذخائر العقبى ص ٧٥ عن أحمد في المناقب ، والطبقات الكبرى
ج ٣ قسم ١ ص ١٤ وكفاية الطالب ص ٣٣٦ وفي هامشه عن كنز العمال ج ٦
ص ٣٩٨ عن الطبراني ، وراجع : هامش ص ١٨٠ من احتجاج الطبرسي عن
الرياض النضرة ج ٢ ص ٢٦٧ و ٢٠٢ عن نظام الملك في أماليه .

وراجع أيضاً مناقب أمير المؤمنين لابن المغازلي ص ٢٠٠ والمناقب للحوارزمي
ص ٢٥٨ و ٢٥٩ وعمدة القاري ج ١٦ ص ٢١٦ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٥٠٠
وتلخيصه بهامش نفس الصفحة للذهبي وصحاحه على شرط الشيخين والمصنف
لعبد الرزاق ج ٥ ص ٢٨٨ وحياة الصحابة ج ٢ ص ٥١٤ - ٥١٥ وتاريخ الخميس
ج ١ ص ٤٣٤ وفتح الباري ج ٦ ص ٨٩ عن أحمد وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٠
وأنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج ٢ ص ١٠٦ ، وشرح النهج للمعتزلي
الشافعي ج ٦ ص ٢٨٩ ، والغدير للعلامة الأميني ج ١٠ ص ١٦٨ عنه .
(٢) المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ٢٢٣ والبحار ج ٤٧ ص ١٢٧ عنه .

الفصل الثالث : القرار والحصار ٨٧

«ورايتمكم فلا تميلوها، ولا تجعلوها إلا بأيدي شجعانكم، والمانعين الذمار منكم؛ فان الصابرين على نزول الحقائق، هم الذين يحقون براياتهم ويكتفونها؛ حفا فيها، ووراءها، وأمامها، لا يتأخرون عنها فيسلموها، ولا يتقدمون عليها، فيفردوها»^(١).

ولعل الهدف من تلك الأكذوبة التي نسبها الواقدي إلى القليل هو التشكيك فيما هو حق وصدق فيما يرتبط بعلي «عليه السلام»، والتخفيف من حدة النقد الموجه إلى أبي بكر، بسبب ما عرف عنه من إحجام عن خوض الغمرات، والفرار في مواطن الخطر، والتحدي الحقيقي، كما جرى له في أحد وخبير وغيرهما، مما هو مسطور في كتب الحديث والتاريخ.

الثاني : إن من الواضح : أن حملة «عليه السلام» لراية رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقيادته للعسكر لعماد يزيد في رعب اليهود، ويهزمهم نفسياً. كيف لا . . . وقد كانت أخبار مواقفه وبطولاته في بدر - وكذا في أحد، لو صح كون غزوة بني النضير بعدها، وقد استبعدناه - قد أربعت وأرعبت القاصي والداني، من أعداء الله وأعداء رسوله ودينه.

فهو قد قتل نصف قتلى المشركين، وشارك في قتل النصف الثاني في حرب بدر، وفي أحد - لو كانت القضية بعدها - كان الفتح وحفظ الإسلام على يديه، وقد آثرت قريش الفرار على البقاء والقرار، حينما علمت أنه «عليه السلام» يلاحقها في غزوة حمراء الأسد، رغم ما كانت تشعر به من زهو وخيلاء بالنسبة للنتائج التي تمخضت عنها حرب أحد.

(١) نهج البلاغة ج ٢ ص ٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ١٧ والفتوح لابن أعمش ج ٣ ص ٧٣ وصفين ص ٢٣٥ والكافي ج ٥ ص ٣٩.

الفتح على يد علي «عليه السلام»:

لما توجه رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى بني النضير عمد إلى حصارهم، فضرب قبته في أقصى بني خطمة من البطحاء.

فلما أقبل الليل رماه رجل من بني النضير بسهم، فأصاب القبة، فأمر النبي «صلى الله عليه وآله» أن تحول قبته إلى السفح، وأحاط بها المهاجرون والأنصار. (وعند الواقدي: أنها حولت إلى مسجد الفضيل).

فلما اختلط الظلام فقدوا أمير المؤمنين «عليه السلام»؛ فقال الناس: يا رسول الله، لا نرى علياً. فقال «صلى الله عليه وآله»: أراه^(١) في بعض ما يصلح شأنكم؛ فلم يلبث أن جاء برأس اليهودي الذي رمى النبي «صلى الله عليه وآله» - وكان يقال له: عزورا - فطرحه بين يدي النبي «صلى الله عليه وآله».

فقال له النبي «صلى الله عليه وآله»: كيف صنعت؟

فقال: إني رأيت هذا الخبيث جرياً شجاعاً؛ فكمنت له، وقلت: ما أجرأه أن يخرج إذا اختلط الليل، يطلب منا غرة.

فأقبل مصلتاً بسيفه، في تسعة نفر من اليهود؛ فشددت عليه، وقتلته، فأفلت أصحابه، ولم يبرحوا قريباً؛ فابعث معي نفراً فيني أرجو أن أظفر بهم.

فبعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» معه عشرة، فيهم أبودجانة سماك بن خرشة، وسهل بن حنيف؛ فأدركوهم قبل أن يلجوا الحصن؛ فقتلوهم، وجاءوا برؤوسهم إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فأمر أن تطرح في بعض آبار بني خطمة. وكان ذلك سبب فتح حصون بني النضير.

(١) في مغازي الواقدي والسيرة الحلبية: دعوه فإنه في بعض شأنكم.

وفي ذلك يقول حسان بن ثابت:

الله أي كريهة أبليتها بيني قريظة والنفوس تطلع
أردى رئيسهم وآب بتسعة طوراً يشلّهم وطوراً يدفع
يشلهم بالسيف: يضربهم ويطردهم.

وحسب نص الواقدي ودحلان: أن القبة كانت من غَرب (ضرب من الشجر) عليها مسوح، أرسل بها إليه سعد بن عبادة فأمر بلالاً فضربها في موضع المسجد الصغير الذي بفضاء بني خطمة وصلى بالناس في ذلك الفضاء، فلما رماها، «عزوك» بالسهم حولت إلى مسجد الفضيخ.

إلى أن تقول الرواية: فيئسوا من نصرهم، فقالوا: نحن نخرج من بلادك الخ^(١).

ونحن نسجل هنا الأمور التالية:

١ - الحكمة.. والمعجزة:

إن تحويل النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» قَبته إلى السفح، حتى لا تنالها يد العدو، يعطينا: أنه «صلى الله عليه وآله» كان يتحرك من موقع الحكمة والتدبير، وفقاً لأحكام العقل وجرياً على مقتضيات الفطرة.

وأما المعجزة، والتصرف الإلهي الغيبي، فإنما كان في حالات خاصة، حيث تمس الحاجة لذلك، وتفرضه ضرورة حفظ الإسلام، ورمزه الأول، كما كان الحال بالنسبة لإخبار جبرائيل «عليه السلام» للنبي «صلى

(١) راجع ما تقدم في المصادر التالية: الإرشاد للمفيد ص ٤٩ ٥٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٢-١٧٣ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦-١٩٧ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧١-٣٧٢ وكشف الغمة للإربلي ج ١ ص ٢٠١ و ٢٥٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢.

٩٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الله عليه وآله» بتأمر بني النضير على حياته «صلى الله عليه وآله»، حينما ذهب إليهم يستمدهم في دية العامريين، حسبما تقدم . . وكما كان الحال بالنسبة إلى الإمداد بالملائكة في حرب بدر، إلى غير ذلك من موارد فرضت التدخل الإلهي، وحدثت المعجزة والكرامة، من أجل حفظ الإسلام في منطلقاته الأساسية، وفي رموزه الأولى والكبيرة.

ولعل تحول النبي «صلى الله عليه وآله» إلى السفح بعد وصول النبل إلى تلك الخيمة كان يهدف إلى تعليم المسلمين هذا الدرس بالذات بالاضافة إلى دروس أخرى تأتي . .

٢ - الشعور بالمسؤولية :

إن تحرك أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام» لمواجهة الخطر اليهودي إنما جاء من منطلق الإحساس بالمسؤولية، ونتيجة للشعور بالواجب، والثقة بالله سبحانه . . حتى ولو لم يصدر الأمر به من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، تفادياً لبعض السلبات.

وهذا الإحساس والشعور لم نجده عند سائر الصحابة، الذين كانوا حاضرين مع النبي «صلى الله عليه وآله»، وشهدوا ما شهده علي «عليه السلام»، وعانوا ما عاناه.

٣ - الأسرار العسكرية :

إن سرية تحرك أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام»، وعدم إفصاح النبي «صلى الله عليه وآله» عن طبيعة المهمة التي كان أمير المؤمنين بصدد تحقيقها، حتى إنه «صلى الله عليه وآله» لم يشر إلى أن طابعها كان عسكرياً أو استطلاعياً، أو تموينياً، أو غير ذلك . .

إن هذه السرية مطلوبة في كل عمل عسكري - إلا ما كان ذا طبيعة

الفصل الثالث: القرار والحصار ٩١

خاصة - ليتمكن تحقيق الأهداف المتوخاة من ذلك العمل على النحو الأفضل والأكمل.

وقد كان من الطبيعي أن يتسرب الخبر في ظروف كهذه إلى بني النضير - لو أفصح به النبي «صلى الله عليه وآله» - عن طريق المنافقين، ولعل ذلك يؤدي إلى تفويت الكثير من الفرص، وإلى أن تفقد العملية عناصر هامة من شأنها أن تساعد على إحراز نصر كبير فيها. كأن يتمكن بنو النضير من نجدة سريتهم العاملة، ولا أقل من تمكن المنافقين من مساعدة عناصر السرية اليهودية على الفرار والنجاة، أو الإختفاء في الأمكنة المناسبة لذلك . .

٤ - دراسة شخصية العدو :

إن قول أمير المؤمنين «عليه السلام»: «إني رأيت هذا الخبيث جرياً شجاعاً؛ فكمنت له، وقلت: ما أجرأه أن يخرج إذا اختلط الليل، فيطلب منا غرّة» يعطينا: أنه لا بد من دراسة حالات العدو، وخصائصه النفسية، فإن لذلك أثراً كبيراً في العمل العسكري، وله دور هام في تعيين مستقبل الحرب، وأسلوب حركتها ونتائجها.

٥ - إستباق مخططات العدو :

وإن كلمة أمير المؤمنين «عليه السلام»، الأنفة الذكر، لتعطينا: أنه لا بد من أن يكون لدى الكوادر القيادية القدرة على التنبؤ بما يمكن أن يخطط له العدو، وطرح كافة الإفتراضات والخيارات التي يمكن أن يلجأ إليها، لمواجهتها من موقع الوعي والدراسة والتخطيط، حتى لا تتحول إلى مفاجأة يتعامل معها من موقع العفوية والإرتجال، وردة الفعل، والانفعال . .

٦ - العمليات الوقائية :

وبعد . . فلم تكن مبادرة أمير المؤمنين لإفشال المخططات المحتملة للعدو إلا إيذاناً بضرورة القيام بعمليات وقائية، وضرب العدو في مواقعه، وبصورة مفاجئة، وقوية، فإن ذلك من شأنه أن يلحق به هزيمة نفسية، فضلاً عن الهزيمة العسكرية الساحقة . .

٧ - إرهابات :

إن شعر حسان الأنف الذكر يدل على أن علياً «عليه الصلاة والسلام» هو الذي آب بالتسعة، وأنه قد قتل بعضهم، وآب بالبعض الآخر أحياء . . ولعل دور العشرة الذين أرسلهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» معه قد اقتصر على أمور ثانوية وهامشية في عملية أسر التسعة، أو قتلهم، وإن الدور المصيري والأهم إنما كان لأmir المؤمنين «عليه السلام». ولأجل ذلك لا يصغى إلى ما ذكره الحلبي، حينما ذكر إرسال العشرة مع علي «عليه السلام» لقتل التسعة فقتلوهم، وطرحوهم في بعض الآبار. حيث قال الحلبي: « . . وفي هذا رد على بعض الرافضة حيث ادعى: أن علياً هو القاتل لأولئك العشرة»^(١).

٨ - الفتح على يد علي «عليه السلام» :

وكان من الطبيعي: أن يكون لهذه الضربة تأثير كبير على معنويات بني النضير، وأن يضحج الرعب في قلوبهم، فإن تصدي رجل واحد من المسلمين لعشرة منهم، ثم قتل العشرة جميعاً، يؤذن بأن المسلمين قادرون على إبادتهم، واستئصال شأفتهم بسهولة ويسر.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

الفصل الثالث: القرار والحصار ٩٣

وإذا كان يمكن اعتبار حرق الأشجار وقطعها تهديداً، وممارسة لمستوى من الضغط، قد يتم التراجع عنه، حين يؤول الأمر إلى سفك الدماء، وإزهاق الأرواح، فإن هذا التراجع قد أصبح غير محتمل على الإطلاق، بعد أن باشر المسلمون عملاً عسكرياً بهذا المستوى، وبهذه الشدة والصلابة والتصميم.. .

ولقد باشر هذا الأمر رجل هو أقرب الناس إلى رسول الله، وأعرفهم بنواياه وآرائه، وأشدّهم اتباعاً له، رجل عرفوا بعض مواقفه المرعبة في بدر وربما في أحد.. . وهو علي بن أبي طالب «عليه الصلاة والسلام».. .

إذن.. . وبعد أن تخلى عنهم حلفاؤهم، ولم يف لهم المنافقون بما وعدوهم به، فإنهم لم يبق لهم إلا هذه الأحجار التي يختبئون خلفها - كالفئران - ولكن إلى أي حدٍ يمكن لهذه الحجارة أن تدفع عنهم، وكيف وأنى لهم برد هجوم الجيش الإسلامي عنها حين يصمم على تدميرها؟!!

فقد جاءهم ما لم يكن بالحسبان، ﴿فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب﴾^(١) و«كان ذلك سبب فتح حصون بني النضير» كما تقدم في النص السابق.. .

ومن جهة أخرى، فإن الضربة الموفقة لا بد وأن تقوي من معنويات الجيش الإسلامي. وقد حصّنته من أن يصاب بالضعف والوهن لدى المواجهة الأولى مع عدو لا يرى سبيلاً إليه، ما دام بالحصون المنيعة، بالإضافة إلى قدرات قتالية عالية لديه بنظر الكثيرين.

ومما ذكرناه يتضح معنى العبارة المنقولة عن النبي «صلى الله عليه وآله» هنا، حينما سئل عن علي «عليه السلام» حيث يقول: «أراه في بعض ما يصلح شأنكم».

٩٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فإن هذه العملية كان لها أثر كبير في إصلاح شأن المسلمين - كل المسلمين - وإفساد أمر أعدائهم، ودحرهم وكسر شوكتهم، حيث أتاهم الله من حيث لم يحتسبوا.

٩ - قتل قائد المجموعة :

ونلاحظ أيضاً: أن الهدف العسكري الذي وضعه علي «عليه السلام»، هو قائد المجموعة بالذات، وهذا العمل يعتبر نموذجياً وناجحاً عسكرياً مائة في المائة، فإن حدوث فراغ على مستوى القيادة يزعزع كل الثوابت، ويفقد المجموعة بأسرها كل فاعليتها وحيويتها، وتتحول إلى ركام خاوٍ ورمادٍ خامد.

١٠ - الإشكال في شعر حسان :

ويلاحظ: أن شعر حسان قد ذكر: أن هذه القضية وقعت في بني قريظة، لكن الرواية تنص على حدوث ذلك في بني النضير، وهذا تناقض ظاهر، ولعل ملاءمة كلمة: «بني قريظة» لوزن الشعر، أكثر من كلمة «بني النضير» يؤيد: أن يكون الشعر صحيحاً وغير محرّف..

ولكن هذا المقدار لا يكفي للحكم على الرواية بالتلاعب والتصرف فيها..

وذلك لأن الرواية قد صرحت بأنه «صلى الله عليه وآله» في حصار بني النضير قد ضرب قبته في أقصى بني خطمة من البطحاء.

وهذا يعني: أن بني خطمة كانوا يسكنون في مجاورة بني النضير. وإذن فمن المفيد أن نحدد موقع بني خطمة، وبني النضير، وبني قريظة؛ ليتضح من ثم أن حصول التلاعب في الشعر هو الأقرب والأنسب فنقول:

تحديد المواقع :

أما بالنسبة لبني قريظة، فإنهم يقولون: إنهم نزلوا بالعالية على وادي مهزور^(١) وذلك حيث يقع مسجد بني قريظة، الذي هو شرقي مسجد الشمس (أعني مسجد الفضيخ) الذي يقع هو الآخر شرقي مسجد قباء^(٢) في الحرة الشرقية، والمعروفة بحرة واقم، وتسمى حرة بني قريظة أيضاً، لأنهم كانوا بطرفها القبلي^(٣).

أما بنو النضير، فقد نزلوا بالعالية أيضاً على وادي مذيذب، وهو شعبة من سيل بطحان^(٤) وقد نقل ابن عساكر والحموي عن الواقدي: أن منازلهم كانت بناحية الغرس وما والاها مقبرة بني حنظلة^(٥) أو خطمة^(٦).

قال السمهودي: «الظاهر: أنهم كانوا بالنواعم، وتمتد منازلهم وأموالهم إلى ناحية الغرس، وإلى ناحية الصافية، وما معها من صدقات النبي «صلى الله عليه وآله» وبعض منازلهم كانت بجفاف، لأن فاضجة (أطم لبني النضير معجم البلدان ج ٤ / ص ٢٣١) به، ورأيت بالحرة في شرقي النواعم آثار حصون وقرية بقرب مذيذب، يظهر أنها من جملة

(١) وفاء الوفاء ج ١ ص ١٦١ وج ٣ ص ١٠٧٦ وراجع: معجم البلدان ج ١ ص ٣٤٦ وج ٥ ص ٢٣٤.

(٢) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٢٣ و ٨٢١ وراجع: مرآة الحرمين ج ١ ص ٤١٩.

(٣) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٨٨.

(٤) راجع وفاء الوفاء ج ١ ص ١٦١ وج ٣ ص ١٠٧٦ وراجع: معجم البلدان ج ١ ص ٤٤٦ وج ٥ ص ٢٩٠ و ٢٣٤.

(٥) وفاء الوفاء ج ٣ ص ١٠٧٥ و ١٠٧٦ وج ١ ص ١٦١ ومعجم البلدان ج ٤ ص ١٩٣.

(٦) التنبيه والإشراف ص ٢١٣.

منازلهم»^(١).

وأما منازل بني خطمة، فإن المطري يقول: إنها قرب مسجد الشمس بالعوالي^(٢).

لكن السمهودي قد رد على ذلك بقوله: «والأظهر عندنا: أنهم بقرب الماجشونية، لقول ابن شبة في سيل بطحان: إنه يصب في جفاف، ويمر فيه، حتى يفضي إلى فضاء بني خطمة، والأغرس، وقوله في مدين: إنه يلتقي هو وسيل بني قريظة بالمشارف، فضاء بني خطمة. وسيأتي: أن ذلك عند تنور النورة، الذي في شامي الماجشونية. وقد رأيت آثار القرية والآطام هناك»^(٣).

إذا عرفت هذا فإننا نقول:

إن الرواية هي الصحيحة، وإن شعر حسان هو الذي تعرض للتلاعب العفوي أو المتعمد؛ وذلك لأن الرواية قد صرحت - كما صرح غيرها - بأن فضاء بني خطمة ملاصق للمواقع المحاصرة، لأن السهام كانت قد نالت القبة التي ضربها النبي «صلى الله عليه وآله» في أقصى بني خطمة. وقد كان بنو خطمة قرب بني النضير لا قرب بني قريظة. . وكان الفاصل بين قريظة والنضير شاسع جداً، فقد كان بنو قريظة جنوبي المدينة شرقي مسجد قباء، ومسجد الشمس، في الطرف القبلي للحرّة الشرقية.

أما بنو النضير، فقد كانوا شرقي المدينة المتمايل إلى جهة الشام شمالاً. .

ونحن في مقام التدليل على هذين الأمرين: أعني بُعد قريظة عن

(١) وفاء الوفاء ج ١ ص ١٦٣.

(٢) وفاء الوفاء ج ١ ص ١٩٨ وج ٣ ص ٨٧٣.

(٣) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٧٣ وراجع ص ١٠٧٥-١٠٧٧.

الفصل الثالث: القرار والحصار ٩٧
الضير، وقرب بني خطمة من هؤلاء لا أولئك نقسم الكلام إلى قسمين؛
فنقول:

١ - بنو الضير شرقي المدينة:

أما بالنسبة لكون بني الضير شرقي المدينة؛ فيدل على ذلك:
أولاً: قال ابن كثير: «كانت منازل بني الضير ظاهر المدينة على
أميال منها، شرقيها»^(١).

وثانياً: إن الصافية، وبرقة، والدلال والميثب متجاورات بأعلى
الصورين، من خلف قصر مروان بن الحكم^(٢).

وهذه المواضع المشار إليها هي من أموال مخيريق، التي أوصى بها
إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وكان هذا الرجل من بني الضير، وكانت
حوائطه سبعة، وهي الأربعة المتقدمة بالإضافة إلى: حسنى، والأعواف،
ومشربة أم إبراهيم.

وقيل: بل هو من يهود بني قينقاع، كان نازلاً بيني الضير، وكانت
أمواله فيهم، وهي عامة صدقات رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(٣).

وعليه.. فإذا كانت تلك المواضع الأربعة متجاورات بأعلى
الصورين، وكانت من أموال بني الضير، فنقول إنهم يقولون إن الصورين
يقعان في أدنى الغابة، والغابة في عوالي المدينة من جهة الشام^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١.

(٢) راجع: تاريخ المدينة ج ١ ص ١٧٣ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٣.

(٣) راجع: فتح الباري ج ٦ ص ١٤٨ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠ - ٢٩١ وتاريخ
المدينة ج ١ ص ١٧٥ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٨٩ و ٩٩٠ عنه وعن ابن زبالة.

(٤) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٧٥.

٩٨..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وحسب نص آخر: أنها كانت على بريد من المدينة على طريق الشام^(١). (والصوران أيضاً موقع في البقيع^(٢) . والبقيع يقع داخل المدينة) وليس هذا الموضع قرب قصر مروان، فلا يتوهم ذلك .

وثالثاً : قد صرحوا بأن مشربة أم إبراهيم، وهي من أموال بني النضير، من مخيريق، قد كانت في «القف»، كما أن سائر أموال مخيريق قد كانت بقرب القف أيضاً^(٣).

ومعلوم: أن القف يقع في شرقي المدينة، لأن زهرة مما يليه، كما سنرى^(٤).

ورابعاً : قد صرحوا بأن بني النضير كانوا يسكنون في قرية يقال لها: زهرة^(٥).

وزهرة تقع في شرقي المدينة، وبها تقع الصافية^(٦). التي كانت من أموال مخيريق، وصارت إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».

كما أنهم قد ذكروا: أن زهرة هي الأرض السهلة بين الحرة والسافلة مما يلي القف^(٧).

(١) معجم البلدان ج ٤ ص ١٨٢ .

(٢) معجم البلدان ج ٣ ص ٤٣٢ .

(٣) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٩ و ١٢٣٠ وفي ج ٣ ص ٨٢٦ عن الإستيعاب .

(٤) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٧٨ .

(٥) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٤ عن الكازروني وغيره، وفي هامشه عن: المنتقى في مولود المصطفى ص ١٢٥ . وراجع أيضاً: بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ .

(٦) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٣ .

(٧) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٩ .

الفصل الثالث: القرار والحصار ٩٩

ولعل التعبير الأدق، أن يقال: إن زهرة مما يلي طرف العالية، وما نزل عنها، فهو السافلة وأدنى العالية ميل من المسجد^(١).

وخامساً: إن سهم عثمان الذي أعطاه إياه رسول الله «صلى الله عليه وآله» من بني النضير أيضاً^(٢).

وغافر والبرزتان أيضاً، وهما من طعم أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» من بني النضير^(٣). وفي بئر أريس أيضاً^(٤).

ولعل كيدمة هي نفس الجزع الذي بقرب مشربة أم إبراهيم، والمعروف بالحسينيات، (وهو قرية في زهرة) ويعرف بلفظ (كيادم) بصيغة الجمع^(٥).

ثم إن السمهودي بعد أن ذكر: أن المعروف اليوم هو بئر أريس غربي مسجد قباء، وأنها ليهودي من بني محمم.

قد رد ذلك بأن ما تقدم من كون سهم عثمان وعبد الرحمان بن عوف من بني النضير موجود فيها يدل على خلاف ذلك؛ لأن بني النضير، وبني محمم لم يكونوا بقباء. لاسيما وأن ابن زباله يذكر: أن مهزورا يشق في أموال عثمان، يأتي على أريس، وأسفل منه، حتى يتبطن السورين، فصرفه عثمان مخافة على المسجد الذي في بئر أريس.

ومن الواضح: أن الموضع المعروف بقباء لا يمكن وصول شيء

(١) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٣٠.

(٢) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٤٤ وستأتي بعض المصادر لكيدمة وكونها سهم ابن عوف من بني النضير في فصل: كي لا يكون دولة بين الأغنياء.

(٣) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٢ عن ابن زباله وراجع ص ٩٩٣.

(٤) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٢ وج ٤ ص ١١٣٩.

(٥) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٤٥-٩٤٦.

١٠٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

من مهزور إليه^(١).

وسادساً : روي عن جعفر: أن سلمان كان لناس من بني النضير؛ فكاتبوه على أن يغرس لهم نخلاً، ثم أباها الله على نبيه، فهي الميثب صدقة النبي «صلى الله عليه وآله» بالمدينة^(٢).

وفي رواية أخرى: أن امرأة من بني النضير قد كتبت سلمان على أن يحيى لها موضعاً إسمه «الدلال». فأعلم النبي «صلى الله عليه وآله» بذلك، فجاء، فجلس على «فقير»، ثم جعل يحمل إليه الودي؛ فيضعها «صلى الله عليه وآله» بيده، فقال: «والذي تظاهر عندنا: انها» (أي الدلال) من أموال بني النضير، ومما يدل على ذلك: أن مهزوراً يسقيها، ولم يزل يسمع أنه لا يسقي إلا أموال بني النضير^(٣).

قال السهمودي: «الذي يتحصل من مجموع ما تقدم: ان نخل سلمان الذي غرسه هو «الدلال» وقيل: برقة، والميثب» وقيل: الميثب^(٤).

مناقشة للسهمودي لا تصح:

وقد ذكر السهمودي هنا: أن «الفقير» الذي جلس عليه النبي إسم الحديقة بالعالية، قرب بني قريظة.

ثم أورد على ذلك بأن «الفقير» ليس من صدقات النبي «صلى الله عليه وآله»، وإنما هو من صدقات علي «عليه السلام»^(٥).

(١) المصدر السابق.

(٢) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩١.

(٣) تاريخ المدينة ج ١ ص ١٧٤.

(٤) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩١.

(٥) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٢ وج ٤ ص ١٢٨٢ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٢٢.

الفصل الثالث: القرار والحصار ١٠١

ونقول: إننا نلاحظ هنا: أن التعبير الوارد هو «جلس على فقير». فإذا كان هذا اللفظ إسمًا لحديقة، لم يصح قوله: جلس عليه، بل يقال: ذهب إليه، وجلس فيه، أو في بعض جوانبه ونواحيه. والصحيح هو: أن «الفقير» هو الحفرة التي توضع فيها النخلة حين غرسها. فالنبي «صلى الله عليه وآله» قد جلس فوقها بانتظار أن يأتيه سلمان بالودي ليضعه فيها؛ فصح أن يقال حينئذ: جلس على فقير..

مناقشة أخرى وردها :

ولكن يبقى إيراد آخر، وهو: أن رواية رواها أحمد والطبراني وغيرهما تفيد: أن الذي اشترى سلمان هو رجل من بني قريظة^(١). ويدل على ذلك أيضاً: نفس كتاب المفاداة الذي صرح باسم ذلك الرجل، وانه قرظي^(٢).

ونقول: إنه يمكن أن يكون ذلك القرظي زوجاً لمالكة سلمان، التي كانت نضيرية. وكانت أموالها في منطقة قبيلتها. وقد تولى زوجها كتب الكتاب عنها، وذلك ليس بالأمر الغريب، ولا البعيد عن المألوف.

٢ - قرب بني خطمة إلى بني النضير:

أ - وأما بالنسبة للقسم الثاني، أعني قرب بني خطمة من منازل بني النضير، وبعدهم عن منازل بني قريظة، فيدل على ذلك بالإضافة إلى صراحة نفس الرواية التي هي موضع البحث في ذلك:

(١) الثقات ج ١ ص ٢٥٤ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩١.

(٢) راجع كتابنا: سلمان الفارسي في مواجهة التحدي، الفصل الثاني.

١٠٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أولاً : قول المسعودي : «كانت منازل بني النضير، بناحية الغرس، وما والاها ومقبرة بني خطمة»^(١).

ثانياً : تصريحهم بأن بئر غرس، حيث منازل بني النضير، إنما تقع في جهة بني خطمة^(٢). فبنو خطمة إذن هم في منطقة زهرة منازل بني النضير..

وثالثاً : إن فضاء بني خطمة يقع شامي الماجشونية - كما ذكره السمهودي^(٣) - والماجشونية تقع قرب تربة صعيب وبلحارث، كما أن منازل بني النضير تقع بناحية الغرس، وهي قرب تربة صعيب أيضاً^(٤). وذلك يعني : أن بني خطمة كانوا قرب بني النضير، لا قرب بني قريظة.

ورابعاً : إن مما يدل على بعد بني خطمة عن بني قريظة :

أن البويرة التي وقع الحريق فيها قد كانت قرب تربة صعيب ودار بلحارث بن الخزرج وليست هي البويرة المعروفة في قبلة مسجد قباء.

ويدل على ذلك ما رواه ابن زبالة، من أنه «صلى الله عليه وآله» قد وقف على السيرة التي على الطريق، حذو البويرة؛ فقال: إن خير نساء ورجال في هذه الدور. وأشار إلى دار بني سالم، ودار بلجبل، ودار بلحارث بن الخزرج.

(١) التنبيه والإشراف ص ٢١٣.

(٢) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٧٨.

(٣) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٧٣ وراجع ص ١٠٧٥ - ١٠٧٧.

(٤) راجع: وفاء الوفاء ج ١ ص ١٩٧ و ١٩٨ وج ٤ ص ١١٥٧ و ١٢٩٨.

الفصل الثالث: القرار والحصار ١٠٣

وهذا الوصف لا يطابق الموضع الذي في قبلة مسجد قباء؛ لبعده جداً^(١).

وقد أكد السمهودي في غير موضع من كتابه على هذا الأمر، ورد القول بأن البويرة هي في قبلة مسجد قباء، فراجع^(٢).

بل لقد ذكر/ البعض: أن البويرة موضع بين المدينة وتيماء^(٣) ولكن العسقلاني قد زاد على ذلك قوله: «وهي من جهة قبلة مسجد قباء إلى الغرب»^(٤).

ومعلوم: أن تيماء موضع بين المدينة والشام. ومنازل بني قريظة إنما هي قبلي المدينة شرقي مسجد قباء أي في الجهة المقابلة لجهة الشام، فكيف يتلائم قول العسقلاني هذا مع قوله بأنها إلى جهة تيماء؟!

ومما يؤكد قول السمهودي المتقدم: أنهم يقولون في قصة إجلاء بني النضير: «فخرجوا على بلحارث بن الخزرج، ثم على الجبلية، ثم على الجسر، حتى مروا بالمصلى، ثم شقوا سوق المدينة، والنساء في الهوداج»^(٥).

وحين همّ اليهود بالغدر برسول الله «صلى الله عليه وآله» ورجع إلى المدينة، وتبعه أصحابه لقوا رجلاً خارجاً من المدينة، فسألوه: هل لقيت رسول الله «صلى الله عليه وآله».

(١) وفاء الوفاء ج ٣ ص ١١٥٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦.

(٤) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦.

(٥) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

١٠٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال : لقيته بالجسر داخلاً^(١).

وخامساً : ومما يدل على ذلك أيضاً : أن وادي مهزور يأتي من شرقي الحرة، ومن هكر، وحره صفة، حتى يأتي على حلاة بني قريظة.

ثم يسلك منه شعيب؛ فيأخذ على بني أمية بن زيد بين البيوت في وادٍ يقال له مدينب، ثم يلتقي وسيل بني قريظة بفضاء بني خطمة، ثم يجتمع الواديان : مهزور، ومدينب، فيفترقان بالأموال^(٢)، ويدخلان في صدقات رسول الله كلها إلا مشربة أم إبراهيم، ثم يفضي إلى السورين على قصر مروان بن الحكم^(٣).

ونص آخر يقول : أن دار بني أمية بن زيد شرقي دار الحارث بن الخزرج، أي أنهم كانوا قرب النواعم، ويمر سيل مدينب بين بيوتهم ثم يسقي الأموال، ويشهد لذلك : أن ابن إسحاق ذكر في مقتل كعب بن الأشرف - وكان من بني النضير - أن محمد بن مسلمة ومن معه بعد أن قتلوه سلكوا حسب قول ابن مسلمة على بني أمية بن زيد، ثم على بني قريظة ثم على بعث إلى آخره^(٤).

فقد اتضح من هذا النص : أن فضاء بني خطمة متصل بالأموال والصدقات (التي هي في زهرة، ومن أموال بني النضير) وأن قريظة منفصلة عن فضاء بني خطمة ببني أمية بن زيد.

(١) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٦٦.

(٢) هي أموال مخيريق التي أوصى بها إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويعبرون عنها بالصدقات لما سيأتي في فصل : كي لا يكون دولة بين الأغنياء.

(٣) راجع وفاء الوفاء ج ٣ ص ١٠٧٧.

(٤) راجع : وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٧٤ وج ٤ ص ١١٥٠.

خلاصة أخيرة :

وأخيراً، فإن المتحصل مما تقدم هو: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد نصب قبته في أقصى بني خطمة، وكانت نبال المحاصرين تناله، فانتقل إلى السفح، وهناك صلى بأصحابه.

وأن بني النضير كانوا أقرب إلى بني خطمة من بني قريظة . .

وكان بنو قريظة قبلي المدينة شرقي مسجد قباء، أما بنو النضير فكانوا شرقي المدينة إلى جهة الشام وشتان ما بينهما . . وكل ذلك يؤيد أن يكون الشعر هو المحرّف، والرواية هي الصحيحة . .

مناقشة مع الواقدي :

ويبقى أن نشير هنا: إلى أن ما ذكره الواقدي، ودحلان، من أن المسلمين قد جعلوا القبة أولاً عند مسجد بني خطمة، فلما رماها (عزوك) اليهودي بالسهم، حولت إلى مسجد الفضيخ.

ان هذا لا يصح، وذلك:

أولاً: لأن مسجد الفضيخ يقع شرقي مسجد قباء، على شفير الوادي، على نشز من الأرض^(١).

وقد عرفنا: أن منازل بني النضير بعيدة عن هذا الموضع جداً، كما أن فضاء بني خطمة كان بعيداً أيضاً.

إلا أن يقال: إن كون مسجد الفضيخ في قباء، موضع شك، ولا يصح، وإنما هو في بني خطمة، وسيأتي ما يدل على هذا حين الكلام عن تحريم الخمر.

(١) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٢١ ومرآة الحرمين ج ١ ص ٤١٨ .

١٠٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وثانياً : إن النصوص تصرح بأنه «صلى الله عليه وآله» قد ضرب
قوته في أقصى بني خطمة، على مرمى سهم من بني النضير .
ويبعد أن يخطط بنو خطمة مسجدهم في أقصى ديارهم، إلى جانب
بني النضير.

قطع النخل، أو حرقه :

وتذكر الروايات : أن النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد أمر
المسلمين بقطع نخل بني النضير، والتحريق فيه، وكان ذلك في موضع
يقال له البويرة؛ فناداه اليهود: أن يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد،
وتعيب من صنعه، فما بال قطع النخيل وتحريقها، فأنزل الله :

﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله
وليخزي الفاسقين﴾^(١)

(١) الآية في سورة الحشر رقم ٥.

وأمر الرسول «صلى الله عليه وآله» بحرق وقطع النخيل موجود في المصادر
التالية: جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٣ وأسباب النزول للواحدي ص ٢٣٧ و ٢٣٨
ومسند الحميدي ج ٢ ص ٣٠١ ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ٩٧ والطبقات الكبرى
ج ٢ ص ٥٨ وفتوح البلدان قسم ١ ص ١٩ - ٢٠ والجامع الصحيح ج ٤ ص ١٢٢
وج ٥ ص ٤٠٨ ومسند أحمد ج ٢ ص ٨ و ٥٢ و ٨٠ و ٨٦ و ١٢٣ و ١٤٠ ومسند
الطيالسي ص ٢٥١ والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٣١ - ٣٢ وسنن الدارمي ج ٢
ص ٢٢ والمحلى ج ٧ ص ٢٩٤ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٠ ودلائل النبوة لأبي نعيم
ص ٤٢٩ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ ومعجم البلدان ج ١ ص ٥١٢ وصحيح البخاري
ج ٣ ص ١١ و ١٢٨ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ٥٠ و ١٤٧ و ١٤٩ و ١٥٠
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٩ و ٧٧ والثقات ج ١ ص ٢٤٢ ومناقب آل أبي طالب
ج ١ ص ١٩٧ . والأحكام السلطانية ص ٦٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤ و ٢٥٦
والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ٩٤٨ وجوامع الجامع =

الفصل الثالث: القرار والحصار ١٠٧

زاد البعض: أن أهل التأويل قالوا: «وقع في نفوس المسلمين من هذا الكلام شيء، حتى أنزل الله: ما قطعتم من لينة إلى آخره...»^(١).

هل هذا العدد صحيح؟!

قال ابن شهر آشوب: «أمر بقطع نخلات... إلى أن قال: ثم أمسك عن قطعها بمقالهم، واصطلحوا أن يخرجوا»^(٢) «وقيل: أحرقوا نخلة،

= ص ٤٨٦ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨١ و ٣٧٢ وحبیب السير ج ١ ص ٣٥٥ واحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ واحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٨ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ و ٦ و ٧ عن مسلم ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ والكشاف ج ٤ ص ٥٠١ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٤ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١ و ٣٣٣ و ٣٣٤ والإكتفاء ج ١ ص ١٤٧ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٤٥ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ و ٢١٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٢ والأموال ص ١٥ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ وغرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٦ والبحار ج ٢ ص ١٥٩ و ١٦٥ و ١٦٩ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٣ والدر المنثور ج ٦ ص ١٨٨ عن بعض من تقدم وعن سعيد بن منصور وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه والنسائي وابن أبي حاتم وابن إسحاق والتراتب الإدارية ج ١ ص ٣١٠ ومسنند أبي يعلى ج ١٠ ص ٢٠٧.

(١) راجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وتعليقات محمد فؤاد عبد الباقي على سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٩٤٩.

(٢) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧.

١٠٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقطعوا نخلة، وقيل: كان جميع ما قطعوا وأحرقوا ست نخلات»^(١).

ونحن نشك في أن يكونوا قد قطعوا هذا العدد القليل من النخل، أو أحرقوه، فإن قطع نخلة واحدة، وحتى ست نخلات، لا يوجب خضوع بني النضير، وقبولهم بالجلاء، وخزي الفاسقين بصورة عامة، كما نصت عليه الآية الكريمة.

كما أنه لا يوجب نزول آية قرآنية تتحدث عن هذا الأمر، وتخلّده كأسلوب ناجح في إرعاب العدو وإرهابه..

فإنه لا بد أن يكون القطع قد بلغ حداً جعلهم يجنحون إلى الإستسلام، والقبول بما يريد الرسول، ثم نزلت آية كريمة تتحدث عن هذا الموضوع، وتفصل الأمر فيه، وتحسم فيه النزاع.

تفاصيل أخرى في حرق وقطع النخيل:

وجزعوا على قطع العجوة، فجعل سلام بن مشكم يقول: يا حيي العذق خير من العجوة، يغرس فلا يطعم ثلاثين سنة، يقطع.

فأرسل حيي إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»: يا محمد، إنك كنت تنهى عن الفساد، لِمَ تقطع النخل؟ نحن نخرج من بلادك.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لا أقبله اليوم إلخ^(٢).

«وكانت النخلة ثمن وصيف، وأحب إليهم من وصيف»^(٣).

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره، وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٦ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٦ والقول الأول ذكره في الأحكام السلطانية ص ٦٤.

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٣.

(٣) البحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦.

الفصل الثالث: القرار والحصار ١٠٩

وجاء في نص آخر: أن «الذي حرق نخلهم وقطعها عبد الله بن سلام، وعبد الرحمان بن كعب، أبو ليلى الحراني، من أهل بدر. فقطع أبو ليلى العجوة، وقطع ابن سلام اللون، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لم قطعتم العجوة؟!»

قال أبو ليلى: يا رسول الله، كانت العجوة أحرق لهم وأغيط، فنزل: ما قطعتم من لينة أو تركتموها الآية..

فاللينة: ألوان النخل والقائمة على أصولها: العجوة.

فنادوا: يا محمد، قد كنت تنهى عن الفساد إلخ^(١).

وصرحت بعض النصوص بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد استعمل ابن سلام، وأبا ليلى المازني على قطع النخل^(٢). أو أمرهما^(٣). أو أشار إليهما بذلك^(٤).

وأضاف الديار بكرى قوله: «أما أبو ليلى فكان يقطع أجود أنواع التمر، وهي العجوة، ويقول: قطع العجوة أشد عليهم. وأما عبد الله بن سلام، فكان يقطع أردأ أنواع التمر، وهو تمر يقال له: اللون، ويقول: إنني أعلم: أن الله سيجعلها للمسلمين إلخ..»^(٥).

وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٣٧٥.

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤٢ وراجع التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٥ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨١ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨١ والسيرة الحلبية ج ١ ص ٢٦٥ والإصابة ج ٢ ص ٤٢٠.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ عن روضة الأحباب وراجع المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٢.

(٤) حبيب السير ج ١ ص ٣٥٥.

(٥) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وراجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٢ وليراجع: =

١١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فلما قطعت العجوة شق النساء الجيوب، وضربن الخدود، ودعون بالويل؛ فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ما لهن؟!

ف قيل: يجزغن على قطع العجوة.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إن مثل العجوة جزع عليه.

إلى أن قال: فلما صحن صاح بهن أبورافع: إن قطعت العجوة هاهنا، فإن لنا بخير عجوة.

قالت عجوز منهن: خير يصنع بها مثل هذا.

فقال أبورافع: فض الله فاك، إن حلفائي بخير عشرة آلاف مقاتل؛ فبلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» فتبسم.

ونحن نسجل هنا الأمور التالية:

لماذا ابن سلام؟!

إننا نجد: أنه «صلى الله عليه وآله» قد استعمل ابن سلام - وهو كان من اليهود، من علمائهم - مع ذلك الرجل البدري على قطع نخل يهود بني النضير. . . ومن الطبيعي أن يكون لذلك أثر ظاهر في بث اليأس في نفوسهم، وفي إذلالهم وخزيهم، ويساهم في كسر شوكتهم، ويثير فيهم المزيد من الحنق، والغيط والألم، وهم ذوو الغطرسة، والعنجهية والخيلاء، كما سيأتي توضيحه في موضعه إن شاء الله تعالى.

٢ - شكوك تصل إلى حد التهمة :

ونلاحظ هنا: كيف أن ابن سلام قد اختار أرواً أنواع التمر، على

= الكشاف ج ٤ ص ٥٠١ و ٥٠٢ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ لكنها لم يسميا الرجلين.

الفصل الثالث : القرار والحصار ١١١

الرغم من أنه «صلى الله عليه وآله» قد أمر بقطع النخل بصورة مطلقة، ولم يقيد بشيء، ورغم أنه قد كان من الواضح: أن الهدف من هذا الإجراء هو الضغط على هؤلاء القوم، وإغاثتهم، وإذلالهم. وذلك إنما يتحقق بقطع ما له أثر ظاهر في ذلك، كما فهمه وعمل به ذلك الرجل البدرى، الذي جعله الرسول إلى جانب ابن سلام.

ولا نريد أن نسترسل في شكوكنا حول ابن سلام هذا ونواياه؛ فنتهمه بالتعاطف مع اليهود الذين كان في وقت ما أحد علمائهم وكبرائهم، حسبما يذكره التاريخ عنه.

ولعل هذه الشكوك تجد لها أكثر من مؤيد، وشاهد فيما ينقل عن هذا الرجل من مواقف، وأقوال، وإتجاهات، وأحوال، ولا سيما بعد وفاة الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله وسلم».

ولسنا هنا في صدد عرض ذلك واستقصائه، فلنكف عنان القلم - إذن - إلى ما هو أهم، ونفعه أعم وأتم.

البعض لم يفهم الآية :

ومن العجيب هنا قول البعض: «لما أمر النبي (ص) بقطع النخيل، وإحراقها ترددوا في ذلك، فمنهم الفاعل، ومنهم الناهي، ورأوه من الفساد وغيرهم اليهود بذلك، فنزل القرآن العظيم بتصديق من نهى، وتحليل من فعل، فقال تعالى: ﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين﴾^(١).

مع أن الآية ظاهرة الدلالة في تأييد أولئك الذين امتثلوا أمر النبي «صلى الله عليه وآله»، وأن أمره إنما كان بإذن الله، وليس من عند نفسه

(١) بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥.

١١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فالآية في الحقيقة قد جاءت لتقريع وتأييب المخالفين لأمر الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» لكن هذا الرجل قد عكس الآية في مفادها ومدلولها. ولم يلتفت إلى المراد منها.

٣ - الحرق أم القطع!؟

وبعد . . . فإننا نجد النصوص التاريخية تكاد تكون مجمعة على أنه «صلى الله عليه وآله» قد حرق النخيل، ولكن الآية الكريمة التي نزلت في هذه المناسبة لم تشر إلى ذلك أصلاً، وإنما سجلت القطع فقط، فلربما يكون الأمر منه «صلى الله عليه وآله» قد صدر بالقطع دون الحرق، فكان الحرق من بعض المسلمين، إجتهاذاً منهم، ولعله لم يكن ثمة حرق أصلاً، والله أعلم.

الحكم الفقهي في قطع الأشجار وحرقها :

لقد أفتى عدد من الفقهاء بحرمة قطع الأشجار في الحرب، إلا في حال الضرورة^(١).

وحكم كثير من الفقهاء بالكراهة^(٢).

(١) راجع : المهذب لابن البراج (مطبوع ضمن الينابيع الفقهية) كتاب الجهاد ص ٨٨ مقيدا للأشجار ب : «المثمرة» وفي منتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ عن أحمد، وقد حكى القول بعدم الجواز عن الليث بن سعد، وأبي ثور، والأزاعي فراجع : فتح الباري ج ٥ ص ٧ والجامع الصحيح ج ٤ ص ١٢٢ وفقه السيرة ص ٢٨٠ وعن شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٥٠.

(٢) تذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤١٢ و ٤١٣ وراجع : السرائر ص ١٥٧ وتحرير الأحكام ج ١ ص ١٣٥ وشرائع الإسلام ج ١ ص ٣١٢ والقواعد (المطبوع مع الإيضاح) ج ١ ص ٣٥٧ والجامع لأحكام الشرائع ص ٢٣٦ ومنتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ =

الفصل الثالث: القرار والحصار ١١٣

وقيده البعض بصورة ما لورجي صيرورته للمسلمين، وكان مما يقتات به (١).

حرق النخيل، والفساد في الأرض :

وقد عرفنا في ما تقدم : أن التاريخ يؤكد على أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو الذي أمر بحرق نخل بني النضير، أو قطعه وقد تحدث القرآن عن القطع هذا، بأسلوب الرضا والقبول، حسبما تقدم .

وروي أيضاً: أنهم قد قطعوا الشجر والنخل بالطائف، بالاضافة إلى قطع النخل بخيبر، وروي أيضاً قطع شجر بني المصطلق وإحراقه (٢).

وعن أسامة بن زيد قال: بعثني رسول الله (ص) إلى قرية يقال لها: «أبني». فقال: «إئت أبني صباحاً ثم حرق». أي بيوتهم وزروعهم، ولم يُرد تحريق أهلها (٣).

وفي مجال آخر فإنه «صلى الله عليه وآله» قد أمر بحرق مسجد الضرار وهدمه (٤).

= والوسيلة (المطبوع ضمن الجوامع الفقهية) ص ٦٩٦ والخراج لأبي يوسف ص ٢١٠ والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٣١ عن الأوزاعي والمبسوط للشيخ الطوسي رحمه الله ج ٢ ص ١١ وعون المعبود ج ٧ ص ٢٧٥ ومجمع الأنهر ج ١ ص ٥٩٠.

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٠.

(٢) راجع: تذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤١٢ وراجع أيضاً: السرائر ص ١٥٧ والجواهر ج ٢١ ص ٦٧ ومنتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ والمبسوط للشيخ الطوسي ج ٢ ص ١١ والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٣٢.

(٣) سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٩٤٨ وهامشه لمحمد فؤاد عبد الباقي، والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٣١ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٨ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ ومسند أحمد ج ٥ ص ٢٠٥ و ٢٠٩.

(٤) راجع: زاد المعاد ج ٣ ص ١٧ والتنبيه والإشراف ص ٢٣٧ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٣٠٩.

١١٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وأمر «صلى الله عليه وآله» بتحريق متاع الغال^(١).

وروي أنه «صلى الله عليه وآله» هم بحرق بيوت تاركي صلاة الجماعة^(٢).

وقد بلغه «صلى الله عليه وآله»: أن ناساً من المنافقين يجتمعون في بيت سويلم اليهودي يثبطون الناس عن رسول الله (ص) في غزوة تبوك فبعث إليهم نفرأ، وأمرهم أن يحرقوا عليهم بيت سويلم^(٣).

وبعد ما تقدم . . فإن السؤال الذي يتطلب منا الإجابة هنا هو:

إنه إذا كان رسول الله قد أمر بذلك كله، أو همّ به؛ فكيف نوفق بين أمره هذا وبين فتوى الفقهاء بالحرمة، أو بالكراهة، حسبما تقدم!!؟ .

بل لقد ورد: أنه «صلى الله عليه وآله» كان حين يرسل سرية،

(١) زاد المعاد ج ٢ ص ٦٦ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٢٣١ والجامع الصحيح ج ٤ ص ٦١ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٦٩ ومسنند أحمد ج ١ ص ٢٢ .

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ١٧ والسنن الكبرى ج ٣ ص ٥٥ و ٥٦ وسنن أبي داود ج ١ ص ١٥٠ وسنن الدارمي ج ١ ص ٢٩٢ ومسنند أحمد ج ١ ص ٢٩٢ و ٤٠٢ و ٤٢٢ و ٤٤٩ و ٤٥٠ و ج ٢ ص ٢٢٤ و ٢٩٢ و ٢١٤ و ٣١٩ و ٣٦٧ و ٣٧٦ و ٣٧٧ و ٤١٦ و ٤٢٤ و ٤٧٢ و ٤٧٩ و ٥٣١ و ٥٣٩ و ج ٥ ص ٢٠٦ وصحيح مسلم ج ٢ ص ٧٨ و ١٢٣ و ١٢٤ وفيض الباري ج ٢ ص ١٩١ وصحيح البخاري ج ١ ص ٧٨ و ٧٩ و ج ٢ ص ٤٠ و ج ٤ ص ١٥٩ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٨٩ و ٩٠ والمعجم الصغير ج ٢ ص ٥٧ و ج ١ ص ١٧٢ . والجامع الصحيح ج ١ ص ٤٢٢ وسنن النسائي ج ٢ ص ١٠٧ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٢٩٦ والموطاء (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ١٥٠ .

(٣) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٦٠ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٣٠٩ .

الفصل الثالث: القرار والحصار ١١٥

يوصيهم بأن لا يقطعوا شجراً إلا أن يضطروا إليها^(١).

وعن ثوبان: أنه سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول:

«من قتل صغيراً، أو كبيراً، أو أحرق نخلاً، أو قطع شجرة مثمرة، أو ذبح شاة لاهابها، لم يرجع كفافاً»^(٢).

أضف إلى ذلك كله: أن اليهود أنفسهم قد اعترضوا على النبي «صلى الله عليه وآله» بأنه ينهى عن الفساد، فلم يقطع النخل؟! وقد تقدم ذلك..

جواب السهيلي، لا يصح:

فقد يقال في مقام الإجابة على ذلك إستناداً إلى رواية ثوبان المتقدمة: أن المنهي عنه هو قطع الشجر المثمر، وعلى حد تعبير السهيلي: أنه «صلى الله عليه وآله» إنما أحرق ما ليس بقوت للناس.

قال السهيلي: «لينة: الوان التمر، ما عدا العجوة، والبرني؛ ففي هذه الآية: أن النبي (ص) لم يحرق من نخلهم إلا ما ليس بقوت للناس. وكانوا يقتاتون العجوة..»

(ثم ذكر أهمية العجوة والبرني، ثم قال):

ففي قوله تعالى: ﴿ما قطعتم من لينة﴾. (ولم يقل: من نخلة، على العموم) تنبيه على كراهة قطع ما يقتات، ويغذون من شجر العدو. إذا رجي

(١) الكافي ج ٥ ص ٣٠ والبحار ج ١٩ ص ١٧٧-١٩٩ وتذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤١٢ و٤١٣ ومنتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٨ و٩٠٩ وجواهر الكلام ج ٢١ ص ٦٦ والوسائل ج ١١ ص ٤٣ و٤٤ والمحاسن للبرقي ص ٣٥٥ وفي هامشه عن الوسائل، وعن التهذيب ج ٢ ص ٤٦.

(٢) مسند أحمد ج ٥ ص ٢٧٦.

١١٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أن يصير إلى المسلمين . وقد كان الصديق (رض) يوصي الجيوش ألا يقطعوا شجراً مثمراً . وأخذ بذلك الأوزاعي ؛ فإما تأولوا حديث بني النضير، واما رأوه خالصاً للنبي «عليه السلام»^(١) .

ولكننا لا نوافق السهيلي على ما قاله ، وذلك لما يلي :

أ : بالنسبة لما ذكره في معنى اللينة، نجد كثيراً من أهل اللغة لا يوافقونه على ما ذكره في معناها، فقد :

قال الراغب وغيره : «ما قطعتم من لينة : أي من نخلة ناعمة، ومخرجه مخرج فعلة، نحو حنطة، ولا يختص بنوع منه دون نوع». وكذا نقل عن ابن زيد، وعمرو بن ميمون، ومجاهد^(٢) .

وقال : سعيد بن جبير، ومالك، والخليل، ويزيد بن رومان، ورجحه النووي، وكذا قال الفراء والزهري، وعكرمة، وقتادة، وابن عباس، ونسب إلى أهل المدينة: اللينة «كل شيء من النخل سوى العجوة؛ فهو من اللين، واحدته لينة»^(٣) .

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وراجع : فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ - ٢٥٧ وأشار إلى أن العجوة كانت قوت بني النضير في السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٦ .

(٢) المفردات للراغب ص ٢٥٧ وراجع : التبيان ج ٩ ص ٥٥٩ .

(٣) راجع : لسان العرب ج ١٣ ص ٣٩٣ و ٣٩٥؛ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٧ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠٢ وشرح المحافل ج ١ ص ٢١٥ والتبيان ج ٩ ص ٥٥٩ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٢ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٧، ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦١ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ ويلاحظ : أن المذكورين في المتن قد ذكرت أسماؤهم في بعض المصادر دون بعض .

الفصل الثالث: القرار والحصار ١١٧

وقال الزبيدي: كذا عن ابن عباس ومقاتل، وعن الحسن، ومجاهد وعطية: «اللينة- بالكسر- النخل»^(١).
وقيل: هي كل الأشجار^(٢).

وقال سفيان: هي كرام النخل وكذا عن مجاهد، وابن زيد^(٣).

وقال آخر، ونسب ذلك إلى مجاهد، وعطية: (ما قطعتم من لينة الحشر/ ٥: أي من نخل، والنخل كله، ما عدا البرني^(٤)).

وعن مقاتل، هي: «ضرب من النخل يقال لتمرها: اللون، وهي شديدة الصفرة، يرى نواها من خارج، تغيب فيها الأضراس، وكانت من

(١) راجع تاج العروس ج ٩ ص ٣٣٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٧ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٣٧٥ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٢ و٢٣ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ و١٩٧ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩ والجامع الصحيح للترمذي ج ٥ ص ٤٠٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجوامع الجامع ص ٤٨٦ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٣ والأحكام السلطانية ص ٦٥.

(٢) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٨ والأحكام السلطانية ص ٦٥.

(٣) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦١ عنه وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩ والأحكام السلطانية ص ٦٥ والتبيين ج ٩ ص ٥٥٩ ومدارك التنزيل بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٣ وغرائب القرآن مطبوع بهامشه ج ٢٨ ص ٣٧ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ والكشاف ج ٤ ص ٥٠٠.

(٤) الدر النظيم في لغات القرآن الكريم ص ٢٠٧ وراجع تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ عن مجاهد وعطية.

١١٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أجود تمرهم، وأحبها إليهم، وكانت النخلة الواحدة ثمن وصيف، وأحب إليهم من وصيف؛ فلما رأوهم يقطعونها شق عليهم^(١). وقيل: هي الدقل^(٢). إلى غير ذلك من أقوال.

ب : قولهم : إنه قطع اللين وترك العجوة، لا تؤيده النصوص التاريخية . فقد :

قال دحلان : « . . فقطع لهم نخل يسمى «العجوة»، وآخر يسمى : اللين . وكان ذلك أحرق لقلوبهم ؛ لأن ذلك خير أموالهم ؛ فلما قطعت العجوة شق النساء الجيوب، وضربن الخدود، ودعون بالويل». وكذا قال غيره^(٣).

زاد الحلبي قوله : وكانت العجوة خير أموال بني النضير لأنهم كانوا يقتاتونه^(٤).

وعن الماوردي : وكانت العجوة أصل الإناث كلها، فلذلك شق على اليهود قطعها^(٥).

وعن الإمام الصادق «عليه السلام» في تفسير اللين : أنها العجوة خاصة^(٦).

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٣٧٥ وراجع : الأحكام السلطانية ص ٦٤ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١٧٦٩ والدقل : نوع من التمر، قيل : هو أردأ أنواعه . راجع : لسان العرب ج ١١ ص ٢٤٦ .

(٣) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١ . والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٦ .

(٤) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٦ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩ .

(٦) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٧ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ .

وتقدم: أن أبا ليلى قطع العجوة، وأن ابن سلام قطع اللون. وتقدم أنهم جزعوا على قطع العجوة، فراجع ما جاء تحت عنوان «تفاصيل أخرى في حرق وقطع النخيل».

ج : ولو قبلنا تفسير السهيلي لكلمة «لينة» فإن ما ذكره لا يحل الإشكال؛ ما دام أنه كان ينهى سراياه عن قطع مطلق الشجر، فكان يقول لهم: «ولا تقطعوا شجراً». ولا يختص ذلك بالشجر الذي يقتات منه، ولا بالشجر المثمر..

د : ولو قبلنا أيضاً أن المراد هو خصوص ما يقتات منه، فإن ما عدا العجوة والبرني كان أيضاً مما يقتات به، ويؤكل.. غاية الأمر أن جودة ثمره لم تكن في مستواهما، وإنما هورديء بالنسبة إليهما.

هـ : ولو قبلنا كل ما ذكره السهيلي فإننا نقول: إن قوله بكراهة قطع الشجر في صورة ما لورجي أن يصير للمسلمين، في غير محله؛ فإن النهي عن قطع الشجر مطلق، ولم يقيد بصورة الرجاء المذكور، نعم هو قد جاء على لسان الحبر اليهودي عبد الله بن سلام، ولم يعلم من النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قبله ورضيه.

و : وأما قوله، إن الأوزاعي وأبا بكر: قد تأولا حديث بني النضير، أو أنهما رأيا أنه مختص برسول الله «صلى الله عليه وآله» حيث منعا من قطع الشجر المثمر مطلقاً. فليس في محله أيضاً؛ فانهما قد فهما ذلك من كلامه «صلى الله عليه وآله» في نهيه عن قطع الشجر، فحكما بمقتضاه، ولم يخصصا حكمهما هذا بشخص ولا بشيء، وإنما هما قد وجدا: أنه «صلى الله عليه وآله» قد اضطر إلى قطع شجر بني النضير، فأجازا ذلك للضرورة؛ فإن قطع الشجر لأجل الضرورة مما رخص به النبي «صلى الله عليه وآله» في نفس وصاياه لسراياه، حسبما ألمحنا إليه^(١). وإذن.. فهما

(١) راجع ما تقدم عن قريب وراجع أيضاً: ج ٣ ص ١٤٠ من هذا الكتاب.

١٢٠..... الصحيح منسيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

لم يريا أن ذلك من الأحكام المختصة به «صلى الله عليه وآله» .

ضرورة قطع الأشجار، وحرقتها :

لقد نزل القرآن ليرد على الذين عابوا قطع الأشجار، وليؤكد على أن ذلك إنما كان بإذن من الله سبحانه، تماماً كما كان ترك ما ترك منها بإذن الله تعالى . .

إذن، فلا بد لنا من التعرف على السر الكامن وراء تجويز هذا العمل، وصورته مقبولاً، بعد أن كان مرفوضاً، ومأذوناً به بعد أن كان ممنوعاً عنه .

فنقول :

إن الذي يبدو لنا هو: أن بني النضير أهل الزهو والخيلاء، والعزة^(١). كانوا يحسون في أنفسهم شيئاً من القوة، والمنعة قي قبال المسلمين، ويجدون: أن بإمكانهم مواجهة التحدي، فيما لو أتيح لهم إطالة أمد المواجهة، حيث يمكنهم أن يجدوا الفرصة لإقناع حلفائهم بمعونتهم، ولا سيما إذا تحرك أهل خيبر الذين كان لديهم العدة والعدد الكثير، حسبما تقدم في كلمات سلام بن مشكم. كما أن ابن أبي ومن معه قد يراجعون حساباتهم، ويفون لهم بما وعدوهم به من النصرة والعون . .

ولا أقل من أن يتمكن ابن أبي واتباعه من إحداث بلبلة داخلية، من شأنها إرباك المسلمين وزعزعة ثباتهم من الداخل . .

وقد يمكن لقريش، وللمن يحالفها من قبائل العرب أن يتحركوا أيضاً لحسم الموقف لصالح بني النضير، وصالحهم بصورة عامة . .

ولا أقل من أن يتمكن يهود بني النضير من الاحتفاظ بمواقعهم،

(١) سيتضح ذلك حين الكلام عن كونهم في قومهم بمنزلة بني المغيرة في قريش، فانظر . .

الفصل الثالث: القرار والحصار ١٢١

وبأرضهم وديارهم، حين يجد المسلمون: أن مواصلة التحدي لهم لن تجدي نفعاً، ما داموا قادرين على الإحتماء بحصونهم، والدفاع عنها مدة طويلة، فيتراجعون عن حربهم، ويتركونهم وشأنهم، من أجل التفرغ إلى ما هو أهم، وأولى.

وإذا كانت قضية بني النضير قد حصلت بعد وقعة أحد - وإن كنا لم نرتض ذلك - فلا بد أن يكون اليهود قد فكروا: أن محمداً «صلى الله عليه وآله» وأصحابه قد أصبحوا الآن في موقف الضعف والتراجع، ولعل في تسوية الوقت معهم، في الوقت الذي يحس فيه المسلمون بالفشل وبالكارثة، نتيجة لما نزل بهم في أحد، لسوف يجعلهم يفكرون في انتهاج سبيل السلامة، والإنسحاب من موقع التحدي إلى موقع المساومة، ومن سبيل الحرب إلى سبيل السلم، وتوفير الأمن، ومراعاة جانب هؤلاء وأولئك، وعدم إثارة العداوات الكبيرة داخل بلادهم، وفي قلب مواضعهم ومواقعهم.

وأما إذا كانت قضية بني النضير قد حصلت قبل ذلك، وبعد ستة أشهر من حرب بدر، حسبما قويناه، استناداً إلى العديد من الدلائل والشواهد.

فلعل يهود بني النضير قد فكروا: أن المسلمين لسوف لا يفرطون بهذا النصر الكبير الذي حققوه، ولعلمهم على إستعداد لمداراة هؤلاء وأولئك، في سبيل الحفاظ على صلابة الموقف، وثباته لسوف لا يقدمون على أي عمل من شأنه احداث خلخلة في بنية مجتمعهم، ولعل اليهود يعتقدون: أن حرب بدر كانت أمراً اتفاقياً صنعتها الصدفة، والحظ السيء للمشاركين. وليس نتيجة قدرات حقيقية كانت لدى المسلمين. وإذن فليس ثمة ما يخيف، وليس هنالك ما يثير قلقاً.

أما هم - اعني بني النضير - فيجدون في أنفسهم القوة والمنعة،

١٢٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ولهم حلفاء كثيرون، وكثيرون جداً.

وبعد كل ما تقدم، فقد جاء موقف الإسلام، المتمثل في موقف رسوله الأعظم «صلى الله عليه وآله»، في دقته، وفي ثاقب بصيرته- قد جاء - على خلاف ما يتوقعون، وبغير ما يريدون ويشتهون.

فقد رأى المسلمون، من خلال الموقف النبوي الحازم والقوي: أن النصر في بدر، وكذلك الضربة القاسية التي نزلت في أحد، لا بد أن تعمق فيهم إيمانهم، وارتباطهم بالله سبحانه، وتقوي من صمودهم، وتشد من عزائمهم، وقد جعلهم هذا النصر، وتلك المأساة يشعرون بمسؤولية أكبر تجاه الرسالة، حيث أصبحوا في موقع التحدي السافر لكل مظاهر الظلم والجبروت والطغيان ومصادره.

وعليهم من الآن فصاعداً أن يطردوا من آفاقهم كل مظاهر الضعف، وأن ينقوا أجواءهم من جميع عوامل التشرذم والتشتت، وأن يبعدوا عن واقعهم وعن علاقاتهم، جميع مصادر الخلل، وعدم الإنسجام.

فالتحدي كبير، والمسؤوليات جليلة وخطيرة، فلا بد من الاستعداد ولا بد من التصدي، بصورة أعمق، واثق وأوفق، ما دام أنهم قد وصلوا الى نقطة اللارجوع، وأصبح الثمن غالياً، وهو دماء زكية، وأرواح طاهرة، ونقية، فالحفاظ على القضية، وعلى منجزاتها، التي دفعوا ثمنها جزءاً من وجودهم ومن ذواتهم وأرواحهم أمر حتمي، إذ أن التخلي عنها يساوق التخلي عن الحياة وعن الوجود، وعن كل شيء.

وقد اتضح لديهم: أن أي تراجع أمام التحديات الكبيرة الراهنة، لسوف تلحقه تراجعات أعظم، ويستتبع انحساراً أكبر عن كثير من المواضع والمواقع الحساسة، لصالح كل الأعداء والطامعين، في منطقة العمل والكفاح الاسلامي المقدس.

كما أن هذا التراجع والانحسار لسوف يزيد من اشتهاؤ الآخرين

الفصل الثالث: القرار والحصار ١٢٣

للحصول على المزيد من المكاسب، وبضاعف من تصلبهم وشدتهم في مواجهة المد الاسلامي العارم. ولسوف تنتعش الآمال، وتحيا الأمانى، باضعاف هذا المد تدريجياً، ثم القضاء عليه قضاءً مبرماً ونهائياً في الوقت المناسب. وأما بالنسبة الى أولئك الذين يميلون الى الدخول في هذا الدين الجديد، فإنهم حين يرون ضعفه، وتراجعهم، وقوة خصومه وشوكتهم. لسوف يجدون في أنفسهم المبررات الكافية للتأني والتريث بانتظار المستجدات، وما ستؤول إليه الأمور.

ولربما يتشجع الكثيرون أيضاً على نقض تحالفاتهم، التي كانوا قد عقدوها مع المسلمين ما دام أن ذلك لن يستتبع خطراً، ولا يصطدم بصعوبات ذات بال..

كما أن الآخرين الذين يعيشون حالة الترقب سوف لا يجدون في أنفسهم حاجة لعقد تحالفات ومعاهدات مع المسلمين في هذه الظروف المستجدة.

وأخيراً، فإننا نضيف الى كل ما تقدم: أن من الطبيعي أن يكون خوض معركة كبيرة مع اليهود. وربما مع كثير من حلفائهم، الذين قد يتشجعون لمساعدة اليهود بعد طول المدة، وبعد إحساسهم بقوتهم وصلابتهم في وجه الحصار، وبضعف في موقف المسلمين - سوف يوجب ان تلحق بالمسلمين خسائر كبيرة، مادية وبشرية، لو أمكن توفيرها لما هو أهم لكان أجدر وأولى.

فاذا استطاع النبي «صلى الله عليه وآله» والمسلمون كسر عنجهية وغزو بني النضير قبل ان يستفحل الامر، وافهامهم - ومن هو على مثل رأيهم - مدى التصميم على المواجهة والتحدي، حتى يفقدوا الامل بجدوى المقاومة، وليفهموا - بصورة عملية - أنهم اذا كانوا يطمعون بالبقاء في أرضهم، فان عليهم ان يقبلوا بها أرضاً محروقة، جرداء، ليس فيها اي

١٢٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أثر للحياة، ولا تستطيع ان توفر لهم حتى لقمة العيش التي لا بد منها.
هذا فيما لو قدر لهم أن يحتفظوا بالحياة، ويخرجوا أو بعضهم
سالمين من هذه الحرب التي جروها على أنفسهم..

نعم.. إنه «صلى الله عليه وآله وسلم» اذا استطاع ذلك، فانه يكون
قد وفر على نفسه، وعلى الإسلام والمسلمين الكثير من المتاعب،
والمصاعب، والمصائب، التي ألمحنا اليها.

وهذا هو ما اختاره رسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم» فعلاً،
وبادر اليه عملاً. فكان قطع النخيل وحرقه يمثل قطع آخر آمالهم، وتدمير
كل أمانيتهم، وغاية ذلهم وخزيهم. ورأوا حينئذ: ان لا فائدة من الاستمرار
في اللجاج والتحدي إلا تكبد المزيد من الخسائر، ومواجهة الكثير من
النكسات..

وهذا بالذات هو ما يفسر لنا قوله تعالى في تعليل اذن الله سبحانه
بقطع النخل: ﴿.. وليخزي الفاسقين﴾.

فقد كان قطع النخل ضرورياً ولازماً، من اجل قطع آمال بني
النضير، وكل آمال غيرهم أيضاً، وخزيهم وخزي سائر حلفائهم، وعلى
رأسهم ابن أبي، ومن معهم من المنافقين، ثم كل من يرقب الساحة،
ويطمع في ان يستفيد من تحولاتها في تحقيق مآربه ضد الإسلام،
والمسلمين.

ومن هنا نعرف السر في قوله تعالى: ﴿ليخزي الفاسقين﴾ بدل:
«الكافرين»، من اجل ان يشمل الخزي كل من يسوءه ما جرى لبني
النضير، حتى أولئك الذين يتظاهرون بالإسلام، أو بالمودة الكاذبة
للمسلمين.

وهذا ما يفسر لنا الإهتمام الكبير الذي أولاه سبحانه لموضوع قطع
النخل، حتى لقد خلده في آية قرآنية كريمة. فإن القضية كانت أكبر من

بني النضير، وأخطر، حسبما أوضحناه .

المهاجرون!! وقطع النخل :

بقي علينا ان نشير هنا إلى أن البعض يذكر: أن المهاجرين هم الذين اختلفوا فيما بينهم حول قطع النخل .

فعن مجاهد، قال: نهى بعض المهاجرين بعضاً عن قطع النخل، قالوا: إنما هي مغنم للمسلمين^(١) .

ونلاحظ: ان هذا بالذات كان رأي عبد الله بن سلام، الذي كان يهودياً فأسلم، رغم ان رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان قد أمره بقطع النخل، فعلى إختياره للردىء بذلك كما ذكرنا .

ولنا ان نتساءل هنا:

لماذا المهاجرون هم الذين ينهاون عن ذلك؟!

ولماذا لم يكن فيهم أحد من الانصار؟ سوى ابن سلام!! وربما رجل آخر أيضاً!!

فهل أدرك المهاجرون أمراً عجز الانصار عن إدراكه؟! أم أنهم قد اتخذوا هذا الموقف إنطلاقاً من مصالح رأوا أنها لربما تفوتهم، لو استمر الأمر على النحو الذي خطط له رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!!

أم أنه قد كانت ثمة خلفيات أخرى، لم يستطع التاريخ أن يفصح لنا عنها، لسبب، أو لآخر؟!!

وإذا كانت النصوص كلها تقريباً تؤكد على ان الرسول الاعظم نفسه

(١) جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٣ و ٢٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٣ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ والدر المنثور ج ٦ ص ١٨٨ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد وابن المنذر، والبيهقي في الدلائل .

١٢٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

هو الذي أمر بقطع نخلهم^(١) .. فإن معنى ذلك هو ان اعتراض هذا الفريق من المهاجرين قد كان متوجهاً الى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالذات . وان الفريق الآخر منهم إنما كان ينفذ امر رسول الله «صلى الله عليه وآله» .

ولا نملك هنا إلا التذكير بأنه قد سبق لبعض المهاجرين : ان اعتراضوا على رسول الله ، حينما اراد قتل اسرى بدر، واصروا عليه في ترك ذلك ، حتى نزل القرآن مصوباً رأيه «صلى الله عليه وآله» .

ولكنهم لم يقنعهم ذلك ، رغم أنه «صلى الله عليه وآله» قد أخبرهم : أنه سيقتل بعدتهم فيما بعد ، لو تم إطلاق سراحهم . . وهكذا كان .

وقد سجلنا بعض الشكوك والتساؤلات حول موقف بعض المهاجرين في حرب أحد^(٢) فلا نعيد .

ومهما يكن من امر ، فإننا لا نستطيع أن نفهم موقف هذا الفريق من المهاجرين هنا ، وكذلك موقف بعضهم في بدر ، وأحد ، بصورة ساذجة ولا أن نفسره بطريقة سطحية ، ما دام أن الدلائل تشير إلى خلفيات ، ودوافع غير معلنة ، ولا ظاهرة ، يؤثر الوقوف عليها في استجلاء كثير من الحقائق ، والوقوف على بواطن وكوامن كثيرة ، ولربما على مبهمات خطيرة ، تؤثر على فهمنا العام لكثير من المواقف في حياة العديد من الشخصيات التي كان لها دور مرموق في كثير من الأحداث الخطيرة في التاريخ الاسلامي .

وخلاصة الامر : إن البحث الموضوعي يقضي بتقضي النصوص

(١) قد تقدمت المصادر لذلك .

(٢) راجع هذا الكتاب ج ٤ ص ٢٨٣ - ٢٨٥ .

الفصل الثالث: القرار والحصار ١٢٧

والمواقف واستنطاقها، لمعرفة مدى تعاطف بعض المهاجرين مع قومهم المكيين، ومع يهود المدينة، ليتمكن لنا تقييم مواقفهم، وفهم معاني كلماتهم، وإشاراتها ومراميها، بصورة أدق وأعمق، وليكون تصورنا أقرب إلى الواقع، وأكثر شمولية، واتم وأوفى .

وفي إشارة خاطفة نذكر: باننا قد تحدثنا عن أن المهاجرين كانوا يشكلون تكتلاً مستقلاً، له تطلعاته وطموحاته، وله فكره المتميز في آفاقه وفي خصائصه، ولا سيما في ما يرتبط بالسياسة والحكم والتخطيط له .

أما الانصار، فلم يكونوا كذلك، بل كانوا فريقاً آخر، يحرم من إهتمامات الحكام، ويستثنى من مختلف الامتيازات، إلا حيث يجرح الحاكم، ولا يجد من ذلك بدأً ولا مناصاً. وقد روي عن الخليفة الثاني، عمر بن الخطاب قوله:

أوصي الخليفة بعدي بالمهاجرين الأولين: ان يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم. وأوصيه بالانصار، الذين تبوؤوا الدار والايمن من قبلهم: أن يقبل من محسنهم، ويتجاوز عن سيئهم^(١).

فيلاحظ: الفرق النوعي فيما يطلبه ثاني الخلفاء ممن يلي الامر بعده بالنسبة لهؤلاء، وبالنسبة لأولئك .

وعلى هذا الأساس، ومن منطلق هذه الفوارق جاء قول ابن أبي ليلى: الناس على ثلاثة منازل: المهاجرون، والذين تبوؤوا الدار والايمن، والذين جاؤا من بعدهم: فاجهد: ألا تخرج من هذه المنازل .

وقال بعضهم: كن شمساً، فان لم تستطع، فكن قمراً فان لم

(١) فتح القدير ج ٥ ص ٢٠٢ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٢٨ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٧، وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧٥ والدر المنثور ج ٦ ص ١٩٥ عن البخاري، وابن أبي شيبة، وابن مردويه .

١٢٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

تستطع فكن كوكباً مضيئاً؛ فان لم تستطع فكن كوكباً صغيراً، ومن جهة النور لا تنقطع .

ومعنى هذا: كن مهاجرياً، فان قلت: لا أجد، فكن أنصاريّاً، فان لم تجد فاعمل كأعمالهم الخ^(١).

ولا ندري من اين جاءت هذه الطبقية، وكيف قبل الناس هذا التمييز الذي لا يقوم على تقوى الله، وإنما على عناوين وخصوصيات فرضتها طبيعة التحرك في مجال نشر الدعوة وتركيزها. ويوضح ذلك ان عمر بن الخطاب حين خطب بالجابية قال: «ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني، فان الله تعالى جعل له خازناً وقاسماً. ألا وإني باد بأزواج النبي «صلى الله عليه وآله» فمعطيهم، ثم المهاجرين الأولين، أنا وأصحابي، أخرجنا من مكة من ديارنا وأموالنا»^(٢).

ومهما يكن من امر فانك تجد في كتابنا هذا إشارات ونصوص كثيرة في مواضع مختلفة توضح ما عانى منه الانصار، واختص به المهاجرون، واستيفاء البحث في هذا يحتاج الى توفر تام، وتأليف مستقل:

التصويب في الاجتهاد:

لقد استدل البعض بقوله تعالى: ﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على اصولها، فيأذن الله، وليخزي الفاسقين﴾ على جواز الاجتهاد، وعلى تصويب المجتهدين^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٠ وحول مصادر تمييز عمر بين الناس في العطاء، وتفضيل بعضهم على بعض راجع كتابنا: سلمان الفارسي في مواجهة التحدي.

(٣) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٧ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ عن =

كما واستدلوا على جواز الاجتهاد بحضرة الرسول، وعلى أن كل مجتهد مصيب، بالرواية التي تقول.

إن رجلين، أحدهما كان يقطع العجوة، والآخر اللون، فسألهما «صلى الله عليه وآله» فقال هذا: تركتها لرسول الله. وقال هذا: قطعها غيظاً للكفار^(١).

ونقول:

إن الإستدلال بما ذكر لا يصح، وذلك لما يلي:

١ - بالنسبة للاستدلال بالرواية على التصويب فقد قال ابن العربي «وهذا باطل، لان رسول الله (ص) كان معهم، ولا اجتهاد مع حضور رسول الله (ص)»^(٢).

٢ - إن الرواية المذكورة لم تصرح بأن النبي «صلى الله عليه وآله»، أمضى اجتهادهما، أم لا. حيث إنها ذكرت اعتذارهما للنبي «صلى الله عليه وآله»، كل واحد منهم بما ذكر، وسكتت عن قراره «صلى الله عليه وآله» بهذا الشأن، فهل ايد هذا الفريق؟ أو ذاك؟ أو لم يؤيد أيا منهما؟ كل ذلك لا دليل عليه، ولا شيء يشير إليه.

٣ - إنه - لو فرض ان هذا اجتهاد - فإنما هو اجتهاد بالتطبيق، فواحد يرى: أن هذا جائز، لأن فيه نكاية في العدو، والنكاية في العدو، واغاضته مطلوبة منه وواجب عليه. وذاك يرى: ان تقوية المسلمين مطلوبة، وأن

= الماوردي، وعن الكيا الطبري وراجع: غرائب القرآن (مطبوع بهامش جامع البيان) ج ٢٨ ص ٣٧ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٩.

(١) التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ والكشاف ج ٤ ص ٥٠١ و ٥٠٢ وقد تقدم اسم هذين الرجلين، ومصادر موقفها هذا فليراجع من أراد.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨.

١٣٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

في الاحتفاظ بالنخل تقوية لهم ، وعمل بالحكم الشرعي .

فليس ثمة إجتهد في حكم شرعي كلي من الاحكام الخمسة ، وإنما هم مختلفون تشخيص موضوع الحكم الشرعي اي فيما هو المصلحة لهم ، وما فيه نكايه في العدو . .

٤ - من الذي قال : إن هؤلاء الذين اختلفوا في قطع النخل وعدمه ، كانوا قد بلغوا رتبة الاجتهاد ، فلعل أحداً منهم لم يكن قد بلغ هذه المرتبة الشريفة ، ولعل احد الفريقين قد بلغها دون الاخر ، ولعل ولعل .

٥ - إنه إذا كان الرسول «صلى الله عليه وآله» هو الذي امر بقطع النخل ، كما صرحت به النصوص المتقدمة عن مصادر كثيرة جداً فإن الاستدلال على جواز الاجتهاد والتصويب فيه بالآية الكريمة يصبح في غير محله ، وذلك لأن عدم القطع يصير اجتهاداً في مقابل النص ، بل هو عصيان لامر الرسول ، وشك في صواب ما يصدر منه «صلى الله عليه وآله» . ولعله «صلى الله عليه وآله» قد امرهم بقطع نوع من النخيل ، فلم يعجبهم ذلك ، فعصوا الامر .

٦ - إن التصويب باطل ، ولا يصح ، لا عقلاً ، ولا شرعاً ، وقد تكلم الاصوليون على هذا الأمر بالتفصيل ، فمن أراد الوقوف على ذلك فليراجع المطولات^(١) .

هذا الشعر لمن؟!!

قال السهمودي : - كما قال غيره - : « ولما حرق رسول الله (ص) نخلهم » قال حسان رضي الله عنه يعير قريشاً من أبيات :
وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

(١) فرائد الأصول ، للشيخ الأنصاري ص ٢٥ .

الفصل الثالث: القرار والحصار ١٣١

فأجابه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، ولم يكن أسلم حينئذ:

أدام الله ذلك من صنيع وحرقت في نواحيها السعير
ستعلم أينما منها بنزّه وتعلم أي أرضينا تضير
أي ستعلم أينما منها ببعده، وأي الأرضين أرضنا أو أرضكم يحصل
لها الضرر، أي الضرر، لأن بني النضير إذا خربت أضرت بما جاورها،
وهو أرض الأنصار، لا أرض قريش.

ونقل ابن سيد الناس، عن أبي عمرو الشيباني: ان الذي قال البيت
المتقدم، المنسوب لحسان هو أبو سفيان بن الحارث، وأنه لما قال:

وعز على سراة بني لؤي . بدل: هان قال: ويروى (بالبويلة) بدل
(بالبويرة) وأن المجيب له بالبيتين المتقدمين هو حسان .
وما قدمناه هو رواية البخاري .

قال ابن سيد الناس: وما ذكره الشيباني أشبه .

قلت كأنه استبعد ان يدعو أبو سفيان في حالة كفره على أرض بني
النضير، وقد قدمنا وجهه^(١) . انتهى كلام السهمودي .

ولكننا بدورنا نؤيد ما ذكره ابن سيد الناس، وذلك لأن تفسير
السهمودي للبيت الثاني غير مفهوم، فان حريق النخل لا يلزم منه لحوق
الضرر بأراضي الأنصار. كما أن تفسيره، الذي ذكره لا يدفع كلام ابن
سيد الناس، وذلك لأن البيت الاول من بيتي الجواب، فيه الدعاء والطلب

(١) وفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ و ٢٩٩ وراجع: شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥،
عن ابن سيد الناس، والجواب عن ابن حجر وعمدة القارئ ج ١٧ ص ١٢٩
وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٧ و ٢٥٨ ومعجم البلدان ج ١ ص ٥١٢
و ٥١٣ .

١٣٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

من الله ان يديم هذا الصنيع . وظاهره : ان ذلك الدعاء يصدر من رجل محب وموال وموافق على هذا الحريق . .

كما ان من البعيد أن يكون قد وصل خبر حرق النخل الى مكة، ثم وصل شعر حسان اليهم، وأجابوا عليه بالطلب من الله إدامة هذا الامر من أجل أن تحترق أراضي الأنصار. فان أمر بني النضير قد فرغ منه خلال أيام .

ومن جهة أخرى فإن البيت الاول يناسبه كلمة وعز؛ لأن سراة بني لؤي - وهم مشركوا مكة - يعز عليهم حدوث هذا الحريق في بني النضير، ولا يهون عليهم . . إلا إذا كان يقصد بسراة بني لؤي النبي «صلى الله عليه وآله» ومن معه .

أو كان يقصد : أن هذا الحريق لا تهتم له قريش ولا يضرها بشيء، فأجابه حسان بأن ذلك سوف يضرهم قطعاً، ولن تتضرر أرض الأنصار منه .

ومهما يكن من أمر، فإنه لم يتضح لنا وجه تقويته لأن يكون البيت الأول لحسان . . والبيتان الآخران لأبي سفيان بن الحارث . .

ولعل كلام ابن سيد الناس أولى بالقبول، وأقرب إلى اعتبارات العقول . .

وأخيراً . . فقد قال العيني : في ترجيح قول ابن سيد الناس : «يصلح للترجيح قول أبي عمرو الشيباني، لأنه أدري بذلك من غيره على ما لا يخفى على أحد»^(١) .

(١) عمدة القارئ ج ١٧ ص ١٢٩ .

الفصل الرابع:

الجزء الأوفى

تحسبهم جميعاً، وقلوبهم شتى:

قال تعالى: ﴿لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلَّا فِي قُرَىٍّ مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (١).

قد أعطت هذه الآية الشريفة تصوّراً متكاملًا عن حالة أولئك الذين لا يملكون صفة الإيمان، حيث أرجعت هذه الحالة إلى عللها وأسبابها، وربطتها بمناشئها الحقيقية، بصورة واضحة ودقيقة.

ولا نريد أن نستعرض هنا كل ما تعرضت له الآية تصریحاً، أو تلويحاً، فإن ذلك يحتاج إلى توفر تام، وتأمل ودقة وجهد، لا نجد لدينا القدرة على توفيره فعلاً، وإنما نريد أن نسجل هنا حقيقة واحدة، نحسب أن الإلفات إليها يناسب ما نحن بصدد، وهي:

أن النظرة المادية للحياة، وعدم الإيمان بالآخرة، أو عدم تعمق الإيمان بها يجعل الإنسان يقيس الأمور بمقياس الربح والخسارة في الدنيا. وهذا - بنظره - هو الذي يعطيها القيمة، أو يفقدها إياها، ولتصبح الحياة الدنيا - من ثم - هي الغاية، وهي النهاية، وهي كل شيء بالنسبة إلى هذا النوع من الناس، فاذا فقدها، فلا شيء له بعد ذلك على الإطلاق. ويصبح شخصه كفرد هو المعيار والميزان للصالح والفساد،

١٣٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وللحسن والقيح ، وللواجب والحرام ، فهو لا يمارس شيئاً ولا يرتبط بشيء إلا بمقدار ما يجر إليه نفعاً ، أو يدفع عنه شراً وضراً . وتفقد الحياة الاجتماعية معناها ومغزاها إلا في الحدود التي تخدم وجود الفرد ، ومصالحه ، فهو مع الناس ، وإنما لاجل نفسه ، وهو وحده لا شريك له ، وكل ما في الوجود يجب أن يكون من أجله وفي خدمته . ويجب أن يضحي بكل غال ونفيس في سبيله ، فهو القيمة لكل شيء ، وليس لأي شيء آخر أية قيمة تذكر .

وعلى هذا ، فإن جميع القيم تسقط ، ويبقى هو فلا معنى للتضحية إلا إذا كانت من الآخرين من أجله ، ولا معنى للإيثار إلا إيثار الآخرين له على أنفسهم . ولا معنى للشهادة في سبيل الله إلا إذا نالت الآخرين دونه ، ولا معنى للحق وللباطل ، وللغدر والوفاء ، وللصدق والكذب وووالخ . . . إلا من خلال ما يجلب له نفعاً ، أو يدفع عنه ضرراً وشراً .

وإذا كان مع الجماعة فإنه لا يشاركهم في شيء ، ولا يهمله من أمرهم شيء ، بل هو يريد منهم أن يدفعوا عنه ، ويموتوا من أجله وفي سبيله .

وهذا بالذات ما يفسر لنا قوله تعالى : ﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ﴾ .

نعم . . إن قلوبهم (شتى) بكل ما لهذه الكلمة من معنى لأنهم لا يفكرون في شيء واحد ، وإنما هم يفكرون بأشياء متباينة ، ومتعددة ، بعددهم جميعاً ، فنفس كل فرد منهم تخضع لفكرين متناقضين فصاحبها يفكر في حفظها ، وبقائها ، وكل من معه يفكرون في إتلاف هذه النفس من أجل حفظ وجودهم هم دونه . وهكذا الحال بالنسبة لنفس كل فرد منهم ، وإذا فكر أحد منهم بحفظ نفوس الآخرين ، فإنما ذلك حين

يرى فيه ضماناً لبقائه، وحفظ نفسه هو أولاً .

وذلك يوضح لنا أيضاً السرف في أن هؤلاء لا يقاتلون المؤمنين إلا من وراء جدرٍ، أو في قرى محصنة، حسبما أوضحت الآيات الشريفة .

وما ذلك إلا لأن هؤلاء لا يعقلون معنى الحياة وأسرارها، ولا حكمة الخلق وأهداف الوجود، فإن ذلك إنما جاء وفق المعايير، والأحكام العقلية والفطرية، فهو لا يشذ عنها، ولا يختلف ولا يتخلف عن أحكامها ومقتضياتها .

ولو أنهم فكروا واطلقوا عقولهم من عقال الهوى، لأدركوا ذلك كله، ولتغيرت نظرتهم للكون وللحياة، ولعرفوا بعضاً من أسرار الخلق والوجود، ولتبدلت المعايير والقيم، التي كانت تستند إلى أوهم وخيالات، وتؤكد ما وتفرضها الفطرة الخالصة عن الشوائب، والبعيدة عن تجاذب الأهواء .

إذن . . . فعدم التزامهم بهدى العقل، ورفضهم الانصياع لأحكامه، هو أصل البلاء، وسبب العناء، وهو ما أكدته الآية الكريمة، التي أرجعت حالتهم التي هي غاية خزيهم وذلمهم الى ذلك، فهي تقول: ﴿ذلك بأنهم قوم لا يعقلون﴾ .

اليهود والمنافقون لا ينصرون حلفاءهم :

ونلاحظ هنا: ان المعاهدات التي كان النبي «صلى الله عليه وآله» يُبرمها مع اليهود، لم يظهر اليهود فيها وحدة متكاملة، بل كانوا شيعاً واحزاباً فقد عاهد «صلى الله عليه وآله» كل قبيلة منهم على حدة: النضير وقينقاع وقريظة، وكذلك الحال بالنسبة لخبيبر وفدك وغير ذلك، ومعنى ذلك هو أنهم كانوا فيما بينهم شيعاً وأحزاباً .

ويلاحظ أيضاً: ان أياً من قبائلهم لم تنهض للدفاع عن القبيلة

الأخرى. كما ان أحلافهم من غطفان، ومن المنافقين، لم يهّبوا لنصر أي من القبائل والجماعات التي حالفوها ووعدها النصر، وهو ما نص عليه الله تعالى حين قال عنهم: ﴿ألم تر إلى الذين نافقوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب: لئن اخرجتم لنخرجنَّ معكم ولا نطيع فيكم أحداً أبداً وإن قوتلتم لننصرنكم والله يشهد انهم لكاذبون لئن اخرجوا لا يخرجون معهم ولئن قوتلوا لا ينصرونهم ولئن نصروهم ليؤننَّ الادبار ثم لا ينصرون﴾^(١) . . .

﴿لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك بأنهم قوم لا يفقهون﴾^(٢). وقد علم معنى الآيات مما قدمناه.

وعن علي «عليه السلام» أنه قال: المؤمنون بعضهم لبعض نصحاء، وإن افترقت منازلهم، والفجرة بعضهم لبعض غششة خونة، وإن اجتمعت أبدانهم^(٣)،

وكان مما قاله سلام بن مشكم لحيّ بن أخطب حول وعد ابن أبي لهم بالنصر:

«ليس قول ابن أبي بشيء، إنما يريد ابن أبي: أن يورطك في الهلكة، حتى نحارب محمداً، ثم يجلس في بيته ويتركك. قد أراد من كعب بن اسد النصر، فأبى كعب، وقال: لا ينقضن العهد رجل من بني قريظة وأنا حي. وإلا فان ابن أبي قد وعد حلفاءه من بني قينقاع مثل ما وعدك حتى حاربوا ونقضوا العهد، وحصروا أنفسهم في صياصبيهم، وانتظروا نصرة ابن أبي، فجلس في بيته، وسار محمد إليهم، فحصرهم

(١) الحشر: ١١ و ١٢.

(٢) الحشر: ١٣.

الدر المنثور ج ٦ ص ١٩٩ عن الديلمي.

أحتى نزلوا على حكمه .

فابن أبي لا ينصر حلفاءه ، ومن كان يمنعه من الناس كلهم ، ونحن لم نزل نضربه بسيوفنا مع الأوس في حربهم كلها ، إلى أن تقطعت حربهم ، فقدم محمد فحجز بينهم . وابن أبي لا يهودي على دين يهود ، ولا على دين محمد ، ولا هو على دين قومه ، فكيف تقبل منه قولاً قاله ؟

قال حيي : تأبى نفسي إلا عداوة محمد وإلا قتاله . .

قال سلام : فهو والله جلاؤنا من أرضنا إلخ . . .^(١)

ويلاحظ من كلام سلام : أنه كان يشك في نوايا عبد الله بن أبي تجاههم . . ومما يؤكد هذه التهمة قول الواقدي بعد ذكره إرسال ابن أبي إلى قريظة يطلب منهم نصر إخوانهم من بني النضير ، ورفضهم لذلك :

« فيئس ابن أبي من قريظة ، واران أن يلحم الأمر فيما بين بني النضير ، ورسول الله ، فلم يزل يرسل الى حيي ، حتى قال حيي : أنا أرسل إلى محمد اعلمه : أنا لا نخرج من دارنا ومن أموالنا إلخ . . . »^(٢).

فصدق الله العظيم .

وصدق رسوله الكريم « صلى الله عليه وآله وسلم » .

وصدق أمير المؤمنين علي « عليه الصلاة والسلام » .

وصدق الائمة من ولده صلوات الله عليهم أجمعين .

يخربون بيوتهم بأيديهم :

هناك أقوال كثيرة في بيان المراد من قوله تعالى عن بني النضير :

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٩ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤ .

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٨ .

١٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

﴿يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين﴾^(١).

ونحن نشير هنا إلى بعضها، فنقول:

قال البعض: «يخربونها من داخل (أي ليهربوا) ويخربها المؤمنون من خارج (أي ليصلوا إليهم). وقيل: معنى بأيديهم: بما كسبت أيديهم من نقض العهد، وأيدي المؤمنين، أي بجهادهم»^(٢).

ولعل هذا القول هو الذي أشار إليه الزجاج حين قال: معنى تخريبها بأيدي المؤمنين: أنهم عرضوها لذلك^(٣).

وكان المسلمون يخربون ما يليهم ويحرقون حتى وقع الصلح^(٤).

وقال البعض: «كانوا ينظرون إلى منازلهم فيهدمونها، وينزعون منها الخشب، ما يستحسنونها، فيحملونها على إبلهم، ويخرب المؤمنون بواقبها. . إلى ان قال:

قال ابن زيد: كانوا يقلعون العمدة، وينقضون السقف، وينقبون الجدر، وينزعون الخشب حتى الاوتاد، ويخربونها، حتى لا يسكنها

(١) سورة الحشر: ٢

(٢) راجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ و ١٦١ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤ و ٥ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٦ وراجع الكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ والقول الأول موجود في التبيان ج ٩ ص ٥٥٨ وكذا في جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٠ وراجع: غرائب القرآن بهامشه ج ٢٨ ص ٣٥ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامش نفس الصفحة.

(٣) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦١ عنه وجوامع الجامع ص ٤٨٦ وراجع: مدارك التنزيل ج ٤ ص ٢٤٥ بهامش لباب التأويل وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨١ والكشاف ج ٤ ص ٥٠٠.

(٤) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

الفصل الرابع : الجزء الأوفى ١٤١

المؤمنون، حسداً وبغضاً»^(١).

وقيل : ان سبب خرابهم لبيوتهم حاجتهم إلى الخشب والحجارة، ليسدوا بها أفواه الازقة، وان لا يتحسروا بعد جلائهم على بقائها للمسلمين، وأن ينقلوا معهم ما كان في أبنيتهم من جيد الخشب، والساج المليح.

أما المؤمنون فداعيتهم إزالة متحصنهم وممتنعهم، وان يتسع لهم مجال الحرب^(٢).

وقال القمي : «وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» إذا ظهر بمقدم بيوتهم، حصنوا ما يليهم، وخربوا ما يليه، وكان الرجل ممن كان له بيت حسن خربه...»^(٣).

وثمة أقوال أخرى في المقام، وبعضها يرجع إلى ما تقدم.

منها: قول عكرمة: إن منازلهم كانت مزخرفة، فحسدوا المسلمين ان يسكنوها، فخربوها من داخل، وخربها المسلمون من خارج^(٤).

وقول آخر: أنه كلما هدم المسلمون شيئاً من حصونهم، جعلوا

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤ عن الزهري وعروة ابن الزبير، وابن زيد والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨١ - ٢٨٠ وقول ابن زيد في غرائب القرآن المطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٥ وكذا في فتح القدير ج ٥ ص ١٩٦.

(٢) الكشف ج ٤ ص ٤٩٩ - ٥٠٠ ومدارك التنزيل، مطبوع بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ وراجع: غرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٥.

(٣) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٩ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٤ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣.

(٤) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٥ وراجع: التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٠.

١٤٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ينقضون بيوتهم، ويخربونها لينوا ما هدم المسلمون^(١).

وقول ثالث: انهم كانوا كلما ظهر المسلمون على دار من دورهم هدموها، لتتسع لهم المقاتل، وجعل اليهود ينقبون دورهم من أدبارها فيخرجون إلى التي بعدها، فيتحصنون فيها، ويكسرون ما يليهم، ويرمون بالتي خرجوا منها أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلما كادت اليهود أن تبلغ آخر دورها، وهم ينتظرون المنافقين، حتى يئسوا منهم طلبوا الصلح^(٢).

وثمة قول رابع: أنهم دربوا الأزقة وحصونها، فنقضوا بيوتهم، وجعلوها كالحصون على أبواب الأزقة، وكان المسلمون يخربون سائر الجوانب^(٣).

الى غير ذلك من أقوال لا مجال لتتبعها واستقصائها.

نجاف الباب ووصية موسى :

تنص الروايات على أن الرجل من بني النضير كان يهدم بيته عن نجاف بابه، فيضعه على ظهر بعيره، فينطلق به^(٤).

(١) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤.

(٢) راجع المصادر التالية: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٧ والدر المنثور ج ٦ ص ١٨٧ عن البيهقي في الدلائل، والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه، نفس الصفحة، والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤ و ٥ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٥.

(٣) التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٠.

(٤) راجع على سبيل المثال: تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٤ والإكتفاء ج ٢ =

الفصل الرابع : الجزاء الأوفى ١٤٣

وقد فسر البعض هذه الظاهرة، فكتب يقول:

«هدم نجاف^(١) البيوت يتعلق بعقيدة تلمودية معروفة، هي: أن كل يهودي يعلق على نجاف داره صحيفة تشتمل على وصية موسى لبني اسرائيل: أن يحتفظوا بالإيمان بإله واحد، ولا يبدلوه ولو عذبوا وقتلوا. فاليهود حين ينزحون عن منازلهم يأخذونها معهم. وهي عادة متبعة عند اليهود إلى يومنا هذا.

ويظهر: أن يهود بلاد العرب كانوا يضعون تلك الصحيفة داخل النجاف، خوفاً من إتلاف الهواء، أو مسّ الأيدي فلما رحلوا عن ديارهم هدموا نجاف البيوت، وأخذوها. »^(٢).

روايات غير موثوق بصحتها:

ونحن نشك كثيراً في عدد من الروايات التي تقدمت في الفصل الأول من هذا الباب وفي غيره من الفصول، والتي تحاول أن تعطي لغزوة بني النضير طابعاً حربياً عنيفاً، حتى ليذكر البعض منها: أن المسلمين كانوا يخربون بيوت بني النضير من الخارج ليتسع لهم ميدان القتال، وكان بنو النضير يخربون بيوتهم من الداخل لأجل التحصين بها، وأنهم قد بلغوا أقصى دورهم، وهم على هذه الصفة.

إلى غير ذلك من نصوص وروايات تصب في هذا الاتجاه..

= ص ١٤٨ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ وراجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨٠ و ٣٧٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٦.

(١) النجاف: ما بنى ناتئاً فوق الباب، مشرفاً عليه.

(٢) اليهود في القرآن ص ٧٨ عن كتاب: اليهود في بلاد العرب ص ١٣٨ تأليف: ولفنسون.

١٤٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فإننا وإن كنا نقول: إنه قد كان ثمة حصار، وقطع للاشجار، ورشق بالنبل من قبل بني النضير، وخراب للبيوت بأيدي بني النضير، وبأيدي المؤمنين، ثم قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» عشرة منهم، فدب الرعب في قلوبهم، واقتنعوا: أن لا طاقة لهم بالحرب، فأثروا الاستسلام والقبول بالجلاء..

وأفاء الله على رسوله أراضيتهم، وسوّغهم أموالهم..

ولكن الإصرار على إظهار جانب العنف والقتال والحرب القوية والضارية من البعض، إنما هو لأجل الإيحاء بأن أرض بني النضير قد فتحت عنوة، وأن المسلمين قد أخذوها عن استحقاق، ولم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» متفضلاً عليهم في إعطائهم إياها!!

ومعنى ذلك هو أن المطالبة بها من قبل الورثة الحقيقيين للرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله وسلم» بعد وفاته تصبح بلا معنى، وبلا مبرر ظاهر. رغم أن القرآن قد صرح بأن أرضهم كانت فيئاً، وأنها خاصة برسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولكن تبرير موقف السلطة، والتعتميم على مظالمها أهم وأولى من الحفاظ على القرآن، وأحكامه. بنظر هؤلاء المتحذلقين، الذين يستخدمون كل وسائل التزوير والتحوير والإبهام في خدمة أهوائهم ومصالحهم واتجاهاتهم..

ضيعوا حقها المبين بتزوير وهل عندهم سوى التزوير؟!

لأول الحشر:

قد ذكرت سورة الحشر - التي يرى المؤرخون والمفسرون: أنها تتحدث عن حادثة بني النضير، الذين أخرجهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» -: أن هذا هو أول الحشر لهم..

الفصل الرابع : الجزء الأوفى ١٤٥

وقد اختلفوا في المراد من ذلك .

فروى موسى بن عقبة : أنهم قالوا : إلى أين نخرج يا محمد؟

قال : إلى الحشر .

يعني : أرض المحشر، وهي الشام . . هذا في الدنيا، والحشر الثاني يوم القيامة إلى الشام أيضاً^(١) .

وقيل : إن أول الحشر هو إخراجهم من حصونهم إلى خيبر، وآخر الحشر إخراجهم من خيبر إلى الشام^(٢) .

وقيل : إنما قال لأول الحشر؛ لأن الله فتح على نبيه «صلى الله عليه وآله» في أول ما قاتلهم^(٣) .

وقيل : المراد بالحشر : الجلاء . وقد كان بنو النضير من سبط من بني إسرائيل لم يصبهم جلاء . زاد الطبرسي ، وغيره : أن الحشر الثاني هو إخراج إخوانهم من جزيرة العرب (أي على يد عمر بن الخطاب) لئلا يجتمع في جزيرة العرب دينان^(٤) .

(١) راجع : مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٣٧٥ وراجع : فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ عنه والتبيان ج ٩ ص ٥٥٧ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه في نفس الصفحة، وراجع : الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ و٣ وجوامع الجامع ص ٤٨٦ وراجع أيضاً : فتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ و٢٧٩ وبعض من تقدم قد ذكر بعض ذلك دون بعض .

(٢) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ وراجع : التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ و٢٧٩ .

(٣) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ عنه .

(٤) راجع : الدر المنثور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد، والبيهقي في الدلائل، وأبي داود، وابن المنذر، ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ و٢١٦

١٤٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقيل: إن الحشر الثاني، هو حشر النار التي تخرج من قعر عدن؛ فتحشر الناس إلى الموقف، تبيت معهم حيث باتوا؛ وتقبل معهم حيث قالوا، وتأكل من تخلف^(١). وقال العيني: «إن بني النضير أول من أخرج من ديارهم»^(٢). ونقول: بل أجلى بنو قينقاع قبلهم.

وقال الكلبي: كانوا أول من أجلى من أهل الذمة من جزيرة العرب ثم أجلى آخرهم في زمن عمر بن الخطاب؛ فكان جلاؤهم أول حشر من المدينة، وآخر حشر إجلاء عمر لهم^(٣).

قال السهيلي، بعد ذكره ما تقدم:

«... والآية متضمنة لهذه الأقوال كلها، ولزائد عليها؛ فان قوله: لأول الحشر، يؤذن: أن ثم حشراً آخر؛ فكان هذا الحشر والجللاء إلى خير، ثم أجلاهم عمر من خيبر إلى تيماء، وأريحا، وذلك حين بلغه

= وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٤ والكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ وجوامع الجامع ص ٤٨٦ والمصنف ج ٥ ص ٣٥٨ و ٣٥٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ وراجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ والتبيان ج ٩ ص ٥٥٧ عن البلخي، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه في نفس الصفحة وجامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ و ٢٢ وراجع: فتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٨.

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه في نفس الصفحة وراجع: جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٠ وغرائب القرآن بهامشه ج ٢٨ ص ٣٤ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٤ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٩ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٨.

(٢) عمدة القارئ ج ١٧ ص ١٢٦.

(٣) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ والكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ وراجع: التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ و ٢٧٩ وراجع: جوامع الجامع ص ٢٨٦.

الفصل الرابع : الجزء الأوفى ١٤٧

التثبت عن النبي (ص) أنه قال : لا ييقين دينان بأرض العرب»^(١) .

كما أن عبد الرزاق الصنعاني ، بعد أن ذكر : أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد دفع خيبر إلى اليهود، على أن يعملوا بها، ولهم شطرها قال :

«فمضى على ذلك رسول الله (ص) وأبو بكر، وصدر من خلافة عمر، ثم أخبر عمر : أن النبي (ص) قال في وجعه الذي مات فيه : لا يجتمع بأرض الحجاز - أو بأرض العرب - دينان ؛ ففحص عن ذلك حتى وجد عليه الثبت، فقال :

من كان عنده عهد من رسول الله (ص) فليأت به، وإلا فإني مجليكم .

قال : فأجلاهم» . وكذا ذكر غير عبد الرزاق أيضاً^(٢) .

وقد نص المؤرخون على أن عمر أجلى من يهود من لم يكن معه عهد من رسول الله^(٣) .

ونقول :

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وستأتي مصادر أخرى .

(٢) المصنف للصنعاني ج ٤ ص ١٢٦ وراجع ج ١٠ ص ٣٥٩ و ٣٦٠ وراجع : مغازي الواقدي ج ٢ ص ٧١٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٧١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢١٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٥ وعمدة القارىء ج ١٣ ص ٣٠٦ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ عن ابن أبي شيبة وغيره، والموطأ (المطبوع مع تنوير الحوالك) ج ٣ ص ٨٨ وغريب الحديث لابن سلام ج ٢ ص ٦٧ وراجع وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ .

(٣) راجع تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢١ وراجع : الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٢٢٤ والإكتفاء ج ٢ ص ٢٧١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢١٩ .

إن حديث إجلاء عمر لليهود، حين بلغه الثبت عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لا يجتمع بأرض العرب دينان، يحتاج إلى شيء من البسط والتوضيح ..

وقد كنا نودّ إرجاء الحديث عن هذا الأمر إلى وقعة خيبر، ولكن ما ذكره السهيلي وغيره هنا قد جعلنا نتعجل الإشارة إلى بعض من ذلك، ولكننا قبل أن ندخل في مناقشة هذا الأمر نشير إلى أمرين:

الاول :

إن تصريح الرواية المتقدمة بأن الخليفة قد نفذ ما كان قد سمعه من النبي «صلى الله عليه وآله» في وجعه الذي مات فيه، يحتاج إلى مزيد من التأمل، بعد أن كان هو نفسه قد قال عن النبي «صلى الله عليه وآله» في نفس ذلك المرض: إنه يهجر، أو غلبه الوجع أو نحو ذلك. (١) وصرحت المصادر: أنه «صلى الله عليه وآله» قد قال: اخرجوا المشركين من جزيرة العرب. وأنه لا يجتمع فيها دينان، بعد قول عمر الأنف الذكر، وتنازعهم

(١) الإيضاح: ص ٣٥٩ وتذكرة الخواص ص ٦٢ وسر العالمين ص ٢٠ وصحيح البخاري ج ٣ ص ٦٠ وج ٤ ص ٥ و ١٧٣ وج ١ ص ٢١ و ٢٢ وج ٢ ص ١١٥ والملل والنحل ج ١ ص ٢٢ وصحيح مسلم ج ٥ ص ٧٥ والبدء والتاريخ ج ٥ ص ٥٩ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٢٧ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٤٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ١٩٢ و ١٩٣ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٣٢٠ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٥٦٢ وشرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ٥١ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ١٦٤ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٥٥ و ٣٢٤ و ٣٢٥ وتاريخ ابن خلدون ج ٢ قسم ٢ ص ٦٢ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٤٤.

وراجع المصادر التالية: نهج الحق ص ٢٧٣ والصراط المستقيم ج ٣ ص ٦ و ٣ وحق اليقين ج ١ ص ١٨١ و ١٨٢ والمراجعات ص ٣٥٣ والنص والإجتihad ص ١٤٩ - ١٦٣ ودلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٦٣ - ٧٠.

عنده (١).

فمن غلبه الوجد ، ومن كان يهجر - والعياذ بالله - لا يوثق بما يقوله ، ولا ينبغي الالتزام به ، حتى ولو ورد بالطرق الصحيحة والصريحة ، نعوذ بالله من الزلل والخطل في القول والعمل . . . وعصمنا الله من نسبة ذلك لرسوله الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم .

الثاني :

إننا لا نريد أن نسجل إدانة صريحة للخليفة الثاني ، حول ما تذكره الرواية من جهله بآخر أمر صدر من النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله وسلم» ، حول وجود الأديان في جزيرة العرب . . . بأن نقول : إن ذلك لا يتناسب مع مقام خلافة رسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم» . . .

لا . . . لا نريد ذلك ، لأننا نشك في أن يكون الخليفة قد استند في موقفه من اليهود إلى قول رسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم» . . .

ونحن نوضح ذلك فيما يلي :

سبب إخراج عمر لليهود :

إن من المسلم به : أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين افتتح خيبراً قد أبقى اليهود في شطر منها ، يعملون فيه ، ولهم شطر ثماره ، ولكن عمر قد أخرجهم منها إلى تيماء وأريحا (٢) .

(١) راجع المصادر المتقدمة ، فقد ذكر عدد منها ذلك ، مثل صحيح البخاري ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣١٩ و ٣٢١ .

(٢) راجع : صحيح البخاري ج ٢ ص ٣٢ و ١٢٩ صحيح مسلم ج ٥ ص ٢٧ ومسنند أحمد ج ٢ ص ١٤٩ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٥٨ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ .

١٥٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ولكن ما ذكروه في سبب ذلك، من أنه قد فعل امتثالاً لأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» وتديناً منه، والتزاماً بالحكم الشرعي، لا يمكن المساعدة عليه، ولا الالتزام به، حيث اننا نشك في ذلك، وذلك لما يلي:

أ : لماذا لم يفعل ذلك ابو بكر، فهل لم يبلغه ذلك؟!

والذين ابغوا عمر بن الخطاب لماذا لم يبلغوا سلفه أبا بكر؟!

ب : قولهم : إن عمر لم يكن يعلم بلزوم إجلاء اليهود، حتى بلغه الثبت عن رسول الله ينافيه ما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله قال :

أخبرني عمر بن الخطاب : أنه سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول : لأخرجنَّ اليهود والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا أَدعُ إلا مسلماً^(١).

فلماذا توقف عن إخراجهم، حتى بلغه الثبت عن رسول الله؟ الم يكن هو قد سمع ذلك من النبي «صلى الله عليه وآله» مباشرة، فلماذا لم ينفذ ما سمعه؟! .

ولماذا أيضاً لم يخبر عمر نفسه رفيقه وصديقه الحميم أبا بكر بهذا القول منه «صلى الله عليه وآله»؟! إلا أن يقال : إن هذا لا يدل على أنه (ص) قد أمر الخليفة بعده بذلك .

ج : إن ثمة حديثاً يفيد : أن سبب إخراج عمر لليهود خير هو أنهم اعتدوا على ولده، فقد روى البخاري وغيره :

(١) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠ والجامع الصحيح للترمذي ج ٤ ص ١٥٦ وفيه : لأن عشت لأخرجنَّ اليهود والنصارى من جزيرة العرب . وكنز العمال ج ٤ ص ٣٢٣ عن ابن جرير في تهذيبه ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٤٥ وج ١ ص ٢٩ و ٣٢ والمصنف للصنعاني ج ١٠ ص ٣٥٩ .

الفصل الرابع : الجزاء الأوفى ١٥١

عن ابن عمر، قال: لما فدع^(١) أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عمر خطيباً، فقال: إن رسول الله (ص) كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: نقركم ما أقركم الله. وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعدي عليه من الليل، ففدعت يده، ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا وتهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم.

فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني الحقيق، فقال: يا أمير المؤمنين، اتخرجنا، وقد أقرنا محمد، وعاملنا على الاموال، وشرط ذلك لنا؟!!

فقال عمر: أظننت أني نسيت قول رسول الله: كيف بك إذا أخرجت من خيبر، تعدو بك قلوبك ليلة بعد ليلة؟!!

فقال: كانت هذه هزيمة (أي فرحة) من أبي القاسم.

فقال: كذبت يا عدو الله.

فأجلاهم عمر إلخ . . (٢).

ونشير في هذه الرواية الى أمرين:

الأول: إنها تصرح بأن إجلاء اليهود كان رأياً من عمر، وليس امتثالاً لأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله». وأن الدافع له هو ما فعلوه بولده.

(١) الفدع: زوال المفصل.

(٢) صحيح البخاري ج ٢ ص ٧٧-٧٨ وراجع المصادر التالية: كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٤ وعنه وعن البيهقي ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٥٢ و ٣٥٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ و ٢٢٠ والإكتفاء ج ٢ ص ٢٧١ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٧١٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٦ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٥٧ و ٥٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٧٨ ومسند أحمد ج ١ ص ١٥ بنص أكثر تفصيلاً، كما هو الحال في بعض المصادر الآنف الذكر وراجع أيضاً: زاد المعاد لابن القيم ج ٢ ص ٧٩.

١٥٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ومن الواضح : أن ذلك ليس مبرراً كافياً لذلك، فقد سبق لليهود أن قتلوا عبد الله بن سهل بخيبر، فاتهمهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» والمسلمون بقتله، فأنكروا ذلك، فوداه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولم يخرجهم بسبب ذلك^(١).

الثاني : إن ما نقله عمر لأحد بني الحقيق، لم يكن هو المستند لإخراجهم، بل صرح عمر بأن ذلك كان لرأي رآه بسبب ما فعلوه بولده . .
كما أن إخبار النبي هذا ليس فيه ما يدل على أنهم يخرجون بحق أو بغير حق، ولا يفيد تأييد هذا الإخراج ولا تفنيده، ولعل لأجل ذلك لم يستطع أن يستند إليه الخليفة في تبرير ما يقدم عليه .

د: وفي بعض المصادر: أضاف إلى ما صنعوه بابن عمر، أنهم غشوا المسلمين^(٢). ولا ندري إن كان يقصد: أن غشهم هذا كان بفعل مستقل منهم، أم أن ما فعلوه بابن عمر هو الدليل لهذا الغش . .

قال دحلان: «استمروا على ذلك إلى خلافة عمر (رض). ووقعت منهم خيانة وغدر لبعض المسلمين، فأجلاهم إلى الشام، بعد أن استشار الصحابة (رض) في ذلك»^(٣).

(١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٦٩ و ٣٧٠ وعمدة القاري ج ١٣ ص ٣٠٦ والإصابة ج ٢ ص ٣٢٢ وفيه: أن هذا الحديث موجود في الموطأ وأخرجه الشيخان في باب القسامة، وأسد الغابة ج ٣ ص ١٧٩ و ١٨٠ والإكتفاء ج ٢ ص ٢٧٠ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٧١٤ و ٧١٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٥٧ و ٥٨.

(٢) البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٥٢ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ وعمدة القاري ج ١٣ ص ٣٠٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٧٩.

(٣) السيرة النبوية ج ٣ ص ٦١.

الفصل الرابع : الجزاء الأوفى ١٥٣

وعبارة دحلان هذه ظاهرة في أن المقصود بخيانتهم وغدرهم هو نفس ما صدر منهم في حق بعض المسلمين ، وهو ابن عمر بالذات . ولا ندري لماذا لم يصرح باسمه ونسبه هنا (!!).

هـ : ومما يدل على أن إجلاءهم كان رأياً من الخليفة الثاني ، ما رواه أبو داود وغيره ، عن ابن عمر ، عن عمر ، أنه قال :

أيها الناس ، إن رسول الله (ص) كان عامل يهود خيبر على انا نخرجهم إذا شئنا ، فمن كان له مال فليلحق به ، فاني مخرج يهود . فأخرجهم^(١).

ومعنى ذلك : هو أنه لم يكن يرى اخراجهم واجباً شرعياً ، كما أنه قد احتج لما يفعله بشرط النبي «صلى الله عليه وآله وسلم» إبقاءهم بالمشيئة - إذا شئنا - ولا يحتج لذلك بما ثبت له عنه «صلى الله عليه وآله وسلم» ، من عدم بقاء دينين في ارض العرب .

مع أنه لو كان هذا هو السبب والداعي ، لكان الاحتجاج به أولى وأنسب .

ومما يؤيد ذلك ويعضده : أن اليهود حين اعترضوا عليه بقولهم : لم يصالحنا النبي «صلى الله عليه وآله» على كذا وكذا؟!!

قال : بلى . على أن نقركم ما بدا لله ولرسوله ، فهذا حين بدا لي إخراجكم .

فأخرجهم^(٢) .

(١) سنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ وأشار إليه في فتح الباري ج ٥ ص ٢٤١ عن أبي يعلى ، والبغوي . والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٨٠ وكنز العمال ج ٤ ص ٣٢٥ عن أبي داود ، والبيهقي ، وأحمد وراجع : المصنف للصنعاني ج ١٠ ص ٣٥٩ .

(٢) المصنف للصنعاني ج ٤ ص ١٢٥ وسيأتي الحديث بلفظ آخر بعد قليل تحت رقم :

و : إنه قد أخرج نصارى نجران، وانزلهم ناحية الكوفة^(١).

ز : قد ذكرت بعض الروايات أن السبب في اجلائهم هو استغناء المسلمين عنهم، وليس هو وصية النبي «صلى الله عليه وآله» باخراجهم.

يقول ابن سعد وغيره: إنه لما صارت خيبر في أيدي المسلمين، لم يكن لهم من العمال ما يكفون عمل الأرض، فدفعها النبي «صلى الله عليه وآله» الى اليهود، يعملونها على نصف ما يخرج منها.

فلم يزالوا على ذلك حتى كان عمر بن الخطاب، وكثر في أيدي المسلمين العمال، وقبوا على عمل الأرض، فأجلى عمر اليهود الى الشام، وقسم الاموال بين المسلمين إلى اليوم^(٢) وقريب من ذلك ذكره ابن سلام أيضاً، فراجع^(٣).

وبعد أن ذكر العسقلاني هذه الرواية، وذكر رواية عدم اجتماع دينين في جزيرة العرب، ثم رواية البخاري عن فدع اليهود لعبد الله بن عمر، قال:

« . . ويحتمل أن يكون كل هذه الأشياء جزء علة في إخراجهم »^(٤).

ولكنه احتمال غير وارد، فان ظاهر الروايات: أن السبب في إخراجهم هو خصوص ما تذكره دون غيره، ولا سيما حين يكون الحديث، والتعليل في مقام الاحتجاج والاستدلال ودفع الشبهة، من نفس ذلك الرجل الذي تصدى لذلك.

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٢٨٣.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ١١٤ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ وتاريخ المدينة ج ١ ص ١٨٨.

(٣) الأموال ص ١٤٢ و ١٦٢ و ١٦٣.

(٤) فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠.

ح : قولهم : إن النبي «صلى الله عليه وآله وسلم» قد أمر بإجلاء اليهود والنصارى من بلاد العرب، وأنه قال : لا يجتمع ببلاد العرب دينان، أو نحو ذلك .

ينافيه :

١ - قولهم : - حسيماً روي عن سالم بن أبي الجعد - : «كان أهل نجران بلغوا أربعين الفاً، وكان عمر يخافهم أن يميلوا على المسلمين، فتحاسدوا بينهم، فأتوا عمر، فقالوا :
إنا قد تحاسدنا بيننا، فأجلنا .

وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد كتب لهم كتاباً : أن لا يجلوا .

فاغتنمها عمر، فأجلاهم إلخ^(١) .

٢ - وفي نص آخر : إنما أخرج عمر أهل نجران، لأنهم أصابوا الربا في زمانه^(٢) .

٣ - وعن علي «عليه السلام» : انه نسب إجلاء أهل نجران إلى عمر أيضاً فراجع^(٣) إلا أن يقال : إن نسبة ذلك إليه لا يدل على عدم الأمر به من النبي (ص) .

ط - عن ابن عمر : ان عمر أجلى اليهود من المدينة، فقالوا :

أقرنا النبي (ص) وأنت تخرجنا؟!!

(١) كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٢ و ٣٢٣ عن الأموال، وعن البيهقي، وابن أبي شيبة وراجع هامش ص ١٤٤ من كتاب الأموال .

(٢) الأموال ص ٢٧٤ .

(٣) راجع : كتاب الخراج، للقرشي ص ٢٣ .

١٥٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال: أقركم النبي (ص)، وأنا أرى أن اخرجكم، فأخرجهم من المدينة^(١).

فلو أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أمر بإخراجهم لم ينسب عمر اخرجهم الى رأيه الشخصي .

ي : إنه يرد هنا سؤال، وهو: لماذا يخرجهم من بلاد العرب، ولا يخرجهم من بلاد المسلمين كلها، فهل لبلاد العرب خصوصية هنا؟! وما هي هذه الخصوصية سوى التعصب القومي، والتمييز العنصري، والشعور بالتفوق على الآخرين، بلا مبرر ظاهر..

ك : عن يحيى بن سهل بن أبي حثمة، قال: أقبل مظهر بن رافع الحارثي الى أبي باعلاج من الشام، عشرة، ليعملوا في أرضه، فلما نزل خيبر أقام بها ثلاثاً، فدخلت يهود للاعلاج، وحرصوهم على قتل مظهر، ودسوا لهم سكينين أو ثلاثاً!

فلما خرجوا من خيبر، وكانوا بثبار، وثبوا عليه، فبعجوا بطنه، فقتلوه. ثم انصرفوا إلى خيبر، فزودتهم يهود وقوتهم حتى لحقوا بالشام.

وجاء عمر بن الخطاب الخبر بذلك، فقال: إني خارج الى خيبر، فقسام ما كان بها من الاموال، وحادّ حدودها، ومورف أرفها^(٢)، ومجل يهود عنها، فان رسول الله (ص) قال لهم:

أقركم ما أقركم الله .

وقد أذن الله في اجلائهم .

(١) كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٣ عن ابن جرير في التهذيب، وتقدم نحوه عن المصنف للصنعاني ج ٤ ص ١٢٥ .

(٢) الأرف: جمع أرفة، وهي الحدود والمعالم. راجع: النهاية لابن الأثير ج ١ ص ٢٦ .

ففعل ذلك بهم^(١).

وفي الواقدي : أن عمر خطب الناس ، فقال : أيها الناس إن اليهود فعلوا بعبد الله ما فعلوا ، وفعلوا بمظهر بن رافع ، مع عدوتهم على عبد الله بن سهل في عهد رسول الله (ص) ، لا أشك أنهم أصحابه ، ليس لنا عدو هناك غيرهم ؛ فمن كان له هناك مال ؛ فليخرج ؛ فأنا خارج فقاسم . . إلى أن قال : الا أن يأتي رجل منهم بعهد ، أو بينة من النبي (ص) أنه أقره ، فأقره . .

ثم ذكر تأييد طلحة لكلام عمر ، ثم قول عمر له :
من معك على مثل رأيك ؟ !

قال : المهاجرون جميعاً ، والأنصار . فسر بذلك عمر^(٢).

ل : قال الحلبي الشافعي بعد ذكره رواية مصالحة النبي «صلى الله عليه وآله» لهم ، وأنه «صلى الله عليه وآله» قال لهم : على أنا إذا شئنا أن نخرجكم أخرجناكم :

«أي وهذا يخالف ما عليه أئمتنا من أنه لا يجوز في عقد الجزية ، أن يقول الإمام ، أو نائبه : أقركم ما شئنا ، بخلاف ما شئتم ، لأنه تصريح بمقتضى العقد ؛ لأن لهم نبذ العقد ما شاؤا . وذكر أئمتنا : أنه يجوز منه «صلى الله عليه وآله» - لا منّا - أن يقول : أقررتم ما شاء الله ؛ لأنه يعلم مشيئة الله دوننا»^(٣).

ونقول : إن ذلك محل نظر ؛ إذ :

(١) كنز العمال : ج ٤ ص ٣٢٤ و ٣٢٥ عن ابن سعد ، والمغازي للواقدي : ج ٢ ص ٧١٦ و ٧١٧ وفي السيرة الحلبية : ج ٣ ص ٥٧ ، كما في الواقدي .

(٢) راجع : المغازي للواقدي : ج ٢ ص ٧١٦ و ٧١٧ .

(٣) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٥٧ .

١٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

١ - من الذي قال: إنه «صلى الله عليه وآله» يعلم - في هذا المورد بخصوصه - مشيئة الله سبحانه؟! .

٢ - لماذا لا يصح للنبي، ولغيره أيضاً أن يقول ذلك؟!، أليس حكمهم الجلاء، وقد عادت الأرض إلى الرسول «صلى الله عليه وآله»، لتكون خالصة له؟ فهو يزارعهم في ملكه، وله أن يمنعهم من العمل والسكنى فيها متى شاء. لا أن الأرض لهم، وهو «صلى الله عليه وآله» ينتظر نقضهم للعهد، حتى تكون المشيئة إليهم في النقض وعدمه، كما يريد هؤلاء أن يفهموا.

م : إن عمر إنما أجلاهم إلى أريحا وتيماء من جزيرة العرب^(١) وقد حاول الحلبي الشافعي دعوى: أن المقصود بجزيرة العرب خصوص الحجاز، وأريحا وتيماء ليستا من الحجاز، ولعله استند في ذلك الى بعض النصوص التي عبرت بكلمة «الحجاز» بدل «جزيرة العرب» كما يفهم من كلامه ضمناً^(٢).

ونقول:

أولاً : إن الروايات متناقضة، فبعضها قال: اليهود والنصارى.

وبعضها قال: المشركين.

وفي بعضها: لا يبقى دينان في جزيرة العرب.

وفي بعضها: اليهود.

ومن جهة أخرى: فان بعضها: ذكر الحجاز، وبعضها ذكر جزيرة العرب.. وفي بعضها أنه قال: اخرجوا اليهود من الحجاز، وأخرجوا أهل

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٥٨ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠.

(٢) المصدر السابق.

الفصل الرابع : الجزاء الأوفى ١٥٩

نجران من جزيرة العرب^(١). وهذا الاختلاف يوجب ضعف الرواية إلى حد كبير.

وثانياً : قال السمهودي : «لم ينقل أن أحداً من الخلفاء أجلاهم من اليمن ، مع أنها من الجزيرة»^(٢) ثم قال : فدل على أن المراد الحجاز فقط .

ونقول : بل دل ذلك على ضعف الرواية من الأساس لا سيما وأن عدداً من الروايات يصرح بأن النبي قال : لا يبقين دينان بأرض العرب . وارض العرب لا تختص بالحجاز كما هو معلوم .

وثالثاً : إن تيماء من الحجاز أيضاً، قال ابن حوقل : بينها وبين أول الشام ثلاثة أيام^(٣) .

وهي تقع على ثمان مراحل من المدينة بينها وبين الشام ، وهي تعد من توابع المدينة^(٤) .

ومدين التي هي من اعراض المدينة تقع في محاذة تبوك^(٥) وتبوك أبعد من تيماء كما هو ظاهر .

وآخر عمل المدينة «سرغ» ، بوادي تبوك ، على ثلاث عشرة مرحلة من المدينة^(٦) .

(١) المصدر السابق ، والأموال ص ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠
٣٢١ وراجع مصادر الحديث ونصوصه في المصادر في الصفحات المتقدمة .

(٢) وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢١ .

(٣) صورة الأرض ص ٤١ .

(٤) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١١٦٤ .

(٥) راجع : وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١٣٠٢ ومعجم البلدان ج ٣ ص ٢١١ .

(٦) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١٢٣٣ .

١٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقالوا عن سرغ : إنها أول الحجاز، وآخر الشام^(١) .

بل لقد قال الحرقي : تبوك وفلسطين من الحجاز^(٢) .

ولكن قال السمهودي : إن عمر «لم يخرج أهل تيماء ووادي القرى، لأنهما داخلتان في أرض الشام . ويرون : أن ما دون وادي القرى الى المدينة حجاز، وأن ما وراء ذلك من الشام»^(٣) .

ولكن السمهودي نفسه ينقل عن صاحب المسالك والممالك وعن ابن قرقول : أنهما قد عدّا وادي القرى من المدينة^(٤) .

كما أن ابن الفقيه قد عد دومة الجندل من أعمال المدينة، ووادي القرى تقع فيها^(٥) .

وقال ياقوت وغيره : إن وادي القرى من أعمال المدينة، أيضاً^(٦) .

وعدها ابن حوقل وغيره من الحجاز^(٧) .

وبعد هذا : فإن كلام السمهودي يصبح متناقضاً وغير واضح ،

وإن كان يمكن الاعتذار عنه بأنه ينسب بعض ما يقوله لغيره، وذلك لا يدل على رضاه وقبوله به .

ولكن هذا الاعتذار إنما يصح في بعض الموارد دون بعض ، مع

(١) معجم البلدان ج ٣ ص ٢١١ ومراصد الإطلاع ج ٢ ص ٧٠٧ .

(٢) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٨٤ .

(٣) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٣٢٩ .

(٤) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٣٢٨ .

(٥) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢١٢ وراجع ص ١٣٢٨ .

(٦) راجع : مراصد الإطلاع ج ٣ ص ١٤١٧ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٣٤٥ .

(٧) صورة الأرض ص ٣٨ ومسالك الممالك ص ١٩ .

الفصل الرابع : الجزاء الأوفى ١٦١

ملاحظة : أننا لم نجده يعترض على ما ينقله عن الآخرين، بل ظاهره أنه مصدق ومعترف به .

دعاوى لا تصح :

وقد حاول الحلبي هنا: أن يجعل من أسباب كثيرة سبباً واحداً، فوقع في التناقض والاختلاف، فانه بعد أن ذكر: عزم عمر على إجلاء اليهود، بسبب ما فعلوه بولده وبعبد الله بن سهل، وبمظهر بن رافع، قال: «فلما اجمع الصحابة على ذلك، أي على ما أراده سيدنا عمر جاءه أحد بني الحقيق فقال له: يا أمير المؤمنين إلخ . .» فذكر القصة المتقدمة وأن عمر لم ينس قول النبي لابن ابي الحقيق حول خروجه .

ثم قال: «ثم بلغه (رض): أنه (ص) قال: لا يبقى دينان في جزيرة العرب ونصوصاً أخرى تقدمت». ثم ذكر ان المراد بالجزيرة خصوص الحجاز.

إلى أن قال: «ففحص عمر عن ذلك حتى تيقنه وثلج صدره فأجلى يهود خيبر، أي وأعطاهم قيمة ما كان لهم من ثمر وغيره وأجلى يهود فدك، ونصارى نجران، فلا يجوز إقامتهم أكثر من ثلاثة ايام غير يومي الدخول والخروج، ولم يخرج يهود وادي القرى وتيماء، لأنهما من أرض الشام لا من الحجاز»^(١).

فهو يقول: إن عمر هو الذي عزم على إجلاء اليهود، ثم يقول: إن الصحابة قد أجمعوا. ثم يذكر أنه عرف بأوامر النبي «صلى الله عليه وآله» حول اليهود بعد هذا العزم وبعد ذلك الاجماع، فلما تيقنه وثلج صدره أجلاهم .

(١) راجع: كلامه بطوله في السيرة الحلبية ج ٣ ص ٥٨ .

١٦٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

كما أنه يذكر العبارات المتناقضة حول جزيرة العرب والحجاز، ويدعي أن المقصود بالجزيرة هو خصوص الحجاز، ولكنه يدعي أن تيماء ووادي القرى ليستا من الحجاز، مع ان النصوص الجغرافية على خلاف ذلك، حسبما أوضحناه.

ثم يذكر: أنه أعطاهم ثمن أموالهم.. ولا ندري السبب في ذلك، إن كان إخراجهم بسبب نقضهم للعهد، فإن ناقض العهد لا يعطى ذلك..

وأخيراً، فإنه ادعى عدم جواز اقامتهم أكثر من ثلاثة أيام غير يومي الدخول والخروج، فهل هذا الحكم مأخوذ من النبي «صلى الله عليه وآله»، أم أنه حكم سلطاني متأخر عن زمنه «صلى الله عليه وآله وسلم»؟ ولا ندري كيف أجيز لهم ذلك بعد منعه «صلى الله عليه وآله» لهم من البقاء في أرض العرب.

كما أننا لا نعرف من أين جاء استثناء يومي الخروج والدخول. إلى غير ذلك من الأسئلة التي يمكن استخلاصها من مجموع ما ذكرناه.

الرواية الأقرب الى القبول :

ولعلنا لا نبعد كثيراً إذا قلنا: إن حديث «لا يجتمع في جزيرة العرب دينان» هو من قول عمر، وقد نسب إلى النبي «صلى الله عليه وآله» من أجل تصحيح ما أقدم عليه عمر من نقض عهد اليهود لأجل ابنه، أو لغير ذلك من اسباب، لم يرفيها النبي «صلى الله عليه وآله» ما يوجب ذلك حسبما المحنا إليه؛ فقد قال أبو عبيد الله القاسم بن سلام:

«حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ومحمد بن عبيد، عن

الفصل الرابع : الجزاء الأوفى ١٦٣

عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، قال :

أجلى عمر المشركين من جزيرة العرب، وقال : «لا يجتمع في جزيرة العرب دينان» وضرب لمن قدم منهم أجلاً، قدر ما يبيعون سلعهم»^(١) إنتهى .

فترى في هذا الحديث : أنه قد نسب القول بعدم اجتماع دينين في جزيرة العرب إلى عمر نفسه من دون إشارة إلى رسول الله ، ولعله الأوفق والأولى ، وقد تقدم ما يشير إلى أن ذلك كان رأياً من عمر، فلا نعيد .

لا إكراه في الدين :

قد تقدم في الفصل الأول في هذا الجزء : أن آية لا إكراه في الدين قد نزلت في مناسبة غزوة بني النضير، حيث كان معهم أولاد للأنصار أراد أبأؤهم أن يمنعوهم من الخروج معهم فنزلت هذه الآية .
ونقول : إن ذلك موضع مناقشة وغير مسلم ؛ وإن أصر عليه القرطبي^(٢) .

فأولاً : قد روي في سبب نزول الآية :

١ - أن سبب نزولها هو وجود ابناء للانصار في بني النضير، على طريق الاسترضاع فثبتوا على دينهم، فلما جاء الاسلام أرادهم اهلوهم على الاسلام فنزلت^(٣) .

(١) الأموال ص ١٤٣ .

(٢) راجع : الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ .

(٣) راجع فتح القدير ج ١ ص ٢٧٦ عن سعيد بن منصور وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد وعن الحسن والدر المنثور ج ١ ص ٣٢٩ عنهم وعن ابن عقدة في غرائب شعبة والنحاس في ناسخه وعبد بن حميد وسعيد بن =

١٦٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

٢ - عن السدي: أنها نزلت في ابي حصين الأنصاري، الذي تنصر ابناه، ومضيا إلى الشام، فطلب من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يبعث من يردهما، فنزلت^(١).

وثانياً: إن منع الأنصار أولادهم من الخروج مع اليهود لا يعني إجبارهم على الدخول في الإسلام، ولم يرد الآباء ذلك من أولادهم، وإنما أرادوا منعهم من الخروج فقط..

إلى خير، أم إلى الشام؟

وتقول بعض المصادر: إن بني النضير «تحملوا إلى الشام» كما هو مذكور في بعض الروايات.. أي إلى أذرعات منها^(٢).

= منصور وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٧ ولباب التأويل ص ١٨٥.

(١) راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ ولباب التأويل ج ١ ص ١٨٦ ومدارك التنزيل بهامشه ج ١ ص ١٨٥ وفتح القدير ج ١ ص ٢٧٦ عن ابن إسحاق، وابن جرير عن ابن عباس: وكذا أخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن عبيدة نحوه، وكذا أخرج أبو داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر عن السدي نحوه والدر المنثور ج ١ ص ٣٢٩ عنهم جميعاً أيضاً.

(٢) راجع: فتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ وتاريخ يعقوبي ج ٢ ص ٤٩ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٢٣٢ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٥٨ و٣٥٩، وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٣ و٥٥٤ والتبيان ج ٩ ص ٥٥٧ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٨ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١١٩ وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٩٨ ومدارك التنزيل المطبوع بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ وجامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ و٢٠ و٢٢ والدر المنثور ج ٦ ص ١٨٨ و١٨٩ و١٨٧ عن بعض من تقدم وعن: ابن مردويه =

الفصل الرابع : الجزاء الأوفى ١٦٥

وتذكر مصادر أخرى : أنهم أجلوا إلى خيبر^(١) وفدك^(٢) .

فقد يتخيل وجود تناقض فيما بين هذه النصوص . .

فاذا ضمنا ذلك إلى نصوص أخرى، فان هذا التناقض يتأكد، حيث نجد بعضها يقول :

«تحملوا إلى خيبر، وإلى الشام، وممن سار منهم إلى خيبر أكابرهم، كحبي بن اخطب، وسلام بن أبي الحقيق، وكنانة بن الربيع، فدانت لهم خيبر»^(٣) .

وقال آخر: «ومضى من بني النضير إلى خيبر ناس، وإلى الشام ناس»^(٤) .

= والبيهقي في الدلائل، وعبد بن حميد، وأبي داود، وابن المنذر، والحاكم وصححه .
وراجع شعر أمير المؤمنين «عليه السلام» المذكور في الفصل الأول من هذا الباب وفي السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠٨ .

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤٣ ومراة الجنان ج ١ ص ٩ والتنبيه والإشراف ص ٢١٣ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ والدر المنثور ج ٦ ص ١٨٨ عن عبد بن حميد، وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٣٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ وفيه : أن إجلاءهم إلى أذرعات ونجد، وقيل : إلى تيماء وأريحا، كان على يد عمر .

(٢) التنبيه والإشراف ص ٢١٣ . وقد يظهر منه : أنه «صلى الله عليه وآله» قد سمح لهم بالذهاب إلى فدك أيضاً، فاختاروا خيبراً .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ .

(٤) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع : أحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٨ وجوامع الجامع ص ٤٨٦ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٥ والبحار ج ٢٠ ص ١٥٧ عنه عن مجاهد، وقتادة والدر المنثور ج ٦ ص ٩٩ عن ابن المنذر، وابن إسحاق، وأبي نعيم في الدلائل، والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٠ و٣٣٣ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٣ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ والسيرة النبوية لابن =

١٦٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وآخر يقول: «خرجوا إلى أذرعات، وأريحا، وخيبر، وحيرة»^(١).

وبعض آخر يذكر ذلك، من دون ذكر الحيرة^(٢).

ونص آخر يذكر: أنهم لحقوا بأذرعات بالشام وأريحا، إلا أهل بيتين منهم: آل أبي الحقيق، وآل حبي بن أخطب، فإنهم لحقوا بخيبر، ولحقت طائفة منهم بالحيرة^(٣).

وجاء في بعض النصوص قوله: «وطاروا كل مطير، وذهبوا كل مذهب، ولحق بنو أبي الحقيق بخيبر، ومعهم آنية كثيرة من فضة، فرآها النبي (ص) والمسلمون، وعمد حبي بن أخطب حتى قدم مكة على قريش، فاستغواهم على رسول الله (ص)^(٤).

وآخر نص نذكره هو ما قاله البعض: «وقع قوم منهم الى فدك، ووادي القرى، وخرج قوم منهم إلى الشام»^(٥).

= هشام ج ٣ ص ٢٠١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٤ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨
وجامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ وعمدة القارئ ج ١٧
ص ١٢٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣.

(١) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢.

(٣) راجع: غرائب القرآن مطبوع بهامش البيان ج ٢٨ ص ٣٣ والتفسير الكبير ج ٢٩
ص ٢٧٨ والكشاف ج ٤ ص ٤٩٨ و ٤٩٩ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ والبحار
ج ٢٠ ص ٢٠٩ عنه وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥.

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢.

(٥) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٠ وتفسير الصافي ج ٥
ص ١٥٤ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣.

السلاح للمؤمنين فقط :

ونلاحظ : أنه «صلى الله عليه وآله» قد أجلاهم، وسمح لهم بأن يأخذوا ما أقلته الإبل، إلا الحلقة ..

وتذكر بعض النصوص إحصائية لما حصل عليه المسلمون من سلاح، فتقول : «فوجد من الحلقة خمسين درعاً وخمسين بيضة، وثلاثمائة سيف، وأربعين سيفاً»^(١).

ومن الواضح : أن في ذلك قوة للمسلمين الذين يواجهون العدو المتربص بهم ليل نهار وفي كل اتجاه ..

ثم هو إضعاف لعدوهم، مادياً ومعنوياً، وله تأثيرات سلبية على معنويات كل أولئك الذين يتعاطفون معهم، ويميلون إليهم.

ومن وجهة نظر مبدئية، وعقيدية، فإن السلاح لا يكون إلا للمؤمنين، وهم وحدهم الذين يملكون الحق في السلاح، لأنهم إنما ينصرون به الحق، ويدمرون به الباطل .. أما الآخرون فعلى العكس من ذلك، ولا أقل من أنه - إذا كان السلاح بأيدي غير المؤمنين - فإنه يصبح له حالة ردع تلقائية، وتخوف في قلوب المؤمنين الذين لا بد لهم أن يعملوا على نشر الدين، وإعزازه، واستئصال الباطل وإذلاله.

حزن المنافقين :

وإن ما جرى لبني النضير، وهم أعز يهود منطقة الحجاز، قد جعل المنافقين، الذين كانوا يلتقون معهم في العداة للإسلام، والخلاف له

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ والوفاء ص ٦٩٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٦ عن الكازروني وغيره، والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧٢ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٧ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٨.

وعليه، وقد ثقل عليهم إقامة شعائره، والالتزام بأحكامه، وأن يربوا أنفسهم تربية صالحة، وفقاً لأهدافه ومراميه - قد جعلهم - يحسون بالضعف، ويشعرون بأنهم قد خسروا واحداً من أهم حلفائهم ومن هم على رأيهم، ولهم نفس أهدافهم وطموحاتهم بالنسبة إلى مستقبل الإسلام والمسلمين . .

فخابت آمالهم، وتبخرت أحلامهم، التي كانوا قد نسجوها، وخذعوا أنفسهم بها . .

إذ أن من الواضح: أن مجارة المنافقين للمسلمين، إنما كان - في الأكثر - يهدف إلى الحصول على بعض الإمتيازات والمنافع، ثم يديرون ظهورهم إليهم ويواصلون مسيرتهم بالطريقة التي تروق لهم، وبالاسلوب الذي يعجبهم ويحلو لهم . فليس الإسلام والمسلمون سوى وسائل توصلهم إلى تلك المآرب، وتحقق لهم هاتيك الأهداف . .

وأما أولئك الذين أظهروا الإسلام، لأن ظروفهم، وعلاقاتهم قد فرضت عليهم ذلك، وكانوا بانتظار زوال ذلك الكابوس فإنهم أيضاً قد تلقوا ضربة هائلة ومخيفة، وهم يرون الإسلام تقوى شوكته، ويتعمق ويتجذر، ويستقطب، ويجتاح كل خصومهم، ويدمرهم، أو يقضي على مصادر القوة فيهم . .

فكان من الطبيعي أن نجد المنافقين من أولئك وهؤلاء يشتد حزنهم، ويتضاعف كمدهم، ويكبر خوفهم، ولم يخف حالهم على أحد، وسجله التاريخ على صفحاته، ليخلد حزيهم، وذللهم، فذكر المؤرخون: أنه حين أجلى بنو النضير: «حزن المنافقون عليهم حزناً شديداً»^(١).

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٦ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٧ .

نماذج مثيرة :

ونجد فيما حفظه لنا التاريخ من تأوهات، وصرخات مكتومة وظاهرة لبعض هؤلاء الذين كانوا يتعاطفون مع اليهود، رغم ما يرونه من غدرهم ومجانبتهم للحق - نجد - بعض ما يثير فينا عجباً لا حد له . .

فإن بعض الناس الذين كنا وما زلنا نرى ونسمع لهم الكثير من المدح والثناء، والتعظيم والتبجيل، قد عبروا عن عميق إحترامهم، وعن تعاطفهم مع أولئك الغدرة الفجرة، أعداء الله، وأعداء رسوله، فاقراً النص التالي، واعجب ما بدا لك :

حسان بن ثابت يتعاطف مع اليهود :

حينما أجلى النبي «صلى الله عليه وآله» بني النضير . .

«قال حسان بن ثابت، وهو يراهم وسراة الرجال على الرحال : أما والله، إن لقد كان عندكم لنائل للمجتدي، وقرى حاضر للضيف، وسقياً للمدام، وحلم على من سفه عليكم، ونجدة إذا استنجدتم .

فقال الضحاك بن خليفة : واصباحاه، نفسي فداؤكم ؛ ماذا تحملتم به من السؤدد والبهاء، والنجدة والسخاء .

قال : يقول نعيم بن مسعود الأشجعي : فدىً لهذه الوجوه التي كأنها المصابيح، ظاعنين من يشرب . من للمجتدي الملهوف؟ ومن للطارق السغبان؟ ومن يسقي العقار؟ ومن يطعم الشحم فوق اللحم؟ ما لنا بيثرب بعدكم مقام .

يقول أبو عبس بن جبر، وهو يسمع كلامه : نعم، فالحقهم حتى تدخل معهم النار .

قال نعيم : ما هذا جزاؤهم منكم، لقد استنصرتموهم، فنصروكم على الخزرج، ولقد استنصرتهم سائر العرب؛ فأبوا ذلك عليكم .

١٧٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال أبو عبس : قطع الإسلام العهود.

قال : ومروا وهم يضربون الدفوف والمزامير الخ . . (١)

ونلاحظ هنا :

أ : أن حسان بن ثابت يمدح بني النضير بأنهم كانوا يسقون المدام !! وكذلك نعيم بن مسعود الأشجعي . .

ومعنى ذلك هو أن إسلام هؤلاء لم يكن معمقاً، ولا راسخاً في نفوسهم . وأنهم لا يزالون يهتمون بالمدام (أو العقار) ويتعشقونها، رغم نهي النبي عنها، ونزول القرآن بتحريمها . .

ب : إننا نلاحظ : أن حسان بن ثابت كان مقرباً من الهيئة التي حكمت الناس بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما أنه كان منحرفاً عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»، ولم يبايعه، بل يقال : إنه سب علياً «عليه السلام» وهجاه (٢).

ج : إن الأمور التي تمدح بها هؤلاء الأشخاص اليهود، لا تنطلق - في أكثرها - من قيم إنسانية سامية، وإنما هي الحالات والأوضاع التي تتطلبها واقع حياتهم، وخصوصيات معيشية في مجتمع لا يملك نظرة بعيدة، ولا تقيماً سليماً للكون والوجود، وللحياة وللإنسان . . فلتراجع الفقرات بدقة ليتضح ذلك . .

د : إن هذا التعاطف الذي نراه لا ينطلق من الإحساس الإنساني، ولا من مثل أعلى، وإنما هو ينطلق من حالة هلع وأسف على فوات منافع دنيوية ومادية للمتأسفين بالدرجة الأولى . .

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٥ .

(٢) راجع : قاموس الرجال ج ٣ ص ١١٨ فما بعدها .

هـ : إن تأسف حسان بن ثابت وغيره على بني النضير، رغم أنهم قد رأوا بأم أعينهم ظلمهم وبغيهم، وغدرهم، ومجانبتهم للحق، لأمر يثير العجب حقاً. ولا ندري إن كان ذلك يكفي لعد هؤلاء في جملة الذين عنتهم الآية القرآنية التي تقول:

﴿ألم تر إلى الذين نافقوا، يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب: لئن أخرجتم لنخرجنّ معكم ولا نطيع فيكم أحداً﴾^(١).

فهي لا تشمل الذين يفتنون اليهود بأنفسهم، ويتأسفون عليهم لما نالهم، ويرون: أنهم لم يعاملوا بما يليق بهم، بل كانوا مظلومين فيما أصابهم.

أم أن الآية لا يجوز أن تتجاوز عبد الله بن أبي وأصحابه المجهولين، على اعتبار أن حساناً وسواه من حواربي الحكام بعد النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، لا يفسقون بما يفسق به الآخرون - كما جاء في السيرة الحلبية^(٢) - ولا تشملهم الآيات التي تشمل غيرهم ممن هم على شاكلتهم وطريقتهم، ما دام أن نفس رضا الحكام عنهم يعطيهم مناعة وصلابة تجعلهم في مأمن من كل العوادي، وترفعهم عن مستوى هذا البشر العادي ..

إن المراجع لتأريخ التزوير والتحوير لسوف يدرك الحقيقة، ويعرف الغُثاء ويميزه عن ذلك الذي يمكث في الأرض مما ينفع الناس.

رواية شاذة لابن عمر :

وقد جاء في رواية عن ابن عمر:

(١) الحشر: ١١ .

(٢) السيرة الحلبية: ج ٢ ص ٢٠٤ .

١٧٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

« . . إن يهود بني النضير وقريظة، قتل رجالهم، وقسم نساؤهم، وأموالهم، وأولادهم بين المسلمين، إلا أن بعضهم لحق برسول الله (ص) فأمنهم، وأسلموا، وأجلى رسول الله (ص) يهود المدينة من بني قينقاع، وهم قوم عبد الله بن سلام الح . . »^(١).

وواضح: أن ذلك لا يصح بالنسبة إلى بني النضير؛ لأنه «صلى الله عليه وآله» لم يقتل رجالهم، ولا سبى نساءهم وأولادهم، ليقسمها فيما بين المسلمين. وإنما أجلاهم عن أرضهم، وقسم أرضهم بين المسلمين . .

وعليه . . فلا يصح ما ذكره إلا بالنسبة لبني قريظة؛ فانهم هم الذين جرى لهم ذلك . .

هذا . . وقد ذكرت هذه الرواية نفسها عن ابن عمر في ذلك المصدر بالذات، وقد فصل فيها ما جرى لبني قريظة، ولبني النضير على نحو أصح. فذكر جلاء بني النضير وقتل بني قريظة، وسبى نساءهم وأولادهم، فليراجعها من أراد^(٢).

رواية أخرى تحتاج إلى إصلاح:

قال الهيثمي:

«باب غزوة بني النضير:

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: جاء جبريل إلى النبي (ص)، وقد كل أصحابه، وهو يغسل رأسه، فقال:

يا محمد، قد وضعت أسلحتكم، وما وضعت الملائكة بعد

(١) مسند أبي عوانة: ج ٤ ص ١٦٣.

(٢) مسند أبي عوانة: ج ٤ ص ١٦٤.

الفصل الرابع : الجزء الأوفى ١٧٣

أوزارها . فكفّ رسول الله (ص) شعره قبل أن يفرغ من غسله ؛ فأتوا
النضير؛ ففتح الله له .

رواه الطبراني ، وفيه نعيم بن حيان ، وهو ضعيف ، وقد وثقه ابن
حبان ، وقال : يخطيء»^(١) .

وسياق الحديث يدل دلالة بيّنة على أن المقصود هو بنو قريظة ؛ فان
هذه القصة إنما حدثت معهم ، لا مع بني النضير ، ولعل هذا من أخطاء
نعيم الذي ذكر ابن حبان : أنه يخطيء ، وإن كان ثقة . .

بنو النضير بمنزلة بني المغيرة :

وقد جاء في بعض النصوص : «وحملوا النساء والصبيان ، وتحملوا
على ستمائة بعير ، فقال رسول الله (ص) :

هؤلاء في قومهم بمنزلة بني المغيرة في قريش»^(٢) .

وكلمة النبي «صلى الله عليه وآله» هذه تشير إلى أنه «صلى الله عليه
وآله» كان يعرف بدقة وبعمق خصائص الفئات ومزاياها ، سواء في ذلك
اولئك الذين عاش معهم منذ نعومة اظفاره ، وهم مشركوا مكة ، وقبائلها ،
أو اولئك الذين فرضت عليه الظروف أن يكون له منهم موقف سلبي أو
إيجابي .

وإذا رجعنا الى التاريخ ، ونصوصه ، فاننا نستطيع أن نعرف وجه
الشبه بين بني المغيرة في قريش ، وبني النضير في اليهود . .

فقد ذكرت بعض النصوص : أن بني النضير كانوا من بني

(١) مجمع الزوائد : ج ٦ ص ١٢٥ .

(٢) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٥٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧٢ ومغازي الواقدي ج ١

ص ٣٧٥ .

١٧٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

هارون^(١)، وذلك مما يزيد في شرفهم وعزهم بالنسبة إلى سائر اليهود، كبني حارثة، وغيرهم، أما بنو قريظة، فانهم، وإن كانوا من بني هارون أيضاً، إلا أن بني النضير، كانوا أكثر منهم مالاً، وأحسن حالاً، وكانوا ألف رجل، وبنو قريظة سبعمائة، وكانوا إذا قتل نضيري قريضياً، فإنه يدفع نصف الدية ويحبّه، ويحمّم (أي يسود وجهه، ويحمل على جمل، ويكون وجهه الى ناحية ذنبه، ويطاق به) وإذا قتل قريضياً نضيرياً، فإنه يدفع الدية كاملة، ويقتل به.

وللنضير القوة والسلاح والكرام^(٢).

ومن جهة ثانية، فإن من الطبيعي أن ينعكس ذلك على نفسيات بني

(١) التنبيه والإشراف: ص ٢١٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ وتفسير القمي ج ١ ص ١٦٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٦-١٦٨ وراجع المصادر الآتية في الهامش التالي: وذكر في السيرة النبوية ج ٣ ص ٢١٢ ذلك في شعر لعباس بن مرداس. وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٤ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٥.

(٢) تفسير البرهان: ج ١ ص ٤٧٢، وراجع ص ٤٧٣ و ٤٧٨ وتفسير القمي ج ١ ص ١٦٨ و ١٦٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٦ و ١٦٨ وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٥٢٣ و ٥٢٤. وراجع: جامع البيان ج ٦ ص ١٥٤ و ١٥٧ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٧ وغرائب القرآن للنيسابوري بهامش جامع البيان ج ٦ ص ١٤٥ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٦٠ والجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ١٧٦ و ١٨٧ و ١٩١ والتبيان: ج ٣ ص ٥٢١ وراجع ص ٥٢٤ و ٥٢٥ والتفسير الحديث ج ١١ ص ١٠٧ ومجمع البيان ج ٣ ص ١٩٤ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٣ و ٤٤ والتفسير الكبير ج ١١ ص ٣٢٥ ص ١٢ ص ٦ وعون المعبود ج ١٢ ص ١٣٦ ولباب التأويل ج ١ ص ٤٦٨ وفي ظلال القرآن ج ٢ ص ٨٩٤ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٨١ و ٢٨٣ و ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٢٨٧ و ٢٨٨ عن أحمد، وأبي داود، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وعبد بن حميد، وابن إسحاق، وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم والحاكم، وصححه، والبيهقي في سننه.

الفصل الرابع : الجزاء الأوفى ١٧٥

النضير، وأن يشعروا بالزهو والخيلاء، حتى إننا لا نجد مبرراً لتكذيب النص الذي يقول: «إنهم استقبلوا بالنساء والابناء والاموال، معهم الدفوف، والمزامير، والقيان يعزفن خلفهم بزهاءٍ وفخراً، ما رؤي مثله من حي من الناس في زمانهم»^(١) وعند الديار بكري: (فعبروا من سوق المدينة)^(٢).

وقال ابن الوردي: «فخرجوا ومعهم الدفوف والمزامير تجلداً»^(٣).

وقال الواقدي: «. . ثم شقوا سوق المدينة، والنساء في الهوادج، عليهن الحرير والديباج، وقطف الخز، والخضر، والحمرة، قد صف لهم الناس.

فجعلوا يمرون قطاراً في إثر قطار، فحملوا على ستمائة بعير.

إلى أن قال: ومروا يضربون بالدفوف، ويزمرون بالمزامير، وعلى النساء المعصفرات وحلي الذهب. قال: يقول جبار بن صخر:

ما رأيت زهاءهم لقوم زالوا من دار الى دار.

ونادى أبورافع، سلام بن أبي الحقيق - ورفع مسك الجمل - (في الحلبية: ان هذا المسك كان مملوءاً من الحلبي) وقال: هذا مما نعدّه لخفض الأرض ورفعها، فان يكن النخل قد تركناه، فانا نقدم على نخل بخيبر»^(٤).

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٤ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢.

(٣) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩.

(٤) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤ و ٣٧٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٧.

وحسب نص المسعودي: «.. فخرجوا يريدون خيبر، وهم يضربون بالدفوف، ويزمرون بالمزامير، وعلى النساء المصبغات، والمعصفرات، وحلي الذهب، مظهرين بذلك تجلداً»^(١).

ولقد كان هذا أمراً متوقعاً من فئة لم تزل موضع احترام وتبجيل من اليهود، ولا تريد أن تعترف بالهزيمة، ويكسر شوكتها، وذهاب عزها، وافول نجمها..

وقد بلغ هذا العز والمنعة: أن المسلمين ما ظنوا أن يخرجوا من ديارهم، كما صرحت به الآية الكريمة..

وعدا عن ذلك، فقد كان بنو النضير أهل جبروت وقسوة وبغي، وعنجهية، واعتداد بالنفس، حتى إنهم ليظلمون إخوانهم من بني قريظة، وهم أيضاً من بني هارون، ظلماً فاحشاً ومخالفاً لأحكام التوراة الصريحة، وحتى لأحكام أهل الجاهلية أيضاً.

ثم لا يوجد بينهم من يأنف من هذا الظلم ويمنع منه، أو يندد به، ويرفضه، لا من رؤسائهم، ولا ممن هم دونهم، من عقلائهم وأهل الدين منهم.

هذا باختصار حال بني النضير في قومهم.

أما حال بني المغيرة في قريش، فإنها أيضاً تشبه حالة هؤلاء إلى حد كبير.

فقد كان بنو المغيرة، وهم من بني مخزوم، وكان العدد والشرف والبيت فيهم^(٢)، وكانت قريش - فيما زعموا - تؤرخ بموت هشام بن

(١) التنبيه والإشراف ص ٢١٣.

(٢) نسب قريش لمصعب ص ٢٩٩.

الفصل الرابع : الجزء الأوفى ١٧٧

المغيرة^(١)، الذي اثنى عليه الكثيرون . وكذا الحارث بن هشام فانه منهم، وهو موضع الثناء والتعظيم أيضاً^(٢)

ومنهم كذلك الوليد بن المغيرة، الذي هو أحد العظيمين اللذين أشار اليهما الله تعالى في الآية الكريمة: ﴿وقالوا: لولا أنزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم﴾^(٣).

وقد رثى أبو طالب «رحمه الله» أبا أمية بن المغيرة فقال:

وقد أيقن الركب الذي أنت فيهم إذا رحلوا يوماً بأنك عاقر
فُسْمِي زاد الراكب، واسمه حذيفة، وكانت عنده عاتكة بنت
عبد المطلب^(٤).

وقد ذكر المعتزلي طائفة كبيرة من رجالهم وأمجادهم في الجاهلية، وشطراً ممن تقلد منهم مناصب جليلة في حكم الأمويين، وغيرهم، فليراجعه من أراد^(٥).

وإن المتتبع لسيرة رجال بني المغيرة من أمثال خالد بن الوليد، وأبي جهل، والوليد بن المغيرة وغيرهم ليجد فيهم الكثير من الزهو والخيلاء، حتى إن خالد بن الوليد حين قتل مالك بن نويرة وزنى بامرأته في ليلة قتله، قد عاد إلى أبي بكر، وقد غرز في عمامته أسهماً، فانتزعها عمر، فحطمها، ثم قال له: أرثاءً قتلت امرأةً مسلماً، ثم نزوت على امرأته؟!!

(١) نسب قريش ص ٣٠١ وراجع: شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٣٠٠ و ٢٨٦.

(٢) راجع: شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٢٨٧ و ٢٩٠ و ٢٩٣ و ٢٩٤.

(٣) شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٢٩١.

(٤) نسب قريش ص ٣٠٠ وراجع: شرح النهج ج ١٨ ص ٢٩١.

(٥) راجع: شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٢٨٥ و ٣٠٩.

١٧٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

والله ، لأرجمنك بأحجارك ، والقصة معروفة^(١) .

كما أن شدتهم وقسوتهم وجبروتهم تعتبر من الأمور الظاهرة ، وقد عبر أمير المؤمنين «عليه السلام» عنهم بالفراعنة ، حين قال :

« . . وقد علمت من قتلت به من صناديد بني عبد شمس ، وفراعنة بني سهم ، وجمح ، ومخزوم»^(٢) .

فإن فراعنة بني مخزوم كانوا من بني المغيرة ، لأنهم هم الذين كان العدد والشرف والبيت فيهم ، كما المحنا إليه فيما سبق . وإذن فلا يجرؤ أحد على مناوتهم والرد عليهم ، إلا إن كان من بني عبد مناف ، الذين لا يدانيهم احد في الشرف والسؤود .

هذا كله . . بالإضافة إلى وضعهم المادي المتميز ، كما يظهر من ملاحظة حياة الكثيرين منهم .

وهم بالإضافة إلى ذلك كله . أهل سياسة وكياسة ، يأنس الإنسان إلى حديثهم ، ويستلذ الجلوس إليهم ، حيث قد روي أن أمير المؤمنين «عليه السلام» قال :

«أما بنو مخزوم ، فريحانة قريش ، تحب حديث رجالهم ، والنكاح في نساءهم»^(٣) .

وبعد ذلك كله : فقد أصبح واضحاً إلى حد ما سرّ جعل بني النضير بمنزلة بني المغيرة في قريش . .

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢٨٠ ، وقاموس الرجال ج ٣ ص ٤٩١ عنه .

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ٨٤ .

(٣) نهج البلاغة بشرح عبده ج ٣ ص ١٧٨ الحكمة رقم ١٢٠ وراجع مصادر نهج البلاغة وأسانيده ج ٤ ص ١٠٩ .

ملاحظة:

وأخيراً.. فإن الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله وسلم» هو الأسوة والقدوة في كل شيء، وإن معرفته الدقيقة بواقع المجتمع الذي يعيش فيه، ويتعامل معه.. لتعطينا: أن هذه المعرفة لازمة وضرورية لكل إنسان يصل إلى موقع القيادة، ويفترض فيه أن يتعامل مع الناس، ويسجل موقفاً تجاههم؛ فإن العارف بزمانه لا يهجم عليه اللوابس^(١).

نزول آية سورة المائدة في بني النضير :

ويقول البعض : إن قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ﴾^(٢). قد نزلت في قضية بني النضير، ومحاولتهم الغدر بالنبي «صلى الله عليه وآله»^(٣).

ونقول : إننا نشك في ذلك، لما يلي :

أولاً : إن نفس هذا القائل قد عاد فذكر بعد بضعة أسطر: أن هذه الآية قد نزلت في قضية غورث بن الحارث^(٤).

(١) تحف العقول ص ٣٥٦ والبحار ج ٧٥ ص ٢٦٩ .

(٢) المائدة: ١١ .

(٣) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٢١ والسيره النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ والسيره الحلبية ج ١ ص ٢٦٤ .

(٤) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٢ و ٤٢٤ وراجع السيره النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٦٦ عن ابن إسحاق، وأبي نعيم في الدلائل، وابن المنذر، وابن جرير وعبد بن حميد.

١٨٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وذكرت حوادث أخرى في شأن نزول الآية، فلترجع في مظانها^(١).
ودعوى البعض: جواز تكرار النزول^(٢)، تحتاج إلى إثبات.

وثانياً: إن سورة المائدة كانت من آخر ما نزل على النبي «صلى الله عليه وآله وسلم»، فلا يعقل أن يحتفظ بهذه الآية عدة سنوات، معلقة في الهواء، حتى تنزل سورة المائدة، فيجعلها فيها^(٣).

وثالثاً: إنهم يقولون: إن سورة المائدة قد نزلت دفعة واحدة^(٤).

التربية القرآنية :

إن من الأمور الظاهرة لكل أحد: أن القرآن الكريم، وفي نطاق اهتمامه الكبير بتربية الإنسان، وصقل فكره، وعقله، ومشاعره، وكل مناحي وجهات شخصيته، ليجعله إنساناً واعياً، وقوياً وغنياً في كل مواهبه، وطاقاته، قد اختار في أسلوبه التربوي المنحى والاسلوب الواقعي ليتصل به، ويدخل إلى حياته، وينفذ إلى شخصيته، وإلى عمق وجوده، عن هذا الطريق، فإن هذا الأسلوب هو الذي يتصل بالعقل، فيعطيه وضوحاً ووعياً وأصالة، ويتفاعل مع الشعور ليمده بالحيوية والفاعلية،

(١) راجع: الدر المنثور ج ٢ ص ٢٦٥ و ٢٦٧ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤.

(٣) راجع: الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أحمد، وأبي عبيد في فضائله والنحاس في ناسخه، والنسائي، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردويه والبيهقي في سننه، والترمذي وحسنه، وسعيد بن منصور، وابن جرير.

(٤) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢، فإنهم قد صرحوا بتاريخ نزول سورة المائدة، وصرح بأنها قد نزلت دفعة واحدة كل من: أحمد، وعبد بن حميد، والطبراني، وابن جرير، ومحمد بن نصر في الصلاة، وأبي نعيم في الدلائل، والبيهقي في شعب الإيمان.

الفصل الرابع : الجزء الأوفى ١٨١

وينقله إلى رحاب الضمير، ليتربى ويتكامل في ظل الوجدان، وتحت حمايته، ليصبح حالة متوازنة، رشيقة ومقبولة . .

وهذا بالذات هو ما يفسر لنا اهتمام الإسلام بالتركيز على الحدث، ثم ربطه بالحقائق الكلية، بما لها من عموم وشمول، ليصبح ذلك الحدث هو الوسيلة الواقعية لربط هذا الانسان بتلك الحقائق، وتفاعله معها.

وهكذا . . يتضح : أن القرآن حين يتحدث عن الوقائع والاحداث، فانه يفهمنا: أنه لا يريد أن يلقي على الإنسان حقائق مجردة، ومنفصلة عن الواقع، ولا تلامسه ولا تلتقي معه، وذلك حينما تبقى مجرد صورة ذهنية، وتخيلات مثالية باردة، لا تؤثر في المشاعر، ولا تتصل بالعقل، ولا تتفاعل مع الوجدان .

وإنما هو يريد لها حركة في الفكر، وثورة في الشعور، وحالة متوازنة في الوجدان . وتجسيدا واقعياً لكل ذلك على صعيد السلوك والموقف .

الله هو الذي أخرجهم :

قال تعالى في سورة الحشر: ﴿هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر ما ظننتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولى الأبصار﴾^(١) .

فنجده تعالى ينسب ما جرى لبني النضير إلى نفسه، ويؤكد على ذلك بصور مختلفة . . حتى كأن ما فعله المسلمون ليس بشيء يعتد به في موضوع الحاق الهزيمة بهذا العدو . .

(١) الحشر: ٢ .

١٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بل إن المسلمين أنفسهم ما كانوا يظنون خروجهم ، ولا يتصورونه ، كما أن اليهود أنفسهم كانوا مطمئنين إلى أن حصونهم ستمنعهم .
ولكن الله فتح حصونهم من الداخل ، فقذف الرعب في قلوبهم ، فلم تنفعهم الحصون المادية شيئاً . .

ومن الواضح : أن الهزيمة من الداخل ، هي الأساس للهزيمة المادية ، فإذا سقطت القلوب ، وتهافت ، وقذف فيها الرعب ، فلسوف لن تنتفع بأي شيء آخر بعد ذلك ، مهما كان قوياً وكبيراً .

ونفهم من الآية بالإضافة إلى ما تقدم ، ما يلي :

١ - إن الحرب النفسية لها دور كبير ، بل لها الدور الأكبر في تحقيق النصر الكبير عسكرياً ، فليلاحظ قوله : وقذف في قلوبهم الرعب .

٢ - إن العمل العسكري الناجح ، لا بد أن يعتمد مبدأ المباغثة ، من النواحي التي لا يحسب العدو لها حساباً . .

٣ - إن الاعتماد على الله في تحقيق النصر ، إنما يعني إمكانية مواجهة العدو حتى في حالة تفوقه العسكري ، ومعنى ذلك . . أننا يجب أن لا ننتظر حتى يتحقق التوازن عسكرياً ، وتسليحياً فيما بين قوى الإيمان وقوى الكفر ، بل يمكن المبادرة لمواجهته ، حتى في صورة عدم التكافؤ في الإمكانيات المادية .

٤ - إن العامل المادي ليس هو القوة الوحيدة ، فإن العامل الروحي والمعنوي له قسط منها ، فلا بد من أخذه بنظر الاعتبار .

العز، والذل.. بماذا؟

ويذكر النص التاريخي : أن سلام بن مشكم قد نصح حيي بن أخطب بقبول الجلاء من أول الأمر ، حيث تبقى لهم أموالهم ونخلهم ، فكان مما قاله له :

الفصل الرابع : الجزاء الأوفى ١٨٣

«إنا إنما شرفنا على قومنا بأموالنا وفعالنا، فإذا ذهبت أموالنا من أيدينا كنا كغيرنا من اليهود في الذلة والإعدام»^(١).

ونقول :

إن هؤلاء يرون : أن أموالهم هي مصدر عزتهم وعنوان شرفهم . .
ولكن الإسلام يقول : إن مصدر العزة والشرف والكرامة هو الله سبحانه، فعن الصادق «عليه السلام» «من أراد عزاً بلا عشيرة، وغنى بلا مال، وهيبة بلا سلطان، فلينتقل عن ذل معصية الله الى عز طاعته»^(٢).

و«من أراد ان يكون أعز الناس، فليثق الله عز وجل»^(٣)،

فإنه «لا عز أعز من التقوى»^(٤).

و«من بريء من الشر نال العز»^(٥).

إلى غير ذلك من النصوص التي تجعل من العز وسيلة لتكامل الانسان في مدارج إنسانيته، وتهذيب نفسه، وتنزيهاها عن كل النقائص، وإبعادها عن كل ما يشين أو يزرى بها.

ثم هي تربط العز بالمنشأ لكل الكمالات، والمصدر لكل فيوضات الخير، ونزول البركات. ألا وهو الله سبحانه وتعالى، تقدرت أسماؤه، وتباركت ذاته، وتعالت صفاته . .

مبالغات لا مبرر لها :

« . . وفي الحديث : يخرج في الكاهنين رجل يدرس القرآن درساً، لم يدرسه أحد قبله، ولا يدرسه أحد بعده . فكانوا يرونه محمد بن كعب

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٩ .

(٢) و(٣) و(٤) ميزان الحكمة ج ٦ ص ٢٩٠ و ٢٩١ .

(٥) ميزان الحكمة ج ٦ ص ٢٩٤ .

القرظي الخ . . .»^(١).

ونحن بدورنا لا نستطيع قبول هذه الرواية . ولا نرى صحة انطباقها على الشخص المذكور.

فأولاً : قد اشتهر كثير من الصحابة بدراسة القرآن، وذكرت في الروايات أقوال منسوبة إلى النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» في حقهم، وأقوال أخرى منسوبة لغيره أيضاً تشير إلى تفوقهم على محمد بن كعب في دراسة القرآن؛ فراجع ما يروونه في حق أبي بن كعب مثلاً^(٢)، وكذا ما يروونه في حق ابن مسعود^(٣)، أو علي أمير المؤمنين «عليه الصلاة

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ . لكن بعض المصادر الأخرى قد ذكرت هذا الحديث، ولم تذكر فيه عبارة: «لم يدرسه أحد قبله» فراجع: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٦٨ وتهذيب التهذيب ج ٩ ص ٤٢١ والطبقات الكبرى ج ٧ ص ٥٠١ .

(٢) الإستهيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٩ وراجع ص ٥٠ وتهذيب الأسماء ج ١ ص ١٠٩ وأسد الغابة ج ١ ص ٤٩ وتهذيب التهذيب ج ١ ص ١٨٨ وراجع: الإيضاح لابن شاذان ص ٣٢٣ و ٣٣٠ و ٢٣١ وفي هامشه عن طائفة من المصادر، والجامع الصحيح ج ٥ ص ٦٦٥ و ٦٦٤ والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٨٢ ومشكل الآثار ج ١ ص ٣٥٠ و ٣٥١ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٤٧ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٣٠٥ وج ٢ ص ٢٢٤ وتلخيص مستدرك الحاكم للذهبي بهامشه، والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣٣٩ ومسنند أحمد ج ٥ ص ١٣١ وحلية الأولياء ج ١ ص ٢٥١، وج ٤ ص ١٨٧ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٣١٢ والدر المشور ج ٦ ص ٣٧٨ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٣٤٠ .

(٣) راجع: كشف الأستار ج ٣ ص ٢٥٠ و ٢٤٩ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٣١٨ وتلخيص المستدرك للذهبي بهامشه، والإيضاح ص ٢٢٣ و ٢٣٢ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٨٧ و ٢٨٨ عن أحمد، وأبي يعلى، والبزار، والطبراني، وصفة الصفوة ج ١ ص ٣٩٩ والنهاية في اللغة ج ٣ ص ٣٧١ ومسنند أحمد ج ١ ص ٤٤٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٨٢ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٤ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ (الذيل) ص ٢٨ والإصابة ج ٢ ص ٣٦٩ والإستهيعاب بهامشه ج ٢ ص ٣٢٠ .

والسلام»^(١) هذا عدا عما يروونه ويقولونه في حق غير هؤلاء أيضاً . . . ومن مثل علي أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام» وهو الذي يقول :
«لو أردت أن أوقر على الفاتحة سبعين بغيراً لفعلت»^(٢)؟! .

وثانياً : إننا لم نفهم المقصود من دارسي القرآن ممن سبقوا محمد بن كعب!! فهل كان القرآن موجوداً قبل الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»، وقد درسه الناس، وعرفوه؟! .

فان محمد بن كعب القرظي ، قد أسلم على يدي النبي «صلى الله عليه وآله» وعاش معه!!

وثالثاً : إن ما ذكره عن محمد بن كعب يلغي دور عبد الله بن سلام الذي كان من نفس هؤلاء اليهود، والذي يروون في حقه - وإن كان ذلك كذباً أيضاً - أنه هو الذي عنده أم الكتاب^(٣) . مع أن الصحيح : هو أنه علي بن أبي طالب «عليه السلام»^(٤) . وقد تقدم تحقيق ذلك^(٥) .

(١) راجع : تذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٦ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٤٢ والغدير ج ٦ ص ٣٠٨ عن : طبقات القراء ج ١ ص ٥٤٦ وعن مفتاح السعادة ج ١ ص ٣٥١ .

(٢) التراتيب الإدارية ج ٢ ص ١٨٣ ، وتفسير البرهان (المقدمة) ص ١٦ وعن بشارة المصطفى .

(٣) الإصابة ج ٢ ص ٣٢١ والإستيعاب بهامشه ج ٢ ص ٣٨٣ والدر المنثور ج ٤ ص ٦٩ عن : ابن مردويه، وابن جرير، وابن أبي شيبه، وابن سعد، وابن المنذر .

(٤) راجع : شواهد التنزيل ج ١ ص ٣١٠ وراجع ص ٣٠٨ و ٣٠٧ وراجع : مناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن المغازي ودلائل الصدق ج ٢ ص ١٣٥ ونقل عن : العمدة لابن البطريق ص ٦١ وعن غاية المرام ص ٣٥٧ و ٣٦٠ و ١٠٤ عن تفسير الثعلبي ، والحبري «مخطوط» وعن الخصائص ص ٢٦ .

(٥) راجع : هذا الكتاب ج ٣ ص ١١ و ١٦ .

ولعل سر تعظيم محمد بن كعب يرجع إلى أنه لا بد أن يصبح الخبراء في القرآن، والدارسون له، والواقفون على أسراره وحقائقه هم أهل الكتاب، وخصوصاً اليهود، الذين لا بد وأن تبقى لهم هيمنتهم العلمية على الناس، ويستمرون في نفث سمومهم، ونشر أضاليلهم، وتتاح لهم الفرص كلها لتحريف هذا الدين، والتلاعب بمفاهيمه وأحكامه، وليستهدف ذلك التلاعب والتحريف نفس القرآن، الذي هو المنشأ والأساس لكل حقائق الإسلام، وتشريعاته . .

صلاة الخوف في بني النضير :

وقد ذكر البعض : أن صلاة الخوف قد شرعت في بني النضير، وقيل : في ذات الرقاع^(١).

وحيث إننا سوف نتحدث إن شاء الله عن هذا الأمر في غزوة ذات الرقاع، حيث يذكرون أن هذه الصلاة قد شرعت حينها، أو في غزوة الحديدية، كما سنرى، فإننا نرجى الحديث عنها إلى هناك .

تحريم الخمر في غزوة بني النضير:

قال اليعقوبي وغيره: « . . وفي هذه الغزوة شرب المسلمون الخمر، فسكروا؛ فنزل تحريم الخمر»^(٢) وقال ابن الوردي: «نزل تحريم

(١) الجامع للقيرواني ص ٢٧٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ عن شرح صحيح مسلم للنووي، وعن أسد الغابة .

(٢) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٨ وراجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠٠ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٧ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ .

الفصل الثالث: الجزاء الأوفى ١٨٧

الخمير وهو محاصرهم (قلت): قال في الروضة: إن غزوة بني النضير سنة ثلاث: وإن تحريم الخمر بعد غزوة أحد والله أعلم»^(١).

عن جابر بن عبد الله (رض) قال: حاصر النبي «صلى الله عليه وآله» بني النضير، فضرب قبته قريباً من مسجد الفضيخ، وكان يصلي في موضع الفضيخ ست ليال، فلما حرمت الخمر خرج الخبر إلى أبي أيوب، ونفر من الأنصار، وهم يشربون فيه فضيخاً، فحلوا وقاء السقاء، فهراقوه فيه، فبذلك سمي مسجد الفضيخ^(٢).

وروى القمي: أنه لما نزل تحريم الخمر خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى المسجد فقعده فيه، ثم دعا بأنيتهم التي كانوا ينتبذون فيها، فأكفأها كلها، وقال: هذه كلها خمر، وقد حرّمها الله، وكان أكثر شيء أكفأ يومئذ من الأشربة الفضيخ، فلذلك سمي المسجد بـ«مسجد الفضيخ»^(٣).

وأكثر من ذلك كله جرأة على الله ورسوله «صلى الله عليه وآله» ما روه عن ابن عمر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أتى بجرّة فضيخ بُسر، وهو في مسجد الفضيخ فشربه، فلذلك سمي مسجد الفضيخ^(٤).

والفضيخ: عصير العنب، وشراب يتخذ من بسر مفضوخ، ومسجد الفضيخ هو المعروف بمسجد الشمس.

(١) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع؛ أيضاً التنبيه والإشراف ص ٢١٣.

(٢) تاريخ المدينة لابن شبة ج ١ ص ٦٩ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٢١ عنه وعن ابن زبالة ومرآة الحرمين ج ١ ص ٤١٨.

(٣) البحار ط مؤسسة الوفاء ج ٦٣ ص ٣٨٧ و ٣٨٨ وج ٧٦ ص ١٣٢ و ١٣١.

(٤) مسند أبي يعلى ج ١٠ ص ١٠١ ومسند أحمد ج ٢ ص ١٠٦ ومجمع الزوائد ج ٤ ص ١٢ وج ٢ ص ٢١.

هَذَا كله عدا عن روايتهم : أن هناك من كان يهدي لرسول الله خمراً
عدة سنوات إلى أن حرمت الخمر.

ونقول :

أولاً : إن تحريم الخمر - كما تقدم في كتابنا هذا - قد كان في
مكة . . فإن كان لهذه الرواية حظ من الصحة فلا بد أن يكون الأصحاب قد
خالقوا حكم الله فيها، وارتكبوا الحرام، فنهاهم رسول الله «صلى الله عليه
وآله» عن ذلك، وما ذكر آنفاً عن أبي أيوب ونفر من الأنصار دليل على
صحة ذلك . .

وثانياً : إن منازل بني النضير لم تكن في جهة قباء، ولا مسجد
الفضيخ، وذلك لأنهم يقولون : إن مسجد الفضيخ يقع في شرقي مسجد
قباء، على شفير الوادي، على نشز من الأرض^(٢).

وقد تقدم : أن منازلهم كانت بعيدة جداً عن هذا الموضع، فراجع ما
ذكرناه في هذا الجزء حين الكلام حول شعر حسان بن ثابت في الرواية
التي تُبين أن فتح بني النضير كان على يد علي حين قتل عشرة منهم وجاء
برؤوسهم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» .

وثالثاً : قد روى أحمد في مسنده، عن ابن عمر: أن النبي «صلى
الله عليه وآله» أتى بفضيخ في مسجد الفضيخ فشربه، فلذلك سمي
مسجد الفضيخ^(٣).

(١) راجع: تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٩٣ عن أبي يعلى، وعن أحمد في عدة
مواضع.

(٢) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٢١ ومراة الحرمين ج ١ ص ٤١٨ .

(٣) مسند أحمد ج ٢ ص ١٠٦ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٢٢ عنه، وعن أبي يعلى.

ونحن . . وإن كنا نُكذِّب بصورة قاطعة شربه «صلى الله عليه وآله» للفضيخ ، كيف ، وقد كانت الخمر وكل مسكر قد حرم في مكة . كما أن الخمر مما قد تسالمت الشرائع على تحريمه^(١) وقد رفض شربها عدد من الناس في الجاهلية كما ذكرناه في الجزء الخامس من هذا الكتاب . . - وإن كنا نكذب ذلك - إلا أننا نقول : لا مانع من أن يؤتى إليه «صلى الله عليه وآله» بذلك ، فيرفضه وينهى عنه ، وقد يسمى المكان بما يشير إلى ذلك ، لأجل استغراب الناس عمل ذلك الرجل الذي أتى إلى النبي «صلى الله عليه وآله» بشيء قد حرمه منذ بعث ، ولا يزال يؤكد تحريمه ، ويمنع عنه . .

(١) راجع الكافي ج ٦ ص ٣٩٥ ، والوسائل ج ١٧ ص ٢٣٧ باب تحريم شرب الخمر ، والتهذيب ج ٩ ص ١٠٢ وراجع : التنقيح الرائع ج ١ ص ١٥ وراجع أيضاً : مفتاح الكرامة ج ٤ ص ٢ .

الفصل الخامس:

كي لا يكون دولة بين الأغنياء

الخيانة والفداء :

قد علمنا فيما سبق : أنه قد كان فيما بين بني النضير، وبين المسلمين عهد وعقد . . وقد نقض بنو النضير عهدهم هذا، وخانوا وغدروا، فكان من الطبيعي أن يهبّ المسلمون للدفاع عن أنفسهم، وأن يقاتلوا عدوهم، وأن يلقي هذا العدو جزاء غدره وخيانتته . .

وحين رأى بنو النضير: أن الأمور تسير في غير صالحهم، وأنهم قد أخطأوا في حساباتهم خطأ فاحشاً، وأن لا أحد يستطيع أن يمنع المسلمين من إنزال العقاب العادل بهم، فإنهم قد رضوا بأن يقدموا أموالهم وأرضهم لرسول الله «صلى الله عليه وآله» في مقابل الإبقاء عليهم، وعدم قتلهم جزاء غدرهم وخيانتهم وصالحوا النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» على ذلك؛ فكانت جميع أموالهم وأراضيهم خالصة له «صلى الله عليه وآله» يتصرف فيها كما يشاء .

أموال بني النضير في النصوص والآثار :

قال السهيلي : «ولم يختلفوا: أن سورة الحشر نزلت في بني النضير، ولا اختلفوا في أموالهم؛ لأن المسلمين لم يوجفوا عليها بخيل ولا ركاب، وإنما قذف الرعب في قلوبهم، وجلوا عن منازلهم إلى خيبر، ولم يكن ذلك عن قتال من المسلمين لهم؛ فقسمها النبي (ص) بين

١٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

المهاجرين، ليرفع بذلك مؤونتهم عن الأنصار؛ إذ كانوا قد ساهموا في الأموال والديار. غير أنه أعطى أبا دجانة، وسهل بن حنيف لحاجتهما. وقال غير ابن إسحاق: «وأعطى ثلاثة من الأنصار، وذكر الحارث بن الصمة فيهم»^(١).

وعن عمر بن الخطاب: قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله (ص) لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله (ص) خالصة. وكان ينفق على أهله منها نفقة سنة، وقال مرة: قوت سنة، وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل^(٢).

ونقول: لو صح ذلك من فعل النبي «صلى الله عليه وآله»، فإنه يكون تبرعاً منه «صلى الله عليه وآله» بما هوله، كسائر الأموال التي

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١. وحكاية الإجماع حول أموالهم في فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤.

(٢) مسند أحمد ج ١ ص ٢٥ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ عن الصحيحين وغيرهما، ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٣٢ - ١٤٠ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٢٨ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٥١ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٥، والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ وفتوح البلدان قسم ١ ص ٢٠ و ٣٤ والجامع الصحيح ج ٤ ص ٢١٦ وسنن النسائي ج ٧ ص ١٣٢ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٣٩٣ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٤١ والخراج للقرشي ص ٣٤ والمغني لابن قدامة ج ٧ ص ٣٠٨ و ٣٠٩ والتبيين ج ٩ ص ٥٦١ وراجع ص ٥٦٢ وراجع: أحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧٢ والدر المنثور ج ٦ ص ١٩٢ عن بعض من تقدم وعن ابن المنذر والأموال ص ١٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٣ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٨ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ و ٢٦٣ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠ ومدارك التنزيل مطبوع بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٧ لكن ليس في المصادر الثلاثة الأخيرة: أن القائل هو عمر.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ١٩٥

يملكها الإنسان ويرغب في إنفاقها في مورد خاص .

وقد جاء عن عمر بن الخطاب أيضاً قوله: مال بني النضير، كان فيئاً لرسول الله «صلى الله عليه وآله» خاصة^(١) وكان عمر أيضاً يقول: «كانت لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ثلاث صفايا، فكانت بنو النضير حبساً لنوائبه . . .»، ثم ذكر بقية الصفايا^(٢) وعبارة بعض المصادر: أنها كانت حبساً لنوائبه^(٣)، وفي نص آخر: حبساً لمواليه^(٤). ولعله تصحيف .

وقال الزهري: « . . . وكانت بنو النضير للنبي (ص) خالصاً، لم يفتحوها عنوةً، افتتحوها على صلح الخ . . .»^(٥).

وكان أول أرض افتتحها رسول الله «صلى الله عليه وآله» أرض بني

(١) التبيان ج ٩ ص ٥٦١ وأنساب الأشراف قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله» ص ٥١٩ و ٥١٨ وراجع المصادر التالية: (ولكنها لم تصرح باسم عمر) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠١ وراجع ص ٢٠٣ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٦٠ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١٣ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٨ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ ونسب هذا القول إلى الزهري ومحمد بن إسحاق في كتاب الخراج للقرشي ص ٣٢ .

(٢) المغازي ج ١ ص ٣٧٧ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ .

(٣) فتوح البلدان قسم ١ ص ٢٠ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩ عن الإمتاع وفتح الباري ج ٦ ص ١٤٣ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٨ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٤١ والدر المنثور ج ٦ ص ١٩٢ عنه وعن ابن مردويه والخراج للقرشي ص ٣٤ .

(٤) مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٤٢ .

(٥) سنن أبي داود ج ٣ ص ١٤٣ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٤ وراجع: الأموال ص ١٤ وذكر النص نفسه في فتح القدير ج ٥ ص ١٩٧ و ١٩٨ ولم يذكر أنه عن الزهري .

النضير^(١).

«وبقي منها صدقة رسول الله (ص) التي في أيدي بني فاطمة^(٢).
«واصطفى منها رسول الله (ص) أموال بني النضير، وكانت أول
صافية قسمها رسول الله بين المهاجرين الأولين (والأنصار). وأمر علياً؛
فحاز ما لرسول الله (ص) فجعله صدقة، وكانت في يده، مدة حياته، ثم
في يد أمير المؤمنين «عليه السلام» بعده، وهو في ولد فاطمة «عليها
السلام» حتى اليوم»^(٣).

وأرجع (ص) - بعد فتح بني النضير - الأراضي والأشجار، التي
كانت قد وهبت له إلى أصحابها من الأنصار. وقيل: بل كان ذلك حين
فرغ (ص) من خيبر^(٤).

(١) فتوح البلدان قسم ١ ص ١٧.

(٢) سنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٧ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢١ ووفاء
الوفاء ج ٣ ص ٩٩٨ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٦١ والدر المنثور ج ٦ ص ١٨٩
عن عدة مصادر وفتح الباري ج ٦ ص ١٤٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١
والمناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٩٧ والإرشاد للمفيد ص ٥٠ وتاريخ الخميس
ج ١ ص ٤٦٣.

(٣) راجع: البحار ج ٢٠ ص ١٧٣ والإرشاد للمفيد ص ٥٠ والمناقب لابن شهر آشوب
ج ١ ص ١٩٧ وكشف الغمة ج ١ ص ٢٠١ وراجع: تاريخ الخميس ج ١
ص ٤٦٣.

(٤) راجع: مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٧٤ - ١٧٦ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٢
و١٦٣ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١١ وج ٢ ص ١٢٥ وتاريخ الإسلام للذهبي
(المغازي) ص ٣٦٨ و٣٦٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٥ و٢٦ وأحكام
القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٦ وفتح
الباري ج ٧ ص ٢٥٦ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٠.

أموال بني النضير لم تخمس :

قالوا: «كانت بنو النضير صفياء لرسول الله «صلى الله عليه وآله» خالصة له حبساً لنوائبه، ولم يخمسها، ولم يسهم فيها لأحد. وقد أعطى ناساً من أصحابه، ووسع في الناس منها، فكان ممن أعطى الخ . . .»^(١).

ولكننا نجد بعض الروايات تقول: «إنه «صلى الله عليه وآله» خمسها، وذهب إليه الشافعي، وأعطى منها ما أراد لمن أراد، ووهب العقار للناس، وكان يعطي من محصول البعض أهله وعياله نفقة سنة، ويجعل ما بقي مجعل مال الله»^(٢).

ولكن دعوى تخميسها لا تصح؛ فان الثابت هو أنها لم تفتح عنوة، وأنها مما أفاءه الله على رسوله، والفيء لا يخمس. وإنما تخمس الغنيمة المأخوذة عنوة في الحرب.

إلا أن يكون المراد: أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد خمس بعض ما أخذ من متاع القوم قبل وقوع الصلح . . فعممه هؤلاء لحاجة في النفس قضيت . .

ولعل دعوى التخميس لها تهدف إلى القاء الشبهة على مطالبة علي «عليه السلام» وفاطمة «عليها السلام» والعباس بها، مع أن عمر بن الخطاب نفسه يصرح في رواية المطالبة هذه^(٣) بتركة رسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم»، حينما انفرد أبو بكر برواية: نحن معاشر الأنبياء لا نورث

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وراجع: البحار ج ٢٠ ص ١٦٦ عن الكازروني. وراجع: تاريخ المدينة ج ١ ص ١٧٦ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢.

(٣) ستاتي هذه الرواية مع مصادرها في الفصل السادس إن شاء الله تعالى.

وفيما سبق بأن أموال بني النضير كانت من الفيء .

بل لقد ورد: أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله ألا تخمس ما أصبت من بني النضير؟ كما خمست ما أصبت من بدر؟! فقال: لا أجعل شيئاً جعله الله لي دون المؤمنين بقوله: ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى الآية . . كهيئة ما وقع فيه السهمان^(١).

توضيحات للواقدي :

قال الواقدي: «إنما كان ينفق على أهله من بني النضير، كانت له خالصة، فأعطى من أعطى منها، وحبس ما حبس، وكان يزرع تحت النخل زرعاً كثيراً. وكان رسول الله (ص) يُدخل منها قوت أهله سنة، من الشعير والتمر لأزواجه، وبني عبد المطلب، وما فضل جعله في الكراع والسلاح، وإنه كان عند أبي بكر وعمر من ذلك السلاح، الذي اشترى على عهد رسول الله (ص)، وكان رسول الله (ص) قد استعمل على أموال بني النضير أبا رافع مولاه، وربما جاء رسول الله بالباكورة منها. وكانت صدقاته منها، ومن أموال مخيريق، وهي سبعة حوائط إلخ . .^(٢).

ونقول :

إن لنا على ما تقدم مايلي :

أ : التعبير بـ «صدقات» و«صوافي» :

فإن التعبير عن أموال بني النضير، وعن أموال مخيريق بـ «صدقات رسول الله» نجده لدى معظم المؤرخين والمؤلفين من إخواننا أهل السنة .

(١) المغازي ج ١ ص ٣٧٧ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٨ .

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٨ .

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ١٩٩

وهو تعبير فني مدروس ، قد جاء ليؤكد اتجاهها سياسياً ، فرضه موقف السلطة مما حدث ، من أجل تأكيد الحديث المزعوم الذي يقول :

نحن معاشر الأنبياء لا نورث ، ما تركناه صدقة .

هذا الحديث الذي أنكره علي وفاطمة «عليهما السلام» والعباس

وغيرهم .

فما كان من الفريق الآخر إلا أن أطلق على ما تركه الرسول «صلى الله عليه وآله وسلم» من أموال ، وعقار اسم : «صدقة»^(١) ، أو «صدقات» وقالوا : «كل ما ترك رسول الله «صلى الله عليه وآله» تصدق به»^(٢) ليركزوا ذلك الأمر الذي انفرد به أبو بكر وأنكره أهل البيت في أذهان الناس بصورة تلقائية ولا شعورية . أما بالنسبة لقول عمر : إن بني النضير كانت من صوافي رسول الله «صلى الله عليه وآله» حبساً لنوائبه ، فإن ذلك بهدف الإيحاء بأنها لا بد أن تعود إلى بيت المال بعده ، أو للخليفة لتكون حبساً لنوائبه أيضاً .

ولنا أن نعتبر هذا النحو من التعامل من لطائف الكيد السياسي ، ومن جملة حبائله . . ولكن ذلك لم يُجِدْهم شيئاً في تغيير الحقيقة ، فقد عبر الآخرون عن آرائهم بصراحة ، وأبطلوا كيد هؤلاء ولم يمكن لأهل المكر والخداع والكيد : أن يحققوا من مكرهم هذا شيئاً .

ب : حبائل ماكرة أخرى :

كما أننا نلاحظ : أن ثمة تعمداً وإصراراً على أمر آخر ، يراد للناس أن يقبلوه ويصدقوه ، وهو : أن رسول الله الأكرم «صلى الله عليه وآله»

(١) في الطرائف ص ٢٨٣ . «لعل أبا بكر وأتباعه هم الذين سموها صدقات» .

(٢) التراتيب الإدارية : ج ١ ص ٤٠١ عن السهيلي .

٢٠٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

يطعم أهله من أراضي بني النضير، وخيبر، وحوائط مخيريق، قوت سنة، ثم يجعل الباقي في الكراع والسلاح.

. وقد تقدم ذلك عن عمر بن الخطاب نفسه.

وليس من البعيد أن يكون سبب ذلك هو إرادة الإيحاء بأنه «صلى الله عليه وآله»، لم يكن يرى نفسه مالكا، بل هو يتعامل مع هذه الأراضي، كما لو كانت ترجع إلى بيت مال المسلمين، الأمر الذي يؤكد صدق الأحكام بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» في دعواهم: أنه «صلى الله عليه وآله» لا يورث، وحتى لو كان يورث، فإن تعامله هذا يدل على أنه لم يكن مالكا. وإذن: . فما وعد به أبو بكر، من أنه يطعم آل رسول الله قوت سنة، ويجعل الباقي في الكراع والسلاح، لا يعتبر خروجاً عما رسمه رسول الله «صلى الله عليه وآله» بل يكون متبعاً له، ومقتدياً به؛ فرفض أهل البيت «عليهم السلام» لهذا العرض يصبح بلا مبرر ظاهر. وتكون الزهراء «عليها السلام» هي المخالفة للرسول الكريم، ولأحكام الشرع والدين، وتطلب ما ليس لها بحق، وتصرّ على طلبها هذا، رغم توضيح الأمر لها! .

ولكننا مع ذلك نقول:

إنه حتى لو صح أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يفعل ذلك، وصح أيضاً: أن هذا السلاح قد بقي عند أبي بكر وعمر؛ فإنه لا يدل على عدم ملكية الرسول «صلى الله عليه وآله» لتلك الأراضي، بعد أن نص القرآن العظيم على ملكيته «صلى الله عليه وآله» لها. حيث يمكن أن يكون إنما يفعل ذلك تبرعاً، وإيثاراً لرضا الله سبحانه، وطلباً لمثوبته التي يرغب بها كل مؤمن. لاسيما وأن القرآن قد حث الناس على أن يجاهدوا في الله بأموالهم وبأنفسهم. ومن أولى من الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله وسلم» بالمسارعة إلى امتثال أمر الله هذا؟! .

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٠١

أموال بني النضير فيء أم غنيمة؟

قال النيسابوري:

«اعترض بعضهم: بأن أموال بني النضير اخذت بعد القتال؛ لأنهم حوصروا أياماً، وقتلوا وقتلوا، ثم صالحوا على الجلاء؛ فوجب أن تكون تلك الأموال من الغنيمة، لا من الفيء.

وأجاب المفسرون من وجهين:

الأول: إنها لم تنزل في بني النضير، وإنما نزلت في فدك، ولهذا كان رسول الله (ص) ينفق على نفسه، وعلى عياله من غلة فدك، ويجعل الباقي في السلاح والكراع.

الثاني: تسليم أنها نزلت فيهم، ولكن لم يكن للمسلمين يومئذ كثير خيل، ولا ركاب، ولم يقطعوا إليها مسافة كثيرة، وإنما كانوا على ميلين من المدينة؛ فمشوا على أرجلهم، ولم يركب إلا رسول الله (ص)، وكان راكب جمل؛ فلما كانت العاملة قليلة، ولم يكن خيل، ولا ركاب، أجراه الله مجرى ما لم يكن قتال ثمة»^(١).

ونقول:

١ - إن ما ذكره من أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يجعل باقي غلة فدك في السلاح والكراع، بعد أن ينفق على نفسه وعلى عياله «صلى الله عليه وآله» منها.

محل مناقشة وبحث، فإن من المقطوع به: أن النبي «صلى الله

(١) راجع: التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٤ و ٢٨٥، وغرائب القرآن (مطبوع) بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٧ و ٣٨ و راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ و ١٢ فإنه ذكر ذلك ضمناً وأجاب عنه كذلك، حيث قال: ولم يكن ثمة قتال على التحقيق؛ بل جرى مباديء القتال، وجرى الحصار الخ.

عليه وآله» قد أعطى فديكاً لابنته فاطمة «عليها السلام»، وقد استولت عليها السلطة بعد عشرة أيام من وفاته «صلى الله عليه وآله». وقد جرى بين الزهراء «عليها السلام» وبين أبي بكر مناقشات ومحاورات انتهت بإصرار الخليفة على ما أقدم عليه، فغضبت الزهراء عليه، حتى ماتت، وهي مهاجرة له ولنصيره عمر، وأوصت بأن تدفن ليلاً ولا يحضرا جنازتها^(١).

فذلك لم تكن في يد رسول الله «صلى الله عليه وآله» ولسوف نتحدث عن هذا الأمر، بشيء من التفصيل بعد غزوة خيبر إن شاء الله تعالى .

٢ - إنه إذا كانت فديك خالصة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» وإذا كان قد أنفق غلتها في الكراع والسلاح؛ فإنما فعل ذلك تكرماً، وطلباً للاجر والثواب، وإيثاراً منه «صلى الله عليه وآله» على نفسه، حسبما المحنا إليه، وليس لأجل أن حكم الفيء هو ذلك - وان كنا نحتمل قوياً - ان تكون دعوى ذلك من موضوعات خصوم أهل البيت «عليهم السلام» بهدف التشكيك في أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد نحلها لفاطمة الزهراء عليها صلوات ربي وسلامه .

٣ - ولربما يؤيد القول بأن سورة الحشر قد نزلت بعد واقعة بني النضير، التعبير بقوله: «من أهل القرى» حيث إن وادي القرى قد افتتحت بعد ذلك .

ولكنه تأييد غير تام؛ فإن الحكم في الفيء عام، ولا يختص بأهل وادي القرى. كما أنه لم يثبت كون المراد بأهل القرى هو وادي القرى، إذ

(١) ستأتي مصادر ذلك كله إن شاء الله، حين الحديث حول فديك بعد غزوة خيبر إن شاء الله تعالى. وبالإمكان مراجعة كتاب: أصول مالكي للأحمدي، وفديك للقزويني، ودلائل الصدق، وغير ذلك.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٠٣

يمكن أن يكون المراد: أهل البلاد مطلقاً.

أضف إلى ذلك: أن الآية التالية، المشيرة إلى إعطاء المهاجرين، وعدم تغَيُّظ الأنصار من إعطاء إخوانهم، بل هم يؤثرونهم على أنفسهم، ولو كان بهم خصاصة - ان هذه الآية - تؤيد كون المراد هو بنو النضير، لأن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يعط الأنصار من أموالهم شيئاً، سوى رجلين أو ثلاثة، كما أوضحناه حين الكلام حول تقسيم أراضي بني النضير، فليراجعه من أراد.

٤ - إن ما ذكر في الجواب الثاني غير تام، فان كثرة الخيل والركاب، وقلتها، وبعُد المسافة وقربها لا يؤثر شيئاً في حكم الفيء، ما دام أن الملاك هو الأخذ عنوة وعدمه. كما أن كثرة القتال وقلته لا يؤثر في ذلك شيئاً.

الجواب الأمثل :

وعليه . . فالأولى في الجواب: أن يقال: إن القتال الذي كان - إن صح أنه قد كان ثمة قتال - لم يكن به الفتح، وإنما فتحت صلحاً، وهذا هو الميزان في الفيء والغنيمة، فإن كان الفتح صلحاً كان فيئاً، وإن كان بقتال كان غنيمة. فالحكم تابع للنتيجة، مهما كانت مقدماتها.

هذا . . بالإضافة إلى أن ما أربع اليهود وجعلهم ييأسون، وحملهم على الصلح لم يكن هو القتال المشار إليه، وإنما كان قطع النخيل، وإحراقه. ثم كان قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» للعشرة هو السبب في استجابتهم للصلح، كما تقدم . .

وأما بالنسبة لما يذكرونه من قتال. فنحن لا نستطيع أن نؤكد صحته، بل القرآن والتاريخ يدل على عدمه، وإن كنا لا نمنع من أن تكون قد جرت بعض المناوشات اليسيرة، ولكنها لم تكن سبب الفتح قطعاً.

المهاجرون.. وأموال بني النضير:

لقد هاجر من مكة عدد كبير من الذين أسلموا، وتركوا ما كانوا يملكونه وراءهم. وقد قدّم الأنصار لهم كل ما أمكنهم تقديمه من العون والرعاية، حتى لقد أرادوا أن يقاسموهم أموالهم؛ فمنعهم النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله وسلم». وأمرهم أن يعملوا في مزارعهم وبساتينهم وفقاً لقواعد المساقات والمزارعة، وهكذا كان^(١).

وحين أفاء الله على رسوله أموال وأراضي بني النضير، كانت خالصة له «صلى الله عليه وآله»، بمقتضى قوله تعالى:

﴿... وما أفاء الله على رسوله من أهل القرى؛ فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل﴾^(٢).

وقد روى القرشي عن الكلبي أنه قال: «قسم رسول الله (ص) أموال بني النضير، إلا سبعة حوائط منها، أمسكها ولم يقسمها»^(٣).

حكاية قسمة الأراضي:

ثم إنه «صلى الله عليه وآله» قد خير الأنصار، بين أن يقسم ما أفاءه الله عليه، عليهم، وعلى المهاجرين، ويكون المهاجرون مع الأنصار كما كانوا، وبين أن يخص المهاجرين بها، فيستقلون عن الأنصار، ويرجعون إليهم أراضيهم.

(١) مسند أبي عوانة: ج ٤ ص ١٧٤ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ١١٦ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٢.

(٢) الحشر: ٧ وليراجع هنا: مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ والتبيان ج ٩ ص ٥٦٢ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ و ١٤٩.

(٣) الخراج للقرشي: ص ٣٦.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٠٥

فقال السعدان - سعد بن معاذ، وابن عبادة-: بل نقسم أموالنا وديارنا على المهاجرين، ويؤثرونهم بالقسمة أيضاً، ولا يشاركونهم فيها. فاقتدى بهما سائر الأنصار. فانزل الله: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾.

فقسمها النبي «صلى الله عليه وآله» بين المهاجرين، وأمرهم برد ما كان للأنصار حسب تعبير الحلبي^(١).

فكانت أول صافية قسمها «صلى الله عليه وآله» بين المهاجرين الأولين^(٢).

وفي بعض المصادر: أن المهاجرين إنما ردوا ما كان للأنصار بعد

(١) راجع: فيما تقدم، كلاً، أو بعضاً المصادر التالية: البحار ج ٢٠ ص ١٧١ و ١٧٢ وفي هامشه عن الإمتاع للمقرئ ص ١٨٢ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٦٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٦٨ و ٣٦٩ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٧٥ والسنن الكبرى ج ٦ ص ١١٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٩ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٨٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والسيرة النبوية للدحلان ج ١ ص ٢٦٣ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٨ و ٢٦٩ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٣ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٩ وغرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٤١ و ٤٢ وفتح القدير ج ٥ ص ٢٠١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٥ و ٢٣ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧٦ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٧ والكشاف ج ٤ ص ٥٠٥ وجوامع الجامع ص ٤٨٧ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٩ والخراج للقرشي ص ٣٣ وراجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وعمدة القاريء ج ١٥ ص ٤٧ وإرشاد الساري ج ٥ ص ٢١٠.

(٢) فتوح البلدان: قسم ١ ص ٢١ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٣ وفي هامشه عن المناقب ج ١ ص ١٦٩ و ١٧٠ وعن الإرشاد ص ٤٩ و ٤٨.

محاسبات دقيقة :

إننا رغم أننا نشك في إرجاع المهاجرين أموال الأنصار، ونحتمل قوياً: أن يكون الهدف من هذا الزعم هو تقوية موقف المهاجرين، حيث لا يكون للأنصار - والحالة هذه - فضل يذكر، إلا أننا نغض النظر عن ذلك فنقول:

يرد هنا سؤال، وهو: أنه إذا كانت أموال بني النضير خالصة لرسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم»، بنص القرآن الكريم، فلماذا يطلب «صلى الله عليه وآله» موافقة الأنصار على أن يخص المهاجرين بها؟ أليس هو «صلى الله عليه وآله» حرّ التصرف فيما ملكه الله إياه، يضعه حيث يشاء، ويعطيه لمن يشاء!.

ونحن في مقام الإجابة على هذا السؤال نشير إلى ما يلي:

١ - إنه «صلى الله عليه وآله» يريد أن لا يسيء أحد من الأنصار تفسير تصرفه ذاك، فيتوهم: أن ذلك منه «صلى الله عليه وآله» بسبب حبه لقومه، دونهم، أو لغير ذلك من أسباب. كما أنه «صلى الله عليه وآله» لا يريد أن يثير في الأنصار حسداً لا مبرر له، أو ما هو أكثر من الحسد، وهم يرون إخوانهم يحصلون على الأموال والأراضي دونهم، حتى ولو كانوا يعلمون: أن هذا المال ملك لرسول الله «صلى الله عليه وآله» يضعه حيث يشاء، ويعطيه لمن أراد، ويعلمون أيضاً: أنه لا ينطلق في إعطائه ذاك من سلبيات يخشون وجودها.

(١) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٦٨ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٠.

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٠٧

٢ - إنه يريد للمسلمين جميعاً: أن لا يفهموا هذا التصرف على أنه امتياز لهم دون غيرهم ، وليتخذ ذلك اصحاب الأهواء منهم ذريعة للابتزاز، أو لإعمال سياسات ظالمة تجاه إخوانهم من الأنصار، حينما تسنح لهم الفرصة لذلك .

٣ - إنه يريد للمسلمين جميعاً أن يفهموا: أن على القيادة أن لا تستبد بالرأي وبالتصرف، فان التفاهم، والمشاركة في الرأي، وعدم التفرد فيه، يجب أن يكون هو السمة المميزة للانسان المسلم .

٤ - إنه «صلى الله عليه وآله» يريد أن يعلم الانصار، ويستفيد من ذلك المهاجرون درساً في الإيثار على النفس ما دام أن ذلك من شأنه أن يوثق عرى المودة، ويثير كوامن الحب في مجتمع يشعر أعضاؤه بالآلام ومشاكل بعضهم البعض، ويعملون على حلها، ويبدلون جهدهم في هذا السبيل .

٥ - كما أننا نستفيد بالاضافة إلى ما تقدم الأمور التالية :

أ: إنه كما أن من مسؤوليات قائد الأمة تصريف أمور الرعية، ورعاية شؤونها، وإدارتها، وهدايتها إلى أفضل السبل وأجداها في دفع الأخطار الكبرى عنها، وحل المعضلات التي ربما تواجهها . كذلك فإن من مسؤولياته تربية الأمة تربية صالحة، ورعاية شؤونها الروحية وتزكيتها، وبعث الفضائل والسجايا الكريمة في نفوس أبنائها جماعات وأحاداً، ثم إبعاد كل ريب ورين عنها؛ لتكون خالصة خلوص الجوهر، نقية صافية صفاء النور . .

هذا بالإضافة إلى رعاية العلاقات الروحية فيما بين أفراد وجماعات الأمة، لتبقى سليمة وحميمة، وقائمة على أسس قوية وثابتة من تلك السجايا والسمات والصفات الراسخة في أعماق الذات الإنسانية . .

فلا يجوز أن يصدر منه أي عمل - حتى ولو كان بملاحظة خصوصيته

٢٠٨..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الفردية، والعادية حلالاً ومباحاً له - من شأنه أن يلحق أدنى ضرر في البنية الاجتماعية، سواء على المستوى النفسي أو الفكري، أو المادي، أو غير ذلك.

كما أن عليه أن يتكهن بآثار أي عمل يصدر منه، ويقدر ماله من سلبيات وإيجابيات مستقبلية، وعلى جميع المستويات.

ب : إن ما تقدم يوضح لنا مدى حساسية موقع هذه القيادة، وخطورة مسؤولياتها، ويوضح كذلك: أنه ليس باستطاعة كل أحد؛ أن يتسلم أزمة الحكم، ويتولى مسؤوليات قيادية، إلا إذا اجتمعت فيه خصال ومواصفات ذات طابع معين، من شأنها أن تساعد على تحقيق أقصى ما يمكن تحقيقه من الأهداف التي تتوخاها الأمة من قياداتها.

ج : إن ما فعله الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد أفهمنا: أنه يفترض في القائد: أن يرمى الشؤون المادية للأمة، ولو من ماله الخاص، حينما لا يكون ثمة مصادر أخرى قادرة على سد حاجاتهم في هذا المجال.

د : ودرس آخر نتعلمه من موقف النبي «صلى الله عليه وآله» هنا، وهو: أن الإنسان، وإن كان له الحق في أن يتصرف في ماله كيف يشاء، ولكن حينما تنشأ عن هذا التصرف سلبيات من نوع ما، فإن عليه أن يعمل على معالجة تلك السلبيات، وأن يعطي تصرفه مناعات كافية، تحصن الواقع من أن تنشأ فيه تلك السلبيات، أو أن تؤثر أثرها البغيض المقيت، حتى ولو كانت تلك السلبيات ناشئة عن تقصير الآخرين، أو عن سوء تصرفهم، أو عن عدم التزامهم الأكيد بالحدود والقيود التي يفترض التزامهم بها، أو غفلتهم عن ذلك، بل وحتى لو كان ذلك من قبيل الطموحات الباطلة واللامشروعة، أو التي تستتبع حسداً لا مبرر له لدى الآخرين، أو حقداً كذلك.

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٠٩

هـ : إننا نلاحظ : أنه «صلى الله عليه وآله» قد كانت معالجته لسلبات لا مبرر لها بطريقة بناء ورائدة، ثم هي زاخرة بالمعاني الإيجابية الكبيرة، التي من شأنها ليس فقط أن تؤثر في الصيانة والحصانة بدرجة كافية، وإنما هي تساهم بدرجة كبيرة في تكامل الأمة، وفي حصولها على المعاني والسجيا الإنسانية، ثم تعميقها وترسيخها بصورة عملية، لا بمجرد التنظير، وإطلاق الشعارات في الهواء.

وهذا هو الأسلوب الأمثل بالأجدى في بناء الأمة، وتأكيد خصائصها الإنسانية، وسجياها الكريمة الفضلى ..

المستفيدون من أراضي بني النضير:

ويذكر المؤرخون أسماء طائفة من الناس أعطاهم الرسول «صلى الله عليه وآله» من أراضي بني النضير، بل يرى البعض : أنه لم يعط سوى الأشخاص التالية أسماؤهم وهم :

١ - أبو بكر بن أبي قحافة؛ فقد حصل على موضع يقال له : «بئر حجر»^(١).

٢ - عمر بن الخطاب، الذي حصل على موضع يقال له : «جرم»^(٢).

٣ - عبد الرحمن بن عوف، الذي حصل على موضع يقال له :

(١) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٩ وراجع : فتوح

البلدان قسم ١ ص ١٨ وراجع : تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وراجع : السيرة

الخلية ج ٢ ص ٢٦٩ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠.

(٢) راجع : المصادر المتقدمة باستثناء فتوح البلدان.

٢١٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«سؤال»، أو «كيدمة». وهو الذي يقال له: «مال سليم»^(١).

٤ - الزبير بن العوام، الذي حصل على أرض يقال لها:
«بويّلة»^(٢).

٥ - صهيب بن سنان، حصل على أرض يقال لها «ضراطة»^(٣).

٦ - أبو سلمة بن عبد الأسد، حصل على أرض من بني النضير،
عند الواقدي أن اسمها «بويّلة» شاركه الزبير فيها أيضاً، كما أشرنا إليه^(٤).
٧ - أبودجانة.

٨ - وسهل بن حنيف، حصل على أرض يقال لها: «مال ابن
خرشة»^(٥).

(١) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٩٦ وج ٣ ص ٩٤٥ ومعجم البلدان ج ٤ ص ٤٩٧
وراجع ج ٥ ص ٢٩٠ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ ومغازي الواقدي ج ١
ص ٣٧٩ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وراجع: فتوح البلدان قسم ١
ص ١٨ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨، لكنه ذكر بويّلة له ولأبي سلمة بن عبد الأسد،
وفتوح البلدان قسم ١ ص ٢١ و٢٢ ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٥٧ وإرشاد الساري
ج ٤ ص ٢١٠ والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج ٧ ص ١٤٧ عن صبح
الأعشى ج ١٣ ص ١٠٥ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩، ونيل الأوطار ج ٦
ص ٥٧.

(٣) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ وراجع ج ٣ ص ١٠٤ ومغازي الواقدي ج ١
ص ٣٧٩ و٣٨٠، وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وراجع: السيرة الحلبية
ج ٢ ص ٢٦٩.

(٤) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٠ وذكر أنه «صلى
الله عليه وآله» أعطاه «بويّلة» ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٥٧ وراجع: تاريخ الخميس
ج ١ ص ٤٦٣ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩.

(٥) راجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٠ و٣٧٩ والسيرة النبوية ج ٣ ص ٢٠١ =

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢١١

٩ - الحارث بن الصمة، استفاد هو الآخر من ذلك حسبما ذكره^(١).

= ٢٠٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٥ والتبيان ج ٩ ص ٥٦٣ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٨ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وراجع ص ١٤ و ٢٤ وراجع: البحار ج ٢٠ ص ١٧١ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٦٠ وفي هامش البحار عن الإمتاع ص ١٨٢، ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧١ و ١٧٧٢ والتفسير الكبير ج ٢٨ ص ٢٨٥ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ والخراج للقرشي ص ٣٢ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ وجوامع الجامع ص ٤٨٧ والعبر لابن خلدون ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع: تاريخ يعقوبي ج ٢ ص ٤٩ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ وراجع: فتوح البلدان قسم ١ ص ١٨ و ١٩ و ٢١ والمصنف ج ٥ ص ٣٦١ لكنه لم يسم الرجلين، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٨ وأشار إليه في سنن أبي داود ج ٣ ص ١٤٣ و ١٥٧ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٩ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٩٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ والدر المنثور ج ٦ ص ١٩٢ عن ابن مردويه والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي) ص ٥١٨ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠.

(١) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٥١ و ٤٦٢ عن المدارك، ومعالم التنزيل والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩، وقال: «نظرفيه بعضهم: بأنه قتل في بئر معونة»، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦، وجوامع الجامع ص ٤٨٧، والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٥ والكشاف للزمخشري ج ٤ ص ٥٠٥، والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وراجع ص ١٤ و ٢٤ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧١ و ١٧٧٢ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ عن غير ابن إسحاق، وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٦، ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧.

٢١٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وعند البعض: الحرث بن أبرهة (١).

والظاهر: أنه تصحيف.

١٠ - وأعطى - زعموا - سعد بن معاذ سيف ابن أبي الحقيق (٢).

١١ - وأعطى عثمان بن عفان أيضاً، بعض أراضي بني النضير، في مكان يقال له: الدومة (٣).

نصان غير متوافقين :

ونشير هنا إلى نصين غير متوافقين، وهما:

١ - ما قاله العيني: «.. ولم يخمس، ولم يسهم منها لأحد، إلا لأبي بكر، وعمر، وابن عوف، وصهيب بن سنان، والزبير بن العوام، وأبي سلمة بن عبد الأسد، وأبي دجانة» (٤).

فالعيني إذن يرى: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يعط أحداً غير هؤلاء.

ولكن التعبير بـ «يسهم» فيه شيء من المسامحة؛ لاشعاره بأنها مفتوحة عنوة، وليس الأمر كذلك.

٢ - قال ابن شبة: «.. عن محمد بن إسحاق، قال: قسمها رسول الله (ص) في المهاجرين إلا سهل بن حنيف، وأبي دجانة، وكذا نفرأ،

(١) غرائب القرآن، مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٨.

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (قسم المغازي) ص ١١٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٨ ص ١١، والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٩، والسيرة الحلبية للحلي الشافعي ج ٢ ص ٢٦٩.

(٣) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٤٤ عن ابن شبة.

(٤) عمدة القاري ج ١٨ ص ١٢٦.

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢١٣

فأعطاهما منها»^(١).

وقال النسفي : قد أعطى ثلاثة من الأنصار^(٢). لكنه لم يذكر لنا أسماءهم بالتحديد.

فوجد العيني لا يذكر سهل بن حنيف، ووجد آخرين يذكرون سهلاً وأبا دجانة، ووجد عدداً آخر يصّر على أنهم ثلاثة من الأنصار، ولعله يقصد الحارث بن الصّمة؛ فإنه أنصاري أيضاً. ولكن ابن شبة ذكر سهلاً وأبا دجانة، وكذا نفرأ من الأنصار. ومعنى ذلك هو أنه قد أعطى الثلاثة الأنفة أسماؤهم. مع أن ظاهر النصوص الحصر بهم، أو بواحد، أو بإثنين منهم. فالأولى الأقتصار على ذلك إلى أن يرد ما يؤيد كلام ابن شبة.

كي لا يكون دولة بين الأغنياء :

وقد علل الله سبحانه عطاء بعض الفئات دون بعض، من الفيء بقوله :

﴿وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء، والله على كل شيء قدير ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب﴾^(٣).

(١) تاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٩٠ .

(٢) مدارك التنزيل (مطبوع بهامش لباب التأويل) ج ٤ ص ٢٤٦ .

(٣) الحشر: ٦ و ٧ .

ونستفيد من هذه الآية الأمور التالية :

الأول : إنه سبحانه قد علل إعطاء الفيء للفقراء اليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل بأن لا يكون المال محصوراً بين الأغنياء ، يتداولونه فيما بينهم . وهذا يعطي : أن الإسلام يريد أن يمكن الجميع من الحصول على المال ، ولا يكون حكراً على جماعة دون غيرها . أي أنه يريد للمال أن يتحرك ، وأن ترتفع الموانع والحواجز من طريقه وينطلق من خلال الالتزام بالحكم الإلهي ، والوقوف عند الحدود الشرعية ، لتداوله جميع الأيدي فلابغي من أحد على أحد ، ولا استثثار بشيء دون الآخرين وإنما الإيثارة على النفس ، ولومع شدة الحاجة والخصاصة .

كما أنه يريد للفقير: أن يحصل على المال بصورة مشروعة ، ومن دون منة من أحد عليه ، ما دام ان المال قد أعطاه الله إياه ، وليس لأحد من الخلق فيه أي دور .

الثاني : إن الإسلام حين قبل بالملكية الفردية ، وجعل القوانين والنظم لحمايتها ، وقبل أيضاً بملكية الدولة والجهة ، وأعطى المجال لطموحات الإنسان ، وقدراته الخلاقة للتعبير عن نفسها ، وتأكيدها وجودها ، فإنه قد قرر إلى جانب ذلك قاعدته ، وأعطى ضابطة التي لا مجال لتخطيها في شأن المال بقوله : «كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم» ؛ فإنه يكون بذلك قد قرر الحد الذي يفصل نظام الإسلام الإقتصادي عن النظام الرأسمالي الفاسد ، والذي ينتهي بالمال إلى أن يصبح دولة بين الأغنياء .

وذلك لأن الإسلام ، وإن كان قد قبل بالملكية الفردية ، إلا أنه قد حدّد مصادر الحصول عليها في جهات معينة ، لا يجوز تعديها ، إلى غيرها . .

كما أنه قد وضع من الأحكام والضوابط في مختلف شؤون الحياة وجهاتها ، ما يمنع من تكدّس المال بصورة فاحشة لدى افراد بخصوصهم .

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢١٥

وقد بين الله سبحانه هذا الأصل الأصيل بعبارة واضحة وموجزة حينما قال :

« لا يكون دولة بين الأغنياء » .

ثم هو قد حرّم وأدان ، وعاقب على كل عمل من شأنه أن يهدم هذا الأصل ، ويضر في مسيرة تحقيقه ، أي ما يوجب صيرورة المال «دولة بين الأغنياء» ، فحرم الربا ، ومنع من الإحتكار ، ومن أكل المال بالباطل ، ووالخ .

وبما تقدم يتضح أيضاً : البون الشاسع فيما بين المذاهب الإقتصادية الأخرى ، - كالإشتراكية - وبين نظام الإسلام الإقتصادي ، كما هو ظاهر لا يخفى .

الثالث : إن ما أفاءه الله على رسوله ، ليس لأحد أن يدعي أن له فيه أدنى أثر أو أي دور في تحصيله . فإن المسلمين لم يوجفوا عليه بخيل ولا ركاب ، وإنما عاد إلى رسول الله بسبب تسليط الله رسله على من يشاء ، كاليهود الناقضين للعهود والمواثيق .

ومعنى ذلك هو أنه ليس لأحد الحق في أن يدعي : أنه قد تنازل للنبي «صلى الله عليه وآله» عن شيء هو له ، أو ساهم فيه ، وجاء الحكم الإلهي ليأخذه منه ، ويعطيه للنبي لمصلحة كامنة في ذلك ، كما ربما يتوهم في الزكاة والخمس ، وذلك لأن الله قد صرح بأن تسليط الله سبحانه للرسول على أولئك الناس قد كان سبباً في حصول ما يسمى بالفيء ؛ فالفيء إذن هو نتيجة عمل إلهي ، وتصرف رباني في واقع سلطة الرسول وبسطها على أولئك المعاندين . .

وأما مناشيء هذه السلطة ، ومقوماتها ، فيجب أن لا تكون منحصرة في العدة والعدد والحشود لدى المسلمين ، فان ذلك يتحقق بتأييدات إلهية

٢١٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

غيبية، تساهم فيها معرفة اليهود بنبوته «صلى الله عليه وآله»، ورؤيتهم لمعجزاته وكراماته، وحبهم للدنيا، وخوفهم من الموت وغير ذلك من أمور.

الرابع : بقي أن نشير إلى أن الآيات قد نصت على أن الفيء لله، وللرسول، ولذي القربى، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل؛ فكيف نوفق بين ذلك وبين ما هو معلوم من أن الفيء خالص لرسول الله «صلى الله عليه وآله»؟

ونقول في الجواب : إن الآيات لم تتعرض لتشريع حكم الفيء، وبيان تقسيماته اللازمة شرعاً، من حيث مالكية هؤلاء الأصناف له، وإنما هي تبين قضية في واقعة، يراد توضيح المراد فيها، وإزالة الشبهة عن موقف النبي «صلى الله عليه وآله» منها، وذلك لأن الآيات التالية لتلك الآية؛ قد بينت : أن المراد بهؤلاء الأصناف هو خصوص المهاجرين منهم، أما الأنصار؛ فانهم لا يجدون في أنفسهم حرجاً في أن يأخذ إخوانهم المهاجرون من الفيء دونهم، رغم ما كان يعاني منه الأنصار من حاجة وخصاصة، بل هم يؤثرونهم على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة .

كما أن الآية الآتية الذكر قد بينت : أن المراد هو الفيء الحاصل من أهل القرى، لا كل فيء، وذلك يؤيد أنها في صدد الحديث عن قضية في واقعة، من أجل إبراز ما بها من خصوصيات، ومن معان إنسانية هامة، ومن دقائق أخرى لا بد من الإلفات إليها، والتنبيه عليها، وليست في صدد اعطاء الضابطة والقاعدة العامة .

ومعنى ذلك هو : أن المراد بيان أن ما فعله النبي «صلى الله عليه وآله» في الفيء الحاصل له من أهل القرى، حيث قسمه على المهاجرين دون الأنصار، رغم وجود الخصاصة في الأنصار، إنما كان لمصالح اقتضت التخصيص منه «صلى الله عليه وآله». ولا حرج على النبي والإمام

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢١٧

في أن يلاحظ المصالح ، ويقدم قوماً على قوم ، ويعطي هؤلاء ، ويحرم أولئك ، لأجل تلك المصالح المقتضية لذلك ، ولا يجب عليه أن يساوي بين الناس دائماً ، فإن المساوات ليست مطلوبة على كل حال ، وإنما هي مطلوبة حيث لا مصلحة في الترجيح ، وحيث لا توجب تعميق الهوة بين الفئات التي يراد المساواة بينها .

وإذن فلا معنى لاستغلال هذا الأمر للدعاية ضد نبي الإسلام ، واتهامه بالتحيز والتجني ، ولا سيما إذا علمنا أن ما يقسمه إنما هو حقه الشخصي ، وهو حرّ في أن يجعل ما يختص به لمن يشاء ، كيف يشاء .

الخامس : ولا بد من التذكير أخيراً بأن آية الفيء هنا كآية الخمس في سورة الأنفال ، قد ذكرت أصنافاً ستة : ثلاثة منهم من قسم الواجب ، وهم : سهم الله ، وسهم الرسول ، وسهم ذوي القربى ، وثلاثة لا يجب ذلك فيهم ، وهم اليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل . .

لماذا اختص ذوي القربى بالخمس والفيء؟

ومن الغريب العجيب أن البعض بعد أن ذكر: أن المراد بذوي القربى في الآية التي في سورة الحشر، وفي آية الخمس هم قرابة رسول الله، قد علل البعض اختصاصهم بالفيء والخمس بقوله:

«إن كانت الصدقات لا تحل لهم فليس لهم في الزكاة نصيب، وإن كان النبي لا يورث فليس لذوي قرابته من ماله شيء، وفيهم الفقراء الذين لا مورد لهم، فجعل لهم من خمس الغنائم نصيباً، كما جعل لهم من هذا الفيء وأمثاله نصيباً»^(١).

إذن فهذا البعض يرى: أن فقر الفقراء منهم، وحرمانهم من الإرث

(١) في ظلال القرآن ج ٦ ص ٣٥٢٤ .

والزكاة كان هو السبب في ذلك!!

ونقول: إن كلامه غير صحيح، وذلك لما يلي:

١ - لقد علق هو نفسه في هامش كتابه على كلمة «الفقراء» بقوله:

«هناك خلاف فقهي، هل الفقراء من قرابة الرسول هم المستحقون؟! أم جميعهم، والراجح جميعهم»^(١).

ومعنى ذلك هو: أن فقرهم ليس هو سبب إعطائهم، إذ ليس ثمة خصوصية للفقراء منهم تقتضي ترجيحهم على سائر الفقراء، وإنما السبب في الترجيح هو - فقط - قرابتهم من رسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم».

٢ - لا ندري كيف حرّمهم الله هذا المقدار القليل من إرث النبي «صلى الله عليه وآله» ثم عوضهم هذه الأموال الهائلة والطائلة، التي تحصل من الفياء والغنائم!!..

٣ - ثم إننا لا ندري كيف يحرم شخص واحد وهو الزهراء صلوات الله عليها، ثم يعوّض جميع قرابة رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى من لم يكن في طبقتها في الإرث، بل وحتى جميع بني هاشم، ولو لم يكونوا من أولاده «صلى الله عليه وآله» ولا من ورّائه!!

بل لقد نال هذا التعويض جميع بني هاشم إلى يوم القيامة.

وما كان أحراه أن يكون إهتماماً بأمور الفقراء والضعفاء من سائر الناس، فيورث فاطمة «عليها السلام»، ثم يتعامل مع جميع بني هاشم على أنهم بعض من غيرهم. ، فلا يحرمهم من ذلك ليعطيهم من هذا أكثر مما يستحقون، وأضعاف ما به كانوا يطالبون.

ليس في ذلك تضييع لحقوق الكثيرين من الفقراء من غيرهم؟!!

(١) المصدر السابق.

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢١٩

حاشاه أن يصدر ذلك منه ، أو أن يفكر فيه .

٤ - هذا كله عدا عن أن حديث : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة ، والذي تفرد بروايته الخليفة الأول أبوبكر!! قد أثبت العلماء بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة عدم صحته . وقد رد علي وفاطمة «عليهما السلام» وكثير غيرهما روايته كما ذكرته الروايات الكثيرة وليس هاهنا محل بحث هذا الأمر فمن أراد ذلك ، فليراجع كتب العقائد .

الفصل السادس:

أراضي بني النضير والكيد السياسي

الفاصبون :

وتذكر المصادر: أن السلطة قد استولت على باقي أموال بني النضير، التي احتفظ بها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولم يقسمها بين أصحابه، وقد طالب بها أهل البيت فمُنِعوا منها ثم إن عمر بن الخطاب قد ردها إليهم، بعد سنين من توليه الحكم.

ولكن حكاية مطالبة أهل بيت النبوة للخليفة الثاني بإرجاعها إليهم. قد تعرضت للدس والتشويه بصورة بشعة ومخجلة. ونحن نذكر نص الرواية هنا أولاً، ثم نشير إلى بعض وجوه التشويه فيها، وإن كانت واضحة وظاهرة لكل أحد.

نص الرواية :

يقول النص التاريخي، وهو الذي ذكره مسلم بن الحجاج في صحيحه: «حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبيعي، حدثنا جويرية: عن مالك، عن الزهري: أن مالك بن أوس حدثه قال:

أرسل إلي عمر بن الخطاب؛ فجئته حين تعالي النهار، قال: فوجدته في بيته جالساً على سرير، مفضياً إلى رماله، متكئاً على وسادة من آدم، فقال لي: يا مالك، إنه قد دفن أهل أبيات من قومك. وقد أمرت فيهم برضخٍ فخذ فاقسمه بينهم.

٢٢٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال: قلت: لو أمرت بهذا غيري. قال: خذه يا مالك.

قال: فجاء يَرْفَأُ، فقال: هل لك - يا أمير المؤمنين - في عثمان
وعبد الرحمان بن عوف، والزبير، وسعد؟

فقال عمر: نعم، فأذن لهم؛ فدخلوا. ثم جاء فقال: هل لك في
عباس، وعلي؟

قال: نعم.

فأذن لهما، فقال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذه
الكاذب الآثم، الغادر الخائن!

فقال القوم: أجل يا أمير المؤمنين، فاقض بينهم وأرحهم.

(فقال مالك بن أوس: يخيل إلي: أنهم قد كانوا قدموهم لذلك).

فقال عمر: أتتدا، أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض،
أتعلمون: أن رسول الله (ص) قال: لا نورث، ما تركنا صدقة؟

قالوا: نعم.

ثم أقبل على العباس، وعلي، فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم
السماء والأرض، أتعلمون: أن رسول الله (ص) قال: لا نورث، ما تركناه
صدقة؟

قالا: نعم.

فقال عمر: إن الله جلّ وعزّ كان خص رسول الله (ص) بخاصة لم
يخصص بها أحداً غيره، قال: ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى، فله
وللرسول (ما أدري هل قرأ الآية التي قبلها أم لا)، قال: فقسم رسول الله
(ص) بينكم أموال بني النضير فوالله، ما استأثر عليكم، ولا أخذها
دونكم، حتى بقي هذا المال؛ فكان رسول الله (ص) يأخذ منه نفقة سنة،

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٢٥

ثم يجعل ما بقي أسوة المال .

ثم قال : أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ، أتعلمون ، ذلك ؟

قالوا : نعم .

ثم نشد عباساً وعلياً بمثل ما نشد به القوم : أتعلمان ذلك ؟

قالا : نعم .

قال : فلما توفي رسول الله (ص) قال أبو بكر : أنا ولي رسول الله (ص) فجئتما تطلب ميراثك من ابن أخيك ، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها ، فقال أبو بكر : قال رسول الله (ص) : ما نورث ما تركنا صدقة ؛ فرأيتماه كاذباً آثماً ، غادراً ، خائناً ، والله يعلم : إنه لصادق بار ، راشد ، تابع للحق . ثم توفي أبو بكر ، وأنا ولي رسول الله (ص) ووليّ أبي بكر ، فرأيتماني كاذباً ، آثماً ، غادراً ، خائناً ، والله يعلم : إني لصادق بار ، راشد ، تابع للحق ، فوليتها ، ثم جئتني أنت وهذا ، وانتما جميع ، وأمركما واحد ، فقلتما : ادفعها إلينا .

فقلت : إن شئتم دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله : أن تعملوا فيها بالذي كان يعمل رسول الله (ص) ، فأخذتماها بذلك .

قال : أكذلك ؟!

قالا : نعم .

قال : ثم جئتماني لأقضي بينكما ؛ فوالله ، لا أقضي بينكما بغير ذلك ، حتى تقوم الساعة ؛ فان عجزتما عنها ؛ فردّاهما إليّ^(١) .

(١) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٥١-١٥٣ وشرح النهج للمعتزلي الحنفي ج ١٦ ص ٢٢١-٢٢٣ وراجع ص ٢٢٩ وراجع : جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٦ و ٢٧ =

٢٢٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

زاد في نص آخر قوله: فغلب علي عباساً عليها، منعه إياها، فكانت بيد علي، ثم كانت بيد الحسن، ثم كانت بيد الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم الحسن بن الحسن، ثم زيد بن الحسن زاد في نص آخر: ثم عبد الله بن الحسن بن الحسن^(١).

قال الزهري: حدثني مالك بن أوس بن الحدثان بنحوه، قال:
فذكرت ذلك لعروة، فقال:

= وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٢ - ٢٠٤ وراجع ص ٢٠٥ و ٢٠٦ و ص ٢٠٨ و ٢٠٩ والصواعق المحرقة ص ٣٥ و ٣٦ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١١ وراجع ج ٢ ص ١٢١ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٦-٩٩٨ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٦٩ - ٤٧١ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٣٩ و ١٤٠. وراجع ص ١٤٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٣ وج ٥ ص ٢٨٧ و ٢٨٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٨٦ وعمدة القاري ج ١٤ ص ١٨٥ ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٣٦ - ١٤٠ و ١٣٢ و ١٣٤ والجامع الصحيح للترمذي ج ٤ ص ١٥٨. والأموال ص ١٧ و ١٨ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٥ و ٣٣٦ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ و ٢٤٧ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وسنن النسائي ج ٧ ص ١٣٦ ومسند أحمد وج ١ ص ٢٠٨ و ٢٠٩ و ٦٠ وأشار إلى ذلك في الصفحات التالية: ٢٥ و ٤٨ و ٤٩ و ١٦٢ و ١٦٤ و ١٧٩ و ١٩١ وكنز العمال ج ٧ ص ١٦٧ و ١٦٨ عن بعض من تقدم وعن: البيهقي وعبد بن حميد، وابن حبان، وابن مردويه والدر المنثور ج ٦ ص ١٩٣ عن تقدم وراجع: تلخيص الشافعي ج ٣ ص ١٣٨ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٤٠٢.

(١) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٩ والطرائف ص ٢٨٣ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٧١ وراجع: صحيح مسلم ج ٥ ص ١٥٥ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٨ والصواعق المحرقة ص ٣٦ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١١ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٢ و ٢٠٥ وراجع ص ٢٠٧ وراجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٣ و ٢٠٤ وج ٥ ص ٢٨٨ وفتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٤٠٢.

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٢٧

صدق مالك بن أوس، أنا سمعت عائشة تقول:

أرسل أزواج النبي (ص) عثمان بن عفان إلى أبي بكر، يسأل لهنّ ميراثهن من رسول الله (ص) مما أفاء الله عليه، حتى كنت أردهن عن ذلك، فقلت:

ألا تتقين الله، ألم تعلمن: أن رسول الله (ص) كان يقول:

«لا نورث ما تركناه صدقة - يريد بذلك نفسه - إنما يأكل آل محمد من هذا المال» .

فانتهى أزواج النبي (ص) إلى ما أمرتهن به^(١).

قال ابن كثير: «ثم إن علياً والعباس استمرا على ما كانا عليه، ينظران فيها جميعاً إلى زمان عثمان بن عفان؛ فغلبه عليها علي، وتركها له العباس؛ بإشارة ابنه عبد الله (رض) بين يدي عثمان - كما رواه أحمد في مسنده - فاستمرت في أيدي العلويين»^(٢).

ونقول:

إننا وإن كنا لا نستبعد أن يكون علي «عليه السلام» والعباس

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٣ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٢ وأنساب الأشراف ج ١ (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ص ٥٢٠ وراجع: صحيح مسلم ج ٥ ص ١٥٣ لكن فيه: أنهم أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر، فيسألنه ميراثهن الخ. ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٤٥ وراجع ص ١٤٣ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٣١٥ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٥ و ٢٠١ و ٢٠٧ والمصنف لعبد الرزاق ج ٥ ص ٤٧١ و ٤٧٢ والصواعق المحرقة ص ٣٦ وراجع: تلخيص الشافي ج ٣ ص ١٥٠ والموطأ مطبوع بهامش تنوير الحوالك ج ٣ ص ١٥٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٣ وج ٥ ص ٢٨٨ وفتوح البلدان ج ٤ ص ٣٤ ومعجم البلدان ج ٤ ص ٢٣٩ والإيضاح لابن شاذان ص ٢٥٧ - ٢٦٢ وراجع هوامشه.

(٢) السيرة النبوية ج ٤ ص ٥٧٣ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٨.

٢٢٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«رحمه الله» قد طالبا عمر بن الخطاب بأراضي بني النضير، ولكننا نرى: أن حكاية هذه القضية بالشكل الأنف الذكر، لا ريب في كونها مكذوبة ومصنوعة، بهدف تبرئة ساحة الهيئة الحاكمة فيما أقدمت عليه من مصادرة أموال رسول الله «صلى الله عليه وآله» فور وفاته، وحرمان إبنته من إرثه.

ولكن مخترعها، أو فقل الذي حرفها، وصاغها بهذا الشكل لم يكن ذكياً بالقدر الكافي، ولا له معرفة تؤهله للإحتراس من المؤخذات الظاهرة والواضحة؛ تاريخية كانت، أو تفسيرية، أو شرعية، أو غيرها كما سنرى.

والأبدع من ذلك!!!: أننا نجد الرواية قد ذكرت في كتب الصحاح، التي هي أصح الكتب - عند أصحابها - بعد القرآن . فكيف خفي أمرها على مؤلفي هذه الكتب، وهم الأئمة الكبار والعارفون، والضليعون في فنهم، حسبما يصفهم به اتباعهم ومحبوهم، والآخذون عنهم . .

وقبل أن نشير إلى نقاط الضعف التي في هذه الرواية نذكر القارىء الكريم بأن ما سوف نذكره من نقاط - وإن كان أكثره قد خطر في بالنا - ولكنه أيضاً مما قد تنبه له الآخرون، ولذا فإننا سوف نشير إلى هؤلاء الذين سبقونا إلى ذلك، ناسبين الكلام إليهم، بل ومعتمدين في أحيان كثيرة في صياغة العبارة عليهم . . فنقول:

المؤخذات التي لا محيص عنها:

وبعد . . فإنه يرد على الرواية المتقدمة:

أولاً:

إن رواية مسلم تذكر: أن العباس، قال لعمر: «اقض بيني وبين هذا الأثم الغادر الخائن». وهذا مما لا يتصور صدوره من العباس؛ إذ كيف ينسب هذه الأوصاف إلى من اعتبرته آية المباهلة نفس النبي الأمين، ولن شهد الله سبحانه له بالطهارة.

وكيف يسبه ، وقد علم أن من سبه سب الله ورسوله . .
فلا بد أن يكون هذا القول مكذوباً على العباس من المنافقين الذين
يريدون سب الإمام الحق ، على لسان غيرهم^(١) .

ونشير هنا إلى ما يلي :

أ : « استصوب المازري صنيع من حذف هذه الالفاظ من هذا
الحديث وقال : لعل بعض الرواة وهم فيها »^(٢) .

فالمازري إذن يؤيد ويستصوب تحريف النصوص ، وذلك من أجل
الحفاظ على ماء الوجه . أمام الحقائق التاريخية الدامغة ؛ فانهم حينما
رأوا : أن كذبتها صريح إلى درجة الفضيحة ، ورأوا : أنها موجودة في
صحاحهم ، وتلك فضيحة أخرى أدهى وأمرّ - نعم حينما رأوا ذلك -
التجأوا إلى هذا الأسلوب الساقط والردل ، ألا وهو التحريف والاسقاط ،
كما اعترف به المازري واستصوبه . .

وهذا الأسلوب لا يزال متبعاً عند خلف هؤلاء القوم ، فنجد الوهابيين
يحرفون كتب علمائهم ، وغيرها ، وكذلك غيرهم من أولئك الذين يخونون
دينهم وأمتهم ، بخيانتهم أماناتهم^(٣) .

ب : قال العسقلاني : إن المازري قال : « أجود ما تحمل عليه : أن
العباس قالها دلالاً على علي ؛ لأنه كان عنده بمنزلة الولد ؛ فأراد ردعه عما
يعتقد أنه مخطيء فيه . وأن هذه الأوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما
يفعله عن عمد .

(١) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ .

(٢) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٣ .

(٣) راجع كتابنا : دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام ج ١ ، البحث الأول ، ففيه
بعض النماذج من ذلك .

قال: ولا بد من هذا التأويل، لوقوع ذلك بمحضر الخليفة، ومن ذكر معه، ولم يصدر منهم إنكار لذلك، مع ما علم من تشددهم في إنكار المنكر»^(١).

ونقول للمازري: مرحباً وأهلاً بهذا الدلال الوقح والمشين! فهل كل من كان بمنزلة الوالد يحق له أن يسب الناس، ويتهمهم بالغدر، والخيانة، والإثم؟! .

وأيضاً. . فان رواية البخاري تقول: إنهما قد استبا^(٢)، فهل سبّ علي «عليه السلام» للعباس كان دلالاً أيضاً وهل كان علي بمنزلة الوالد بالنسبة للعباس؟! .

وهل كان هذا الدلال مما جرت عليه عادة العرب؟! .

وهل يصح الردع عن الخطأ بهذا الأسلوب الفاحش والبذيء؟! .

ثم إننا لم نعلم ما الذي فعله علي «عليه السلام» بأرض بني النضير حتى استحق الوصف بالغدر والخيانة؟!، فهل فعل فيها غير ما كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يفعله؟! .

ولو أنه تعدى في فعله، فهل يكون غادراً، وخائناً؟! ولمن يا ترى؟! وهل يمكن أن يظن علي بالعباس: أنه يرتكب الخطأ الفاحش الذي هو على حد الخيانة والغدر عن عمد وقصد؟! .

أسئلة ننتظر الجواب عنها بصورة منصفة ومقنعة، وهيهات .

وثانياً :

قال العلامة المظفر: «إنه يصرح بأن عمر ناشد القوم ومن جملتهم

(١) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٣ .

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ١١ وغيره .

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٣١

عثمان ؛ فشهدوا بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال : لا نورث .

وهو مناف لما رواه البخاري^(١) عن عائشة، إنها قالت : أرسل أزواج النبي عثمان إلى أبي بكر، يسألنه ثمنهن مما أفاء الله على رسوله، فكنت أنا أردهن الحديث . فإنه يقتضي أن يكون عثمان جاهلاً بذلك، وإلا لا تمتنع أن يكون رسولاً لهن، إلا أن يظن القوم فيه سوء» .
وهذا أيضاً قد أورده المعتزلي الحنفي^(٢) .

وقد حاول المعتزلي الاعتذار عن ذلك، فقال :

«اللهم إلا أن يكون عثمان وسعد، وعبد الرحمن، والزبير، صدقوا عمر على سبيل التقليد لأبي بكر فيما رواه، وحسن الظن . وسمّوا ذلك علماً لأنه قد يطلق على الظن إسم العلم» .

ثم ذكر : أنه يجوز أن يكون عثمان في مبدأ الأمر شاكاً في رواية أبي بكر، ثم يغلب على ظنه صدقه لامارات اقتضت تصديقه . وكل الناس يقع لهم مثل ذلك^(٣) .

ونقول :

أ : إن نفس المعتزلي يقول : إن أكثر الروايات : أنه لم يرو خبر «لا نورث» غير أبي بكر، ذكر ذلك أعظم المحدثين^(٤) . . .

فمن أين جاءت هذه الإمارات على الصدق . لا سيما مع تكذيب

(١) تقدمت مصادر الرواية عن قريب، فقد رواها البخاري ومسلم وعبد الرزاق وغيرهم، فراجع .

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٢ وشرح نهج البلاغة ج ١٦ ص ٢٢٣ .

(٣) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٦ ص ٢٢٣ و ٣٢٤ .

(٤) سيأتي كلام المعتزلي هذا بعد أسطر .

٢٣٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فاطمة له، وهي المطهرة بنص الكتاب العزيز، وكذلك مع إنكار علي والعباس، وغيرهم من خيار الأصحاب وأكابرهم..

ولو كان لديهم أدنى احتمال بصدق الحديث - ولو بأن يحتملوا أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد أسرَّ به إلى أبي بكر - لما بادروا إلى إنكاره، واستمروا على ذلك، حتى لقد توفيت الصديقة الزهراء «عليها السلام» مهاجرة له لأجل ذلك.

إن المعتزلي وغيره - والحالة هذه - حين يصدقون حديث لا نورث، فإنهم يكونون قد طعنوا بالقرآن الذي نزه الزهراء، وعلياً، وأهل البيت عليهم صلوات ربي وسلامه..

ب : إن ما ذكر، يبقى مجرد احتمال. ويبقى احتمال أن يكون قد جرى عمر، وشهد بما لا يعلم قائماً وقوياً، بعد أن كانت السلطة، التي كان عثمان أحد مؤيديها ومعاضديها، تتجه نحو تثبيت دعوى أبي بكر، وزعزعة موقف آل رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وثالثاً :

قال العلامة الشيخ محمد حسن المظفر رحمه الله تعالى :

«لو كان الذين ناشدهم عمر عالمين بما رواه أبو بكر لما تفرد أبو بكر بروايته عند منازعته فاطمة «عليها السلام».

فهل تراهم ذكروا شهادتهم لعمر، وأخفوها عن أبي بكر، وهو إليها أحوج؟!»^(١).

وحول تفرد أبي بكر برواية الحديث، قال ابن أبي الحديد المعتزلي الشافعي :

(١) دلائل الصدق: ج ٣ قسم ١ ص ٣٣.

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٣٣

« . . إن أكثر الروايات : أنه لم يرو هذا الخبر إلا أبو بكر وحده ، ذكر ذلك أعظم المحدثين . حتى إن الفقهاء في أصول الفقه أطبقوا على ذلك في احتجاجهم في الخبر برواية الصحابي الواحد .

وقال شيخنا أبو علي : لا تقبل في الرواية إلا رواية اثنين كالشهادة . فخالفه المتكلمون والفقهاء كلهم ، واحتجوا عليه بقبول الصحابة رواية أبي بكر وحده : نحن معاشر الأنبياء لا نورث الخ . . . »^(١) .

ورابعاً :

قال العسقلاني - وذكر ذلك غيره أيضاً :- « وفي ذلك إشكال شديد ، وهو : أن أصل القصة صريح في أن العباس وعلياً ، قد علما : أنه « صلى الله عليه وآله » قال : لا نورث ؛ فإن كانا سمعاه من النبي « صلى الله عليه وآله » فكيف يطلبانه من أبي بكر؟!^(٢) وإن كان إنما سمعاه من أبي بكر ، أو في زمنه ؛ بحيث أفادهما العلم بذلك ، فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر؟!^(٣) .

وقال العيني : « . . هذه القصة مشكلة ؛ فانهما أخذها من عمر

(١) شرح نهج البلاغة ج ١٦ ص ٢٢٧ وراجع ص ٢٤٥ .

(٢) وقد طالب العباس وفاطمة أبا بكر بالميراث أيضاً ؛ فراجع في ذلك : صحيح البخاري ج ٣ ص ١٢ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٤ وراجع : الصواعق المحرقة ص ٣٧ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٦ وتاريخ المدينة ج ١ ص ١٩٧ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٥ و ج ٤ ص ٢٠٣ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٧٢ ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٤٥ ومسند أحمد ج ١ ص ١٠ و ٤ وتلخيص الشافعي ج ٣ ص ١٣١ و ١٣٢ ونهج الحق ص ٣٦٠ .

(٣) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ وراجع : دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ وراجع : حاشية السندي على صحيح البخاري ، وهي مطبوعة بهامشه ج ٢ ص ١٢١ وراجع : شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٤ .

٢٣٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

(رض) على الشريطة . واعترفا بأنه «صلى الله عليه وآله قال: ما تركناه صدقة؛ فما الذي بدا لهما بعد ذلك حتى تخاصما؟!»^(١).

وبعد أن ذكر العلامة المظفر «رحمه الله» تعالى . ما يقرب مما ذكره العسقلاني ، وأن صريح أحاديث البخاري : أن العباس ، وعلياً «عليه السلام» قد طلبا الميراث من عمر ، مع علمهما بأنه «صلى الله عليه وآله» قال : لا نورث . . قال :

« . . وهو من الكذب الفضيع ؛ لمنافاته لدينهما وشأنهما ، وكونه من طلب المستحيل عادة ؛ لأن أبا بكر قد حسم أمره ، وكان أكبر أعوانه عليه عمر ، فكيف يطلبان منه الميراث؟! »

ومع ذلك ، فكيف دفع لهما عمر مال بني النضير ؛ ليعملا به عمله ، وعمل رسول الله (ص) ، وأبي بكر؟ . وهما قد جاءه يطلبان الميراث ، مخالفين لعلمهما ، غير مبالين بحكم الله ورسوله ، حاشاهما ؛ فيكون قدحاً في عمر»^(٢).

واحتمال : أن يظنا بأن عمر لسوف ينقض قضاء أبي بكر . .

قد دفعه المعتزلي بقوله : «وهذا بعيد ؛ لأن علياً والعباس - في هذه المسألة - يتهمان عمر بممالة أبي بكر على ذلك ، ألا تراه يقول : نسبتماي ونسبتما أبا بكر إلى الظلم والخيانة؟ .

فكيف يظنان : أنه ينقض قضاء أبي بكر ، ويورثهما؟!»^(٣).

(١) عمدة القاريء ج ٢١ ص ١٧ .

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ وراجع : شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٩ و ٣٣٠ .

(٣) شرح نهج البلاغة ج ١٦ ص ٢٣٠ .

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكييد السياسي ٢٣٥

وأجابوا عن ذلك كله بجوابين :

الأول : «كأن المراد: تسألني التصرف فيما كان نصيبك، لو كان هناك إرث»^(١).

وعلى حد تعبير ابن كثير: «.. كأن الذي سأله، بعد تفويض النظر إليهما - والله أعلم - : هو أن يقسم بينهما النظر، فيجعل لكل واحدٍ منهما نظر ما يستحقه بالأرض، لو قدر أنه كان وارثاً.. إلى أن قال: وكان قد وقع بينهما خصومة شديدة، بسبب إشاعة النظر بينهما.

إلى أن قال: فكأن عمر تخرج من قسمة النظر بينهما بما يشبه قسمة الميراث، ولو في الصورة الظاهرة، محافظةً على امثال قوله: لا نورث، ما تركناه صدقة»

زاد العيني قوله: «فمنعهما عمر القسم؛ لئلا يجري عليها اسم الملك؛ لأن القسم يقع في الأملاك، ويتناول الزمان؛ فيظن به الملكية»^(٢).

أما الهيثمي؛ فقد ذهب إلى أبعد من ذلك، حين قال: «إستباب علي والعباس صريح في أنهما متفقان على أنها غير إرث، وإلا.. لكان للعباس سهم، ولعلي سهم زوجته. ولم يكن للخصام بينهما وجه؛ فخصامهما إنما هو لأجل كونها صدقة، وكل منهما يريد أن يتولاها؛ فأصلح بينهما عمر(رض)، وأعطاه لهما إلخ»^(٣).

(١) حاشية السندي على صحيح البخاري، مطبوعة بهامشه ج ٢ ص ١٢١.

(٢) راجع: البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٨ وعمدة القاريء ج ٢١ ص ١٧ وراجع فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥. عن إسماعيل القاضي، وعن أبي داود في السنن، قال العسقلاني: وبه جزم ابن الجوزي، والشيخ محيي الدين، وتعجب العسقلاني من جزمها هذا، فراجع.

(٣) الصواعق المحرقة ص ٣٧.

٢٣٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقال إسماعيل القاضي : إنما تنازعا - يعني عند عمر - في ولاية الصدقة ، وفي صرفها كيف تصرف^(١) .

الثاني : ما أجاب به العسقلاني بقوله : «إن كلا من علي وفاطمة والعباس اعتقد : أن عموم قوله لا نورث ، مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض ، ولذلك نسب عمر إلى علي والعباس : أنهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك»^(٢) .

ونقول :

إن ذلك لا يصح ، أما بالنسبة لما عدا الجواب الأخير ، فلما يلي :
أ : إننا نقول : لو صح ما ذكره لكان عمر اقتصر على ذكر هذا المعنى ولم يكن بحاجة إلى المناشدة المذكورة ، والاستدلال على عدم كونها إرثاً بحديث لا نورث .

ب : قال العسقلاني : «لكن في رواية النسائي ، وعمر بن شبة^(٣) ، من طريق أبي البختري ، ما يدل على أنهما أرادا أن يقسم بينهما على سبيل الميراث ، ولفظه في آخره : ثم جئتماني الآن تختصمان يقول هذا : أريد نصيبي من ابن أخي ، ويقول هذا أريد نصيبي من امرأتي ، والله ، لا أقضي بينكما إلا بذلك ، أي إلا بما تقدم من تسليمها لهما على سبيل الولاية . وكذا وقع عند النسائي من طريق عكرمة بن خالد ، عن مالك بن أوس نحوه» .

ثم ذكر دعوى أبي داود : أنهما أرادا من عمر أن يقسمها بينهما

(١) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) سنن النسائي ج ٧ ص ١٣٦ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٤ وشرح النهج ج ١٦ ص ٢٢٢ وراجع سائر المصادر التي تقدمت للرواية في أوائل هذا الفصل .

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٣٧

للانفراد بالنظر فيما يتوليان، وأن أكثر الشراح اقتصروا عليه واستحسنوه ثم تنظر فيه بما تقدم .

ثم إنه بعد ذلك تعجب من ابن الجوزي ومن الشيخ محيي الدين، لجزمهما بأن علياً والعباس لم يطلبوا إلا قسمة النظر والولاية . . مع أن السياق صريح في أنهما جاءاه مرتين في طلب شيء واحد، ثم اعتذر بأنهما شرحا اللفظ الوارد في مسلم دون اللفظ الوارد في البخاري^(١) .

ج : إن العم لا يرث مع وجود البنت لبطلان التعصيب، كما سيأتي .

د : قول ابن كثير: إنه كان قد وقع بين علي والعباس خصومة شديدة، بسبب إشاعة النظر بينهما محض رجم بالغيب، إذ ليس في الرواية ما يدل على أن سبب الخصومة هو ذلك، ولا حدثنا التاريخ بشيء عن السبب المذكور. بل الأمر على العكس كما تقدم عن العسقلاني .

هـ : لم نفهم معنى لهذا التحرج المدعى من قبل عمر، فإنه إذا كان الأنبياء لا يورثون، فإن قسمة النظر بينهما لا تخالف حديث لا نورث - إن صح - لا في الظاهر ولا في الباطن، وإذا كان حديث لا نورث باطلاً، وكانوا يورثون، فمخالفة الحديث لا ضير فيها ولا حرج .

و : لم نفهم لماذا لا تصح القسمة إلا في الأملاك - كما ذكره العيني - وكيف غفل علي والعباس عن ذلك، وكيف لم يقل لهما عمر، ولا أحد ممن حضر الخصومة : إن القسمة لا تقع في الأملاك؟! .

ز : لم نفهم كيف أصبح استتباب علي والعباس دليلاً على كون أرض بني النضير ليست إرثاً، أليس الأثر يحتاج إلى القسمة، وقد يقع الخلاف في هذا القسم أو ذاك؟!، فلعل أحدهما يريد هذه القطعة، وذلك

(١) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ .

٢٣٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

يريدها أيضاً، فيقع الخصام، ويحتاج إلى الفصل بينهما، وإراحة كل منهما من الآخر.

. وأما بالنسبة لجواب العسقلاني، فإننا نقول :

أ : قد صرح المعتزلي الشافعي بأن خبر أبي بكر يمنع من الإرث مطلقاً، قليلاً كان أو كثيراً، ولا سيما مع إضافة كلمة : «ما تركناه صدقة» .

وأضاف : «فإن قال قائل : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ذهباً، ولا فضةً، ولا أرضاً، ولا عقاراً، ولا داراً . .

قيل : هذا الكلام يفهم من مضمونه : أنهم لا يورثون شيئاً أصلاً، لأن عادة العرب جارية بمثل ذلك . وليس يقصدون نفي ميراث هذه الأجناس المعدودة دون غيرها، بل يجعلون ذلك كالتصريح بنفي أن يورثوا شيئاً ما على الإطلاق»^(١).

وإن كان لنا تحفظ على إضافته المذكورة، فإن ظاهر قوله : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ذهباً ولا فضةً إلخ . . أنهم ما جاؤا لأجل جمع حطام الدنيا لأنفسهم، وليورثوه أبناءهم، وإنما هم زهاد تاركون للدنيا، ولا يجمعون ذهباً ولا فضةً ليقع في ميراثهم لمن بعدهم .

ب : قول العسقلاني : إن اعتقاد علي والعباس ظلم من خالفهما يدل على اعتقادهما باختصاص حديث لا نورث ببعض الأموال دون بعض . .

لا يصح، إذ كما يمكن أن يكون ذلك لأجل اعتقادهما بما ذكر، كذلك يمكن أن يكون لأجل اعتقادهما بعدم صحة أصل الحديث، وأنه مجعول ومختلق .

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٤ .

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٣٩

وهذا الثاني هو الصحيح ؛ لإنكار علي «عليه السلام»، وفاطمة «عليها السلام»، والعباس «رحمه الله» هذا الحديث من الأساس، ومطالبتهم بتركة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما هو ظاهر لا يخفى .
خامساً :

إن العم لا يرث مع وجود البنت، كما هو الحق الذي لا محيص عنه . وإنما ترث البنت الواحدة نصف التركة بالفرض، والنصف الباقي بالرد عليها، والتعصيب يعني توريث العصبية النصف - كالعم - مع البنت، باطل ولا يصح، وقد استدلل العلماء على بطلانه بما لا مزيد عليه؛ فليراجع في مظانه^(١) .

ويبدو: أن توريث العم - مع البنت الذي هو من التعصيب الباطل - قد نشأ عن إرادة تقوية موقف أبي بكر، وإضعاف موقف فاطمة وعلي «عليهما الصلاة والسلام» . .

سؤال .. وجوابه :

ويرد هنا سؤال، وهو: أنه إذا كان العباس لا يرث؛ فلماذا شارك في المطالبة بإرث النبي «صلى الله عليه وآله» من أبي بكر، ثم من عمر؟! .
وأجاب السيد ابن طاووس بأن هذه المطالبة، بل وحتى إظهار الخصومة مع علي في ذلك عند عمر، قد كان لأجل مساعدة علي وفاطمة «عليهما السلام»، وقطع حجة أبي بكر، وإقامة الحجة على عمر في ذلك، ثم ذكر ابن طاووس هنا قصة الجارية التي قالت للرشيد العباسي :

(١) راجع: جواهر الكلام ج ٣٩ ص ٩٩-١٠٥، وتلخيص الشافي ج ١ هامش ص ٢٥٤-٢٥٩ ونهج الحق ص ٥١٥ واللمعة الدمشقية ج ٨ ص ٧٩ و ٨٠ والحدائق الناضرة - كتاب المواريث - ص ٤٩-٥٥ وأي كتاب فقهي للشيعية الإمامية تعرض فيه لمسائل الإرث.

٢٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

إن علياً والعباس كانا في هذه القضية كالملكين، الذين تحاكما إلى داود في الغنم، حيث أرادا تعريفه وجه الحكم؛ فكذاك أراد علي والعباس تعريف أبي بكر وعمر: أنهما ظالمان لهما بمنع ميراث نبيهما^(١).

وقد يجاب عن ذلك بأن العباس كان يظن في ظاهر الحال أنه يرث النبي (ص) لعمومته له، وكان علي «عليه السلام» يرفض ذلك، علي اعتبار أن العم لا يرث، فترافعا إلى عمر على هذا النحو ليقوما الحجة عليه.

سادساً :

قال الشيخ المظفر «رحمه الله»: «إن أمير المؤمنين لو سمع ذلك؛ أي حديث: لا نورث الخ . . .؛ فلم ترك بضعة الرسول أن تطالب بما لا حق لها فيه؟! أخفى ذلك عنها راضياً بأن تغصب مال المسلمين؟! أو أعلمها فلم تبال؟! وعدت على ما ليس لها فيه حق! فيكون الكتاب كاذباً، أو غالطاً بشهادته لهما بالطهارة، فلا مندوحة لمن صدق الله، وكتابه، ورسوله «صلى الله عليه وآله» أن يقول بكذب هذه الأحاديث»^(٢).

وقال المعتزلي: « . . . وهل يجوز أن يقال: إن علياً كان يعلم ذلك، ويمكن زوجته أن تطالب ما لا تستحقه؟! خرجت من دارها، ونازعت أبا بكر، وكلمته بما كلمته إلا بقوله، وإذنه ورأيه!»^(٣).

سابعاً :

قال المظفر والمعتزلي: «إن أمير المؤمنين والعباس، لو كانا سمعا

(١) راجع: الطرائف ص ٢٨٣ - ٢٨٥ .

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ .

(٣) شرح النهج ج ١٦ ص ٢٢٤ .

الفصل السادس : أراضى بني النضير والكيد السياسي ٢٤١

من النبي ما رواه أبو بكر، حتى أقرًا به لعمر؛ فكيف يقول لهما عمر:
- كما في حديث مسلم - : رأيتما أبا بكر كاذباً، آثماً، غادراً، خائناً.
ورأيتما آثماً، غادراً، خائناً»^(١).

ثامناً :

قال العلامة الحلبي ما حاصله : إن عمر بن الخطاب قد أخبر: أن
علياً والعباس يعتقدان فيه وفي أبي بكر بأنهما : كاذبان آثمان غادران
خائنان، فإن كان ذلك حقاً، فهما لا يصلحان للخلافة، وإن كان كذباً،
لزمه تطرق الذم إلى علي والعباس، لاعتقادهما في أبي بكر، وعمر ما
ليس فيهما؛ فكيف استصلحوا علياً للخلافة. مع أن الله قد نزهه عن
الكذب والزور وطهره . .

وإن كان عمر قد نسب إلى العباس وعلي شيئاً لا يعلمانه، لزمه
تطرق الذم إلى عمر نفسه، لأنه يفترى عليهما، وينسب إليهما ما لا
يعتقدانه . .

مع أن البخاري ومسلماً ذكرا في صحيحيهما : أن قول عمر هذا
لعلي والعباس، قد كان بمحضر مالك بن أوس، وعثمان وعبد الرحمن بن
عوف، والزبير وسعد. ولم يعتذر أمير المؤمنين عن هذا الاعتقاد الذي
نسب إليهما، ولا أحد من الحاضرين اعتذر لأبي بكر وعمر^(٢).

وأجاب البعض عن ذلك : بأنه قد جاء على لسان عمر على سبيل
الفرض والتقدير، والزعيم؛ فإن الحاكم إذا حكم بخلاف ما يرضي
الخصم، يقول له : تحسبني ظالماً ولست كذلك، ولذلك لم يعتذر علي

(١) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ وشرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٦
ص ٢٢٦ .

(٢) نهج الحق ص ٣٦٥ و ٣٦٦ وراجع دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٤ و ١٢٥ .

٢٤٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ولا العباس ولا غيرهما ممن حضر^(١).

ورد عليه العلامة المظفر «رحمه الله»، بأن هذا مضحك، إذ كيف لا يكون على سبيل الحقيقة، وهما إنما يتنازعان عند عمر في ميراث النبي «صلى الله عليه وآله» بعد سبق رواية أبي بكر وحكمه، فإن هذا النزاع بينهما لا يتم إلا بتكذيبهما لأبي بكر في حديثه، وحكمهما عليه بأنه آثم غادر خائن على وجه يعلمان: أن عمر عالم بكذب حديث أبي بكر، وأن موافقته له في السابق كان لسياسة دعتة إلى الموافقة، ولو لم يكونا عالمين بأن عمر عالم بكذب حديث أبي بكر، لم يصح ترافعهما إلى عمر من جديد^(٢).

تاسعاً :

إن من المعلوم: أن الحكام بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد دفعوا الحجر إلى زوجاته «صلى الله عليه وآله»^(٣). كما أن خلفاء بني العباس قد تداولوا البردة والقضيب^(٤) وقد قال ابن المعتز مخاطباً العلويين:

ونحن ورثنا ثياب النبي فلم تجذبون بأهدابها
لكم رحم يا بني بنته ولكن بنو العم أولى بها^(٥)

(١) دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٦.

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٨ و ١٢٩.

(٣) راجع: تلخيص الشافي ج ٣ ص ١٢٩ و ١٣٠ ودلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٩ ونهج الحق ص ٣٦٦.

(٤) تلخيص الشافي ج ٣ ص ١٤٧ و ١٤٨.

(٥) ديوان ابن المعتز ص ٢٩ وراجع: تلخيص الشافي ج ٣ ص ١٤٨ هامش والغدير

ج ٦ ص ٥٢.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٤٣

فأجابه الصفي الحلبي بقوله:

وقلت ورثنا ثياب النبي فكم تجذبون بأهدابها
وعندك لا يورث الأنبياء فكيف حظيتم بأثوابها^(١)

وقال الشريف الرضي «رحمه الله»:

ردوا تراث محمد ردّوا ليس القضيبي لكم ولا البرد^(٢)
كما أنهم دفعوا آله وبغلته وحذائه وخاتمه وقضيبه إلى علي «عليه
الصلاة والسلام»^(٣).

وعليه فيرد ما أورده المعتزلي الشافعي هنا حيث قال:

«إذا كان «صلى الله عليه وآله» لا يورث؛ فقد أشكل دفع آله
ودابته، وحذائه إلى علي «عليه السلام»؛ لأنه غير وارث في الأصل.

وإن كان إعطاؤه ذلك لأن زوجته بعرضة أن ترث لولا الخبر، فهو
أيضاً غير جائز؛ لأن الخبر قد منع أن يرث منه شيئاً، قليلاً كان أو كثيراً.

(ثم ذكر ما تقدم عنه آنفاً حين الجواب على ما ذكره العسقلاني،
الذي ادعى: أن علياً «عليه السلام» والعباس توهما: أن «لا نورث» ليست
عامّة).

ثم قال: «... فإنه جاء في خبر الدابة والآلة، والحذاء: أنه روي
عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «لا نورث، ما تركناه صدقة» ولم يقل:

(١) راجع: ديوان الصفي الحلبي وراجع تلخيص الشافي ج ٣ ص ١٤٨ هامش والغدير
ج ٦ ص ٥٣.

(٢) ديوان الشريف الرضي ج ١ ص ٤٠٧ وتلخيص الشافي ج ٣ ص ١٤٨ هامش.

(٣) راجع: مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٢٦٢ وراجع: شرح النهج
للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٤ و ٢١٤ وتلخيص الشافي ج ٣ ص ١٤٧ وفي هامشه أيضاً
عن: الرياض النضرة.

٢٤٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«لا نورث كذا وكذا» وذلك يقضي عموم انتفاء الأثر عن كل شيء»^(١).

عاشراً :

لقد قال أحمد بن حنبل : حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة
حدثنا محمد بن فضيل ، عن الوليد بن جميع ، عن أبي الطفيل قال : لما
قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» أرسلت فاطمة إلى أبي بكر : أنت
ورثت رسول الله أم أهله؟! .

فقال : لا بل أهله .

فقالت : فأين سهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! .

فقال أبو بكر : إني سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول :

«إن الله إذا أطعم نبياً طعمة ، ثم قبضه جعله للذي يقوم من بعده» .

فرايت أن أردّه على المسلمين .

قالت : فأنت وما سمعت عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(٢) .

فلاحظ : أن الخليفة يعترف بأن أهل النبي «صلى الله عليه وآله»

يرثونه . وذلك يكذب دعوى : أن الأنبياء لا يورثون^(٣) . ولكنه عاد فادعى
أنه يعود إليه لأنه قام بعد الرسول .

ولعل قول فاطمة أخيراً : فأنت وما سمعت من رسول الله ، ظاهر في

أنها تشك في صحة الحديث ، وأرجعت الأمر إلى الله سبحانه ليحكم في

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٤ .

(٢) مسند أحمد ج ١ ص ٤ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٩ وشرح النهج للمعتزلي

ج ١٦ ص ٢١٨ و ٢١٩ ودلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٤٤ عن كنز العمال ج ٣

ص ١٣٠ عن أحمد وابن جرير ، والبيهقي وغيرهم وراجع : سنن أبي داود ج ٣

ص ١٤٤ .

(٣) شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢١٩ .

هذا الأمر . . .

ولنا أن نحتـمل : أن السلـطة قد سارت في موضوع إرث النبي «صلى الله عليه وآله» بخطوات تراتبية تصعيدية ، وربما تكون هذه القضية للزهراء «عليها السلام» مع أبي بكر من الخطوات في هذا الإتجاه ، ثم تلاها غيرها إلى أن انتهوا إلى إنكار إرثها «عليها السلام» من الأساس .

حادي عشر :

قد اعترض ابن طاووس على دعوى : أن علياً قد غلب العباس على أرض بني النضير ، وقال : إن ذلك غير صحيح .

«لاستمرار يد علي «عليه السلام» وولده علي صدقات نبيهم ، وترك منازعة بني العباس لهم ، مع أن العباس ما كان ضعيفاً عن منازعة علي ، ولا كان أولاد العباس ضعفاء عن المنازعة لأولاد علي في الصدقات المذكورة» .

ثم ذكر «رحمه الله» روايتين عن قثم وعن عبد الله إبني عباس ، يقرران فيها : أن الحق في إرث رسول الله «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام»^(١) .

ويجب أن لا ننسى مدى حرص الحكام على كسر شوكة علي «عليه السلام» ، وإبطال قوله وقول أهل بيته ، سواء في ذلك أولئك الذين استولوا على تركة النبي «صلى الله عليه وآله» ، أو الذين أتوا بعدهم من الأمويين أو العباسيين .

ثاني عشر :

قال العلامة : «كيف يجوز لأبي بكر أن يقول : أنا ولي رسول الله ، وكذا لعمر ، مع أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» مات ، وقد جعلهما من

(١) راجع : الطرائف لابن طاووس ص ٢٨٤ و ٢٨٥ .

٢٤٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

جملة رعايا أسامة بن زيد»^(١).

وأجاب البعض: أن المراد بالولي: من تولى الخلافة، فإنه يصبح المتصرف في أمور رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعده، وتأمير أسامة عليهما لا يجعلهما من رعاياه، بل هم جميعاً من رعايا النبي «صلى الله عليه وآله»^(٢).

وهو جواب لا يصح، فقد قال الشيخ محمد حسن المظفر «رحمه الله»، ما حاصله:

إن الولي للشخص هو المتصرف في أموره؛ لسلطانه عليه ولو في الجملة، كالمتصرف في أمور الطفل والغائب، ولا يصدق على الوكيل أنه ولي، مع أنه متصرف في أموره، فلا أقل من أن ذلك إساءة أدب معه «صلى الله عليه وآله» لم يستصلحهما حين وفاته إلا أن يكونا في جملة رعايا أسامة، فكيف صلحا بعده للإمامة على الناس عامة ومنهم أسامة.

على أن إضافة الولي إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، من دون اعتبار السلطنة في معنى الولي تقتضي ظاهراً: أن تكون الولاية مجعولة من النبي «صلى الله عليه وآله»، لأنها من إضافة الصفة إلى الفاعل، لا إلى المفعول، وذلك باطل بالاتفاق. وإنكار إطلاق الرعية على مثل تأمير أسامة في غير محله^(٣).

ثالث عشر:

قال العلامة الحلبي ما حاصله: كيف استجاز عمر أن يعبر عن النبي

(١) نهج الحق ص ٣٦٤ وراجع: دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٤.

(٢) هذا كلام ابن روزبهان في كتابه المسمى: «إبطال نهج الباطل» فراجع دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٥.

(٣) دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٦.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٤٧

«صلى الله عليه وآله» للعباس: تطلب ميراثك من ابن أخيك، مع أن الله تعالى يخاطبه بصفاته، مثل يا أيها الرسول، يا أيها النبي، ولم يذكره باسمه إلا في أربعة مواضع شهد له فيها بالرسالة لضرورة تخصيصه وتعيينه . .

وقد قال الله تعالى: ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً﴾^(١).

ثم عبر عمر عن ابنته مع عظم شأنها وشرف منزلتها بقوله: يطلب ميراث إمرأته^(٢).

أضف إلى ذلك: أنه عبر عن أمير المؤمنين «عليه السلام» بإسم الإشارة، فقال: «هذا».

وأجاب البعض:

بأنه «إنما عبّر بذلك لبيان قسمة الميراث كيف يقسم أن لو كان هناك ميراث، لا أنه أراد الغض منهما بهذا الكلام»^(٣).

وقال آخر: هذا القول من عمر قد جاء على طريق محاورات العرب، وهو يتضمن ذكر علة طلب الميراث، وهو كونه ابن أخيه، وليس فيه إساءة أدب، وعمر لم يذكر النبي باسمه . .

وبالنسبة للزهراء، فإن الأولى ترك ذكر النساء باسمائهن في محضر

(١) النور: ٦٣.

(٢) نهج الحق ص ٣٦٥ وراجع: دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٤ وراجع: ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦١١ وسير أعلام النبلاء ج ٩ ص ٥٧٢ وفي هامشه عن الضعفاء للعقيلي ص ٢٦٥ و ٢٦٦.

(٣) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٤ و ١٤٥.

الرجال، فهو متأدب في ترك ذكر اسمها، لا مسيء للأدب بذلك^(١).
ولكنها أجوبة لا تصح، فقد قال العلامة المظفر «رحمه الله» تعالى،
ما حاصله: إن محاورات العرب إذا اقتضت التوهين برسول الله «صلى الله
عليه وآله»، فلا بد من تركها، فإنه لا يصح ترك أدب القرآن، والعمل
بآداب الأعراب، وأهل الجاهلية..

وبالنسبة إلى علة الميراث، فإنه لا حاجة إلى ذكرها، وترك الأدب
مع الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله وسلم». فهل لم يكن علي «عليه
السلام» والعباس (ره) أو أحد من الحضور يعلم هذه العلة؟! .
هذا.. بالإضافة إلى أنه كان يمكنه ذكر علة الميراث، ومراعاة
الأدب معه «صلى الله عليه وآله» في آن واحد.

وبالنسبة إلى أن عمر لم يذكر النبي «صلى الله عليه وآله» باسمه
الشريف، فإن المقصود: أن تكريمه «صلى الله عليه وآله» مطلوب، وليس
في عبارته ذلك، وقد قال تعالى: ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء
بعضكم بعضاً﴾.

كما أن تعبيره بـ «إمرأته» ليس فيه علة الميراث التي هي بنوتها
لرسول الله «صلى الله عليه وآله». وقد كان يمكنه إحترام الزهراء بذكر
بعض ألقابها. وعدم ذكر النساء بأسمائهن لا يحل المشكلة، فقد كان
يمكنه تجنب إسمها «عليها السلام»، وذكرها ببعض ألقابها المادحة
لها^(٢).

الإنتصار لرسول الله (ص)، أم لعمر الفاروق:

(١) هذا كلام الفضل بن روزبهان، راجع: دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٥.
(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٧.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٤٩

قال العقيلي: «سمعت علي بن عبد الله بن المبارك الصنعاني يقول: كان زيد بن المبارك لزم عبد الرزاق، فأكثر عنه، ثم خرق كتبه، ولزم محمد بن ثور؛ فقليل له في ذلك، فقال:

كنا عند عبد الرزاق، فحدثنا بحديث معمر، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحدثنان الحديث الطويل؛ فلما قرأ قول عمر لعلي والعباس: «فجئت أنت تطلب ميراثك من ابن أخيك، وجاء هذا يطلب ميراث إمرأته من أبيها».

قال عبد الرزاق: أنظروا إلى الأنوك يقول: تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث إمرأته من أبيها ألا يقول: رسول الله (ص)؟! .

قال زيد بن المبارك؛ فقلت، فلم اعد إليه، ولا أروي عنه.

قال الذهبي: «لا اعتراض على الفاروق (رض) فيها، فإنه تكلم بلسان قسمة التركات»^(١).

وقال: «إن عمر إنما كان في مقام تبين العمومة والبنوة، وإلا.. فعمر (رض) أعلم بحق المصطفى وبتوقيره «صلى الله عليه وآله» وتعظيمه من كل متحذلق متنطع. بل الصواب ان نقول عنك: أنظروا إلى هذا الأنوك الفاعل - عفا الله عنه - كيف يقول عن عمر هذا، ولا يقول: قال أمير المؤمنين الفاروق؟!»^(٢).

ونقول:

(١) راجع: الضعفاء الكبير ج ٣ ص ١١٠ وميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦١١ وسير أعلام النبلاء ج ٩ ص ٥٧٢ وفي هامشه عن الضعفاء للعقيلي ص ٢٦٥ و ٢٦٦ ودلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٧.

(٢) سير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٥٧٢.

٢٥٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

١ - إن بيان العمومة والبنوة ليس ضرورياً هنا، وذلك لوضوحه لكل أحد . .

٢ - إن بيانهما والتكلم بلسان قسمة التركات لا يمنع من الإتيان بعبارة تفيد توكير رسول الله «صلى الله عليه وآله» واحترامه .

٣ - إن التكلم بلسان قسمة التركات في غير محله، لأن العباس لا يرث؛ لبطلان التعصيب . .

٤ - إذا صح : أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يورث، فلا حاجة إلى التحدث بلسان قسمة التركات، لا سيما وأن المطلوب - حسب ما يدعون - هو قسمة النظر، كما تقدم . وتقدم بطلانه . .

٥ - إن زيد بن المبارك لا يعود إلى عبد الرزاق، لأنه رآه ينتصر لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وينتقد عمر على عدم توكيره للنبي «صلى الله عليه وآله». وهذا من ابن المبارك عجيب!! وعجيب جداً!! .

٦ - إن الذهبي، وغيره يغضبون لعمر، ويشتمون عبد الرزاق لتوهينه عمر، ولا يغضبون لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا يقبلون حتى بانتقاد من يتصدى لإهانتته «صلى الله عليه وآله وسلم» . .

٧ - إنهم يطلبون من عبد الرزاق أن يذكر عمر بألقابه، ولا يطلبون من عمر أن يذكر النبي بألقابه التي شرفه الله تعالى بها . .
فإننا لله وإنا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . .

يحسبهم الجاهل أغنياء :

وبعد . . فإن إلقاء نظرة فاحصة على حياة فاطمة الزهراء «عليها السلام»، تعطينا: أنها «صلوات الله وسلامه عليها»، لم تتغير حياتها - بعد فتح بني النضير وخيبر، وملكها فداً وغيرها - عما كانت عليه قبل

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٥١

ذلك، رغم غلتها الكثيرة والوافرة، فهي لم تعمّر الدور، ولم تبني القصور، ولا لبست الحرير والديباج، ولا اقتنت النفائس، ولا احتفظت لنفسها بشيء. وهكذا كانت حال زوجها علي «عليه الصلاة والسلام» رغم توفر الأموال له.

بينما نجد: أن بعض أولئك الذين استفادوا من أموال بني النضير وغيرها قد خلفوا من الذهب والفضة ما يكسر بالفؤوس، ويكفي أن نذكر هنا . .

١ - أن الزبير بن العوام بنى داره المشهورة بالبصرة، وفيها الأسواق، والتجارات، وبنى داراً في الكوفة، ومصر، والإسكندرية، وبلغ ثمن ماله خمسين ألف دينار، وترك ألف فرس، وألف مملوك، وخططاً بمصر والإسكندرية، والكوفة والبصرة^(١). وقالوا: كان للزبير خمسون مليوناً ومئتا ألف. وقيل: بل مجموع ماله سبعة وخمسون مليوناً وست مئة ألف^(٢).

٢ - أما عبد الرحمان بن عوف: فقد كان له ألف بعير، وعشرة آلاف شاة، ومائة فرس، ووصولت إحدى نسائه على ربع ثمن ماله بأربعة وثمانين ألف دينار^(٣).

وعن أم سلمة: أن عبد الرحمن بن عوف دخل عليها، فقال: يا

(١) مشاكلة الناس لزمانهم ص ١٣ وحديث الألف مملوك موجود أيضاً في: ربيع الأبرار ج ١ ص ٨٣٠ وراجع: حياة الصحابة ج ٢ ص ٢٤٢ وحلية الأولياء ج ١ ص ٩٠ وجامع بيان العلم ج ٢ ص ١٧ وراجع: البداية والنهاية ج ٥ ص ٣٤٥ وراجع: التراتيب الإدارية ج ٢ ص ٣٩٧ - ٤٠٤ و ٢٤ - ٢٩.

(٢) راجع: حياة الصحابة ج ٢ ص ٢٤٤ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٢٤٩.

(٣) راجع: البداية والنهاية ج ٧ ص ١٦٤ ومشاكلة الناس لزمانهم ص ١٤ وحديث ربع الثمن هذا موجود في جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٦ و ١٧.

أمه، قد خفت أن تهلكني كثرة مالي، وأنا أكثر قريش مالاً إلخ^(١).

وحيثما مات ابن عوف جيء بتركته إلى مجلس عثمان؛ فحالت البدر بين عثمان وبين الرجل القائم في الجهة الأخرى، وفي هذه المناسبة ضرب أبو ذر كعب الأحبار بالعصا على رأسه فكانت النتيجة هي نفي أبي ذر^(٢).

وبعد إخراج وصاياها كلها، فإنه قد ترك مالاً جزيلاً، من ذلك ذهب قطع بالفؤوس، حتى مجلت أيدي الرجال^(٣).

٣ - إن عمر بن الخطاب الذي استفاد هو الآخر من أموال بني النضير وغيرها، كان أيضاً يملك ثروة هائلة في أيام خلافته، بل هو يدعي: أنه كان في مكة من أكثر قريش مالاً كما ذكره ابن هشام، حين الحديث عن هجرته هو وعيَّاش بن أبي ربيعة، فقد أصدق إحدى زوجاته أربعين ألف دينار أو درهم^(٤)، وقيل: عشرة آلاف. وأعطى صهرأله قدم عليه من مكة عشرة آلاف درهم من صلب ماله^(٥).

(١) كشف الأستار ج ٣ ص ١٧٢ وراجع: مجمع الزوائد ج ٩ ص ٧٢ وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٢) راجع: مروج الذهب ج ٢ ص ٣٤٠ ومسند أحمد ج ١ ص ٦٣ وحلية الأولياء ج ١ ص ١٦٠.

(٣) البداية والنهاية ج ٧ ص ١٦٤ وراجع في مقدار تركته مآثر الإنافة ج ١ ص ٩٦ وهناك تفاصيل عجيبة ذكرها في التراتيب الإدارية ج ٢ ص ٣٩٧ حتى ص ٤٠٥ و ٢٤ - ٢٩.

(٤) راجع: الفتوحات الإسلامية ج ٢ ص ٥٥، والبحر الزخار ج ٤ ص ١٠٠ والتراتب الإدارية ج ٢ ص ٤٠٥.

(٥) طبقات ابن سعد ج ٣ ص ٢١٩ والفتوحات الإسلامية ج ٢ ص ٣٩٠، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٢٥٦ عن ابن سعد، وعن كنز العمال ج ٢ ص ٣١٧، وعن ابن جرير، وابن عساكر.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٥٣

كما أن: «إبناً لعمر باع ميراثه من ابن عمر^(١) بمائة الف درهم»^(٢) .

وفي نص آخر: أن ثلث مال عمر كان أربعين ألفاً، أوصى بها. وإن كان الحسن البصري قد استبعد ذلك، واحتمل أن يكون قد أوصى بأربعين ألفاً فأجازوها^(٣) .

لقد كان هذا في وقت كان يعيش الناس فيه أقصى حياة تمر على إنسان، حتى إن بعضهم لم يكن يملك سوى رقعتين، يستر بإحدهما فرجه، وبالأخرى دبره^(٤) .

فهؤلاء يجمعون الأموال، ويتنعمون بها، ثم يرثها عنهم أبناؤهم وزوجاتهم، ليكون لها نفس المصير أيضاً.

وفي المقابل، فإن علياً أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام»، الذي وقف على الحُجاج مائة عين استنبطها في ينبع^(٥) يروى عنه: أن صدقات

(١) لعل الصحيح: من عمر؛ وذلك لأن المفروض: أن الوارث هو ابن عمر، فالورث لا بد أن يكون هو عمر نفسه. واحتمال أن يكون المراد بابن عمر هو عبد الله، ويكون أحد أبناء عمر قد باع ميراثه من أبيه إلى أخيه عبد الله بمائة الف. هذا الإحتمال بعيد عن مساق الكلام وقد كان ينبغي الفات النظر إلى ذلك مع العلم بأن هذا الإحتمال، لا يضر بما نريد أن نستفيده من هذا النص، وذلك ظاهر.

(٢) جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٧ .

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصنف لعبد الرزاق ج ٦ ص ٣٦٧ وراجع: ص ٢٦٨ والسنن الكبرى ج ٧ ص ٢٠٩ .

(٥) أصول مالكي ج ٢ ص ٧٩ عن المناقب ج ٢ ص ١٢٣ وراجع البحار ج ٤١ ص ٣٢ وراجع حول ثورته عليه السلام أيضاً ج ٤١ ص ١٢٥ ففيه قصة طريفة حول هذا الموضوع وراجع الوسائل ج ١٢ ص ٢٢٥ .

أمواله قد بلغت في السنة أربعين ألف دينار^(١). وكانت صدقاته هذه كافية لبني هاشم جميعاً^(٢)، إن لم نقل إنها تكفي أمة كبيرة من الناس من غيرهم، إذا لاحظنا أن ثلاثين درهماً كانت كافية لشراء جارية للخدمة، كما قاله معاوية لعقيل. وكان الدرهم يكفي لشراء حاجات كثيرة بسبب قلة الأموال حينئذ، ولغير ذلك من أسباب..

نعم.. إننا نجد علياً «عليه السلام» لم يلبس ثوباً جديداً، ولم يتخذ ضيعة، ولم يعقد على مال، إلا ما كان ينبع، والبغيغة، مما يتصدق به^(٣).

كما أنه لم يترك حين وفاته سوى سبع مائة درهم أراد أن يشتري بها خادماً لأهله^(٤) وقد أمر برد هذه السبع مائة درهم إلى بيت المال بعد وفاته،

(١) راجع: كشف المحجة ص ١٣٤ والبحار ج ٤١ ص ٢٦ و ٤٣ وأنساب الأشراف ج ٢ ص ١١٧ ومنتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ ص ٥٦٠ ومسند أحمد ج ١ ص ١٥٩ وينايع المودة ص ٣٧٢ عن فصل الخطاب لخواجة پارسا وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٣ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ١٩٩ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٢٣ والتراتب الإدارية، ج ١ ص ٤٠٧ وتهذيب الأسماء ج ١ ص ٣٤٦ وصيد الخاطر ص ٢٦ وملحقات إحقاق الحق ج ٨ ص ٥٧٤ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٧٢ وترجمة الإمام علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق، بتحقيق المحمودي ج ٢ ص ٤٥٠ و ٤٥١ وحلية الأولياء ج ١ ص ٨٦ وكنز العمال ج ١٥ ص ١٥٩ عن أحمد وأبي نعيم والدورقي، والضياء في المختارة، والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٠٧. والرياض النضرة ج ٤ ص ٢٠٨ وعن ارجح المطالب ص ١٦٦ وعن ربيع الأبرار وراجع: أصول مالكي للأحمدي ج ٢ ص ٧٤.

(٢) كشف المحجة ص ١٢٤ والبحار ج ٤١ ص ٢٦.

(٣) مشاكلة الناس لزمانهم ص ١٥.

(٤) البحار ج ٤٠ ص ٣٤٠ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ٤٦ وينايع المودة ص ٢٠٨ والإمامة والسياسة ج ١ ص ١٦٢ والفتوح لابن أعثم ج ٤ ص ١٤٦ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٣ ص ٤٨ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٢٠٧.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٥٥

كما ذكره الإمام الحسن «عليه السلام» في خطبته^(١) آنثذ .
وعاش ومات ، وما بنى لبنة على لبنة ، ولا قصبة على قصبة^(٢) .
وباع سيفه وقال : لو كان عندي ثمن عشاء - أو إزار - ما بعته^(٣) .
ويقول عنه معاوية : «والله ، لو كان له بيتان ، بيت تبين وبيت تبر لأنفذ
تبره قبل تبينه»^(٤) .

وكان مصير تلك الأراضي والأموال والأموال ، أنه «عليه السلام»
تصدق بها ، ووقفها على المسلمين ، ولم يبق منها شيء حين وفاته
«صلوات الله وسلامه عليه»^(٥) ، كما هو صريح خطبة ولده السبط حين توفي
والده .

وقد قال «عليه السلام» : أنا الذي أهنت الدنيا^(٦) وقد كان من أهم
أسباب انصراف العرب عن علي «عليه السلام» سيرته في المال ، حيث لم
يكن يحابي أحداً في هذا الأمر^(٧) .

-
- (١) الفتوح لابن أعمش ج ٤ ص ١٤٦ .
 - (٢) تهذيب الأسماء ج ٢ ص ٣٤٦ وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٤ والمناقب للخوارزمي
ص ٧٠ والبداية والنهاية ج ٨ ص ٥٥ والبحار ج ٤٠ و ٣٢٢ .
 - (٣) كشف المحجة ص ١٢٤ وراجع : أصول مالكي ج ٢ ص ٧٨ - ٩٨ عن مصادر
كثيرة والبحار ج ٤١ ص ٣٢٤ .
 - (٤) كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين للحلي ص ٤٧٥ وكشف الغمة ج ٢ ص ٤٧
وترجمة الإمام علي من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ج ٣ ص ٥٨ و ٦٠ .
 - (٥) راجع شرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ٤٦ وكشف المحجة ص ١٢٦ والبحار
ج ٤ ص ٣٤٠ .
 - (٦) ترجمة الإمام علي (لابن عساكر) بتحقيق المحمودي ج ٣ ص ٢٠٢ وحياة
الصحابة ج ٢ ص ٣١٠ والبداية والنهاية ج ٨ ص ٥ .
 - (٧) البحار ج ٤١ ص ١٣٣ عن المعتزلي في شرح نهج البلاغة .

٢٥٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وكذلك كان حال زوجته الصديقة الطاهرة فاطمة الزهراء «عليها صلوات ربي وسلامه»؛ فإنها لم تنزل تتصدق بغلة فدك وغيرها، وتنفق الأموال في سبيل الله سبحانه، لتعيش هي «عليها السلام» حياة الزهد، والعزوف عن الدنيا، وعن زبارجها وبهاارجها.

وحتى هذه الموقوفات والصدقات؛ فإنها لم تسلم من الظلم والظالمين، فقد استولى الحكام عليها، ومنعوا من استمرار انفاقها في سبيل الله، ومن انتفاع الفقراء والمحتاجين بها، ولتصبح بأيدي خصماء أهل البيت من بني أمية، الذين كانوا يخضمون مال الله خضم الإبل نبتة الربيع، على حد تعبير علي «عليه السلام» في خطبته الشقشقية المذكورة في نهج البلاغة.

الزهد.. الحرية :

وكلمة أخيرة نود تسجيلها هنا، وهي : أن بعض الناس يرى في الزهد معنى غير واقعي، ولا سليم.

فيرى : أن الزهد هو : أن يلبس الإنسان الخشن، ويأكل من فضول طعام الناس، ويتخلى عن كل شؤون الحياة، فلا يعمل، ولا يسعى، ولا يكد على عياله، ولا يملك شيئاً من حطام الدنيا. . وذلك لأن عمله، وحصوله على المال إنما يعني : أنه يحب الدنيا، وليس ذلك من الزهد في شيء.

وإذا كان لا مال لديه، فلا يكون مكلفاً بشيء، ولا يتحمل أية مسؤولية مالية، لاتجاه نفسه، ولاتجاه غيره.

ونقول :

إن هذا الفهم للزهد، غير مقبول في الإسلام، بل هو خطأ كبير وخطير، فإن الحصول على المال لا ينافي الزهد ما دام يضعه في مواضعه

الفصل السادس: أراضى بني النضير والكيد السياسي ٢٥٧

التي يريد لها الله، فقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله وسلم» قوله: نعم المال الصالح للرجل الصالح^(١).

فالإسلام يقول: إنك إذا استطعت أن تحصل على المال لتوظفه في قضاء حاجات المؤمنين، وليكون وسيلة لإحياء الدين، ونشر تعاليمه، ويكون قوة على الأعداء، وسبباً في دفع البلاء. فإن ذلك لازم إن لم يكن واجباً شرعياً، يعاقب الله على تركه، وعلى عدم التقيد به. .

غاية الأمر: أنه يقول: لا يجوز أن يتحول هذا المال إلى إله يُعبد، وإلى سيد يُطاع، وإلى مالك لرقبة صاحبه، فإنه:

«ليس الزهد أن لا تملك شيئاً، ولكن الزهد أن لا يملكك شيء».

والتعبير عن الزهد بأنه حرية وانعتاق قد ورد عنهم «عليهم الصلاة والسلام» فلتراجع كتب الحديث والرواية^(٢).

وهذا. . . بالذات هو المنهج الذي سار عليه النبي «صلى الله عليه وآله» الذي ملك الفيء والخمس وغير ذلك، ولكنه لم يصبح مملوكاً لملكه. . . وكذلك الحال بالنسبة إلى بضعته الصديقة الطاهرة، وعلي أمير المؤمنين «عليه السلام»، والأئمة الطاهرين من ولده صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين. . .

الزهراء.. في مواجهة التحدي:

إن مطالبة علي «عليه السلام» بأموال بني النضير، ومطالبة الزهراء بفدك، وبسهمها بخيبر، وبسهمها من الخمس، وبإرثها أيضاً من أبيها الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله». . . وإصرارها على تحدي السلطة

(١) جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٦ ومسند أحمد ج ٤ ص ١٩٧ و ٢٠٢.

(٢) راجع: ميزان الحكمة ج ٤ ص ٢٦٣ عن غرر الحكم.

٢٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

في إجراءاتها الظالمة ثم مغاضبتها للغاصبين حتى توفيت، حيث أوصت أن تدفن ليلاً - إن ذلك كله - لا يمكن تفسيره على أنه رغبة في حطام الدنيا، وحب للحصول على المال . . فإن حياتها وهي الصديقة الطاهرة، والزاهدة، والفانية في الله، حتى إنها كانت تقوم الليل حتى تورمت قدمها . . وكذلك ما شاع وذاع حول كيفية تعاملها مع الأموال التي كانت تحصل عليها من فدك وغيرها، وكيف كانت تصرفها - إن ذلك - لخير دليل على ما نقول، وأوضح شاهد عليه .

وهذا بالذات هو ما يجعلنا نتساءل عن السر الكامن وراء تلك المطالبة، وذلك الإصرار ولعلنا نستطيع أن نفسر ذلك بما يلي :

١ - إن نفس الانتصار للحق، وتأكيد، ورفض الباطل وإدانتته أمر مهم ومطلوب ومحبوب، وهو من القيم والمثل التي لا بد من الإلتزام بها والتأكيد عليها، في مختلف الظروف والأحوال .

٢ - إن في موقف فاطمة الزهراء «عليها السلام» في وقت لا يزال فيه الإسلام طريّ العود، ويمكن أن يصبح فيه السكوت على الإنحراف سبباً في قبول الناس له على أنه أمر لا يتنافى مع أحكام الشرع والدين - إن في هذا الموقف - حفاظاً على مبادئ الإسلام، وعلى قوانينه وأحكامه، وصيانة له عن الفهم الخاطيء وعن التحريف . .

٣ - إن فاطمة «عليها السلام» بموقفها هذا قد أفهمت كل أحد: أنه لا بد من قول الحق، وإطلاق كلمة «لا» في وجه الحاكم، وأنه ليس في منأى عن الحساب والعتاب والعقاب، وأن الإنحراف مرفوض من كل أحد حتى من الحاكم، وليس هو فوق القانون، بل هو حام للقانون، ومدافع عنه، وأن سلطته وحكمه ليس امتيازاً له يصول به على الآخرين، ويستطيل به عليهم، وإنما هو مسؤولية، لا بد وأن يطالب هو قبل كل أحد بالقيام بها، وبالإلتزام بما يفرض الشرع عليه الإلتزام به في نطاقها . .

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٥٩

٤ - إن الاعتراض حيث لا بد منه حتى على الحاكم، مهما كان قوياً وعاتياً، هو مسؤولية كل أحد حتى النساء بالمقدار الذي يمكن. ولا يختص ذلك بالرجال.

٥ - إن التصدي للمطالبة بالحق وتسجيل الموقف، لا يجب أن ينحصر في صورة العلم بإمكان الحصول على ذلك الحق، أو احتمال ذلك، بل إن ذلك قد يجب حتى مع العلم بعدم إمكان الحصول على شيء، فإن فاطمة «عليها السلام» كانت تعلم بأن مطالبتها لن تجدي شيئاً في إرجاع ما اغتصب منها إليها، ولكنها مع ذلك قد سجلت موقفاً حاسماً وأدانت الإنحراف، وتصدت له، وماتت وهي مهاجرة وغاضبة على أولئك الذين أخذوا حقها، واستأثروا به دونها.

وحتى حين طلب منها أمير المؤمنين أن تستقبلهما، فإنها لم تُجب بالقبول، بل قالت له «عليه السلام»: البيت بيتك، والحررة زوجتك، إفعل ما تشاء.

فدخلت عليهما، وحاولا استرضاءها وبكى لديها، ولكنها فضحت خطتهما، وأوضحت لهما، من خلال حملها إياهما على الإقرار بأنهما قد أغضباهما، وبأن الله يغضب لغضبها، ويرضى لرضاهما - أوضحت لهما: أنها لا تزال غاضبة ساخطة عليهما^(١)، لا سيما وأنهما ما زالا يصران على غضبها حقها، ومنعها إرثها، وسائر أموالها.

وذلك لأنها عرفت أن بكاءهما وخضوعهما لها إنما يرمي إلى التأثير عليها عاطفياً، من دون تقديم أي تراجع عن موقفهما السابق، أو تقديم أي اعتذار مقبول عنه.

(١) ان: خارج ج ٤٣ ص ١٩٨ و ١٩٩ وكتاب سليم بن قيس ص ٢١١ و ٢١٢ وراجع: كنز العمال ج ٥ ص ٣٥١ و ٣٥٢ والغدير ج ٧ ص ٢٢٨ و ٢٢٩ والإمامة والسياسة ج ١ ص ١٤ وأعلام النساء ج ٤ ص ١٢٤ وعن رسائل الجاحظ ص ٣٠٠.

٢٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ومعنى ذلك هو أنهما قد أرادا من وراء استرضائهما إياها «عليها السلام»، هو أن يصبح بإمكانهما دعوى: أن فاطمة قد رضيت، وطابت نفسها، بل وأقرتهما على ما فعلاه وسلّمت لهما بما ادّعياه.

ولكن وصيتها بأن تدفن ليلاً، ثم تنفيذ هذه الوصية من قبل أمير المؤمنين علي «عليه السلام» قد فوّت الفرصة على كل دعوى، وسد السبيل أمام أي تزوير.

فلم يبق أمام أولئك الذين يقدسون هؤلاء الغاصبين ويؤيدونهم إلا الإعلان بالخلاف، والإصرار على الباطل، بل إن بعضهم لم يستطع إخفاء ما يجنه من حقد وضحينة، فجاهر بالظعن، والانتقاص، والنيل من مقامها، وحاول - ما أمكنه - تصغير عظيم منزلتها . .

فأنكر بعضهم كونها واجبة العصمة^(١) لأجل ذلك، رغم أن الكتاب العزيز قد نصّ على طهارتها، وعلى أنها بريئة من أي رجسٍ أورين . . . كما أن الحديث المتواتر عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حول أن الله يغضب لغضبها^(٢) يدل على عصمتها كذلك.

لماذا لم يسترجع علي «عليه السلام» ما اغتصب؟!!

وأما لماذا لم يسترجع علي «عليه الصلاة والسلام» فدكاً وغيرها مما اغتصب منهم «عليهم السلام»، مع أنه كان قادراً على ذلك أيام خلافته . . فقد ذكرت الروايات الواردة عن الأئمة «عليهم السلام» الأسباب التالية:

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٩ وراجع: ج ٤ ص ٢٠٣.

(٢) تقدمت مصادر كثيرة لهذا النص في الجزء الرابع من هذا الكتاب، في فصل: سرايا وغزوات قبل بدر، حين الحديث حول تكتية علي بأبي تراب، والإفتراء عليه باغضابه لفاطمة «عليها السلام».

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٦١

١ - إن الظالم والمظلوم كانا قد قدما على الله عز وجل، وأثاب الله المظلوم، وعاقب الظالم؛ فكره أن يسترجع شيئاً قد عاقب الله عليه غاصبه، وأثاب عليه المغصوب (عن الصادق عليه السلام)^(١).

٢ - للإقتداء برسول الله «صلى الله عليه وآله» لما فتح مكة وقد باع عقيل بن أبي طالب داره؛ ف قيل له: يا رسول الله، ألا ترجع إلى دارك؟.. فقال «صلى الله عليه وآله»: وهل ترك عقيل لنا داراً، إنا أهل بيت لا نسترجع شيئاً يؤخذ منا ظلماً؛ فلذلك لم يسترجع فدكاً لما ولي (عن الصادق عليه السلام)^(٢).

٣ - لأننا أهل بيت لاناخذ حقوقنا ممن ظلمنا إلا هو (يعني: إلا الله)، ونحن أولياء المؤمنين، إنما نحكم لهم، وناخذ حقوقهم ممن ظلمهم، ولا ناخذ لأنفسنا (عن الإمام الكاظم عليه السلام)^(٣).

(١) الطرائف: ص ٢٥١ وعلل الشرائع ص ١٥٤ و ١٥٥.

(٢) الطرائف: ص ٢٥١ وعلل الشرائع ص ١٥٥ والمناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٢٧٠.

(٣) الطرائف ص ٢٥١ و ٢٥٢ وعلل الشرائع ص ١٥٥.

الباب التاسع:

حتى الخندق

الفصل الأول:

غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث

بداية:

قد أتضح من كل ما ذكرناه في كتابنا هذا: أن جل إن لم يكن كل ما يذكره المؤرخون والمحدثون من نصوص وآثار يحتاج إلى تمحيص وتحقيق وفق المعايير الصحيحة التي تستطيع أن تقرب إلى ما هو الواقع والصحيح.

وليست النصوص التي نقلت لنا أحداث غزوة ذات الرقاع مستثناة من هذه الظاهرة. ولأجل ذلك، فنحن نورد منها بعض نصوصها، ثم نختار بعضه لنركز الأضواء عليه، بهدف إعطاء صورة متقاربة الملامح عن الواقع والحقيقة، حسبما يتيسر لنا في هذا الظرف، فنقول:

الرصد الدقيق:

إن من الأمور الواضحة: أن ليقظة القائد الفذ، وتنبهه للأمور، ورصدها بدقة ووعي، ثم قدرته على استشفاف المستقبل واستشرافه، دوراً كبيراً في إحكام الأمور، وفي ترسيخ قواعد الحكم والحاكمية، ثم في إبعاد الأخطار عن المجتمع الذي يراعه. وحسن تدبير شؤونه، وسلامة التحرك في نطاق تصريف الأمور على النحو الأفضل والأمثل.

وعلى هذا الأساس نستطيع أن نتفهم بعمق ما نشهده من مبادرات متكررة للرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم لضرب أي تجمع أو

٢٦٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

تحرك ضد المسلمين، قبل أن يشتد عوده، ولا يعطيه أية فرصة لיתماسك، ويقوى، ويستفحل أمره.

وذلك لأن الانتظار إلى أن تحتشد جموع الأعداء معناه أن يواجه المسلمون صعوبات كبيرة وربما خطيرة للتخلص من شرهم، وتفويت الفرصة عليهم.

وهذا ما يفسر لنا ما نجده من رصدٍ دقيق من قبل المسلمين لكل القوى المعادية التي كانت معنيةً بالوجود الإسلامي في بلاد الحجاز.

ثم نعرف سر السرعة التي كان يظهرها المسلمون في ردة الفعل،

غزوة ذات الرقاع:

يذكر المؤرخون: أن قادماً قدم المدينة بجلب له، فأخبر أن أنماراً، وثعلبة، وغطفاناً قد جمعوا جموعاً بقصد غزو المسلمين. فلما بلغ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك استخلف على المدينة عثمان بن عفان، أو أبا ذر الغفاري، وخرج ليلة السبت لعشر خلون من المحرم في أربع مئة والمبادرة إلى حسم الموقف بقوة وحزم، بمجرد تلقيهم أي نبأ يشير إلى وجود حشود، أو استعدادات أو حتى تأمرٍ وتخطيطٍ يستهدفهم.

فيبادرون إلى إرسال السرايا، وتنظيم الغزوات ضد أعدائهم من مجرمين ومتآمرين. ثم تكون النتيجة في أغلب الأحيان هي فرار القوى المعادية، وتفرقهم قبل الاشتباك معهم، أو إثر مناوشات يسيرة، تكون الخسائر فيها معدومة أو تكاد، بل واتفق أن ظفر المسلمون بجميع أعدائهم فقتل من قتل منهم، وأسر الباقون.

نتائج و آثار:

وقد نتج عن ذلك

١ - أن أولئك الأعراب الجفاة، الذين مردوا على شن الغارات،

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٦٩

وقطع الطرق، قد أصبحوا يعيشون حالة الرعب والخوف من المسلمين إلى درجة كبيرة، وكانوا إذا تنهى إليهم ما يشير إلى تحرك المسلمين باتجاههم، فإنهم لا يجرؤون على الظهور بمظهر التحدي، ولا يتخذون قراراً بالهجوم، أو التصدي للدفاع، وإنما يقررون الفرار إلى رؤوس الجبال، والتمتع فيها، أو التخفي في أي من المسارب والمهارب، حتى ولو أدى ذلك إلى استيلاء المسلمين على أموالهم، ومواشيهم، وحتى على نسائهم وأولادهم أحياناً.

٢ - أضف إلى ذلك: أن ذلك قد هيا الجول للنبى(ص) ليعقد تحالفات كثيرة مع كثير من القبائل في ذلك المحيط. وقد نتج عن ذلك، وعن الجهد الذي بذله(ص) لرد كيد أعدائهم وإفشال مخططاتهم، بواسطة ما أرسله من سرايا وغزوات. أن تأكدت قوّة المسلمين، وظهرت شوكتهم، وعرف الناس كلهم مدى تصميمهم على تحقيق أهدافهم، ومواصلة طريقهم الرامي إلى نشر هذا الدين، والدفاع عنه، وبذل كل غال ونفيس في سبيله.

وقد كان من الطبيعي أن ينزعج المكيون لذلك، وأن يضايقهم، ويفقدهم كثيراً من الامتيازات السياسية والعسكرية وغيرها. كما أنه يحدّ إلى حد بعيد - من حريتهم في التحرك لعقد تحالفات واسعة ومؤثرة ضد المسلمين، ما دام أن الكثيرين من سكان المنطقة لن يجرؤا على عمل من هذا القبيل بسبب هزيمتهم النفسية حسبما تقدم.

٣ - كما أن ذلك قد هيا للمسلمين أجواء ومناخات مريحة إلى حدٍ ما استطاعوا فيها مضاعفة نشاطهم الإعلامي، وكان ذلك سبباً في انتشار دعوتهم، وبعد صيتها، حتى أصبحت الحديث اليومي للصغير والكبير في مختلف البلاد، والعباد. وترسخت هذه الدعوة وامتدت جذورها باطراد، واطمأن كثير من الناس إليها، وعولوا عليها. وتلمسوا فيها كل المعاني الخيرة والنبيلة، الموافقة لما تحكم به عقولهم، وتقضي به فطرتهم. وقد

٢٧٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ساعد على ذلك ما ظهر لهم من قوة المسلمين ، بعد أن بسطوا هيبتهم على المنطقة بأسرها .

رجل . (وقيل : في سبع مئة^(١) وقيل في ثمان مئة^(٢)) ، حتى أتى وادي الشقرة . فأقام بها يوماً ، وبث السرايا ، فرجعوا إليه مع الليل ؛ وأخبروه : أنهم لم يرو أحداً .

ثم سار صلى الله عليه وآله وسلم بأصحابه حتى أتى محالهم ؛ فلما عاينوا عسكره ، ولوا عن المسلمين ، وكرهوا لقاءهم . فتسنىموا الجبل ، وتعلقوا في قلته . ولحق بعضهم ببطون الأودية .

ولم يبق إلا نسوة ، فجاء صلى الله عليه وآله وسلم ، فأخذهن ، وفيهن جارية وضيئة . ولم يكن قتال^(٣) .

(١) راجع : تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٠ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠١ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٦١ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ ونهاية الأرب ج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٢٧١ .

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٠ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ .

(٣) راجع تفصيل غزوة ذات الرقاع أو إجماله في المصادر التالية :
تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٠ والسيرة النبوية لزيني دحلان ج ١ ص ٢٦٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٢٧١ وحياة محمد لهيكل ص ٢٨١ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ والوفاء ص ٦٩١ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ والثقات ج ١ ص ٢٥٧ و ٢٥٨ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٦ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ و ٢١٥ والمغازي للذهبي ص ٢٠١ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ و ٣٩٦ والسيرة =

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٧١

ثم قفل صلى الله عليه وآله وسلم نحو المدينة، وبعث جعال بن سراقه إلى المدينة مبشراً بسلامته، وسلامة المسلمين^(١).

وقدم صلى الله عليه وآله وسلم صراراً يوم الأحد لخمس ليال بقين من المحرم.

وصرار موضع على ثلاثة أميال من المدينة، وهي بئر جاهلية على طريق العراق^(٢).

وكانت هذه الغزوة بأرض غطفان من نجد.

وكانت غيبته صلى الله عليه وآله وسلم في تلك الغزوة خمس عشرة ليلة^(٣).

نقاط لا بد من بحثها:

أما النقاط التي لا بد من بحثها في هذا الفصل، فهي التالية:

- ١ - سبب تسمية هذه الغزوة بذات الرقاع.
- ٢ - تاريخ هذه الغزوة، ولسوف نثبت: أن الصحيح هو أنها قد

= النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٠ و ١٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ ونهاية الارب ج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ و ١٠٧.

(١) راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ ونهاية الارب ج ١٧ ص ١٦٢ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ قال: «وهو الذي تمثل به إبليس لعنه الله يوم أحد، حين نادى: إن محمداً قد قتل».

(٢) راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ ونهاية الارب ج ١٧ ص ١٦٢ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧١.

(٣) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وسيرة مغلطاي ص ٥٤. والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ ونهاية الارب ج ١٧ ص ١٦٢ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧١ وحيب السير ج ١ ص ٣٥٧ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٦١.

٢٧٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

كانت بعد غزوة الحديبية .

٣ - ثم نشير بعد ذلك إلى ما يحاول أن يدعيه البعض من أن غزوة ذات الرقاع لم تكن واحدة بل هناك غزوتان كل منهما تحمل هذا الاسم .

٤ - وبعد ذلك يأتي كلام حول أن النبي (ص) حينما خرج إلى ذات الرقاع قد جعل أبا ذر والياً على المدينة .

٥ - ثم نذكر قصةً يقال: إنها جرت لعباد بن بشر وعمار بن ياسر، حينما كانا يحرسان المسلمين في موضع نزلوه وهم راجعون . مع تعليق تحليلي على الحدث .

٦ - ولا ننسى أن نذكر قصة غورث بن الحارث، وشكوكنا حولها ومبررات هذه الشكوك، ثم نورد القصة الأقرب إلى القبول في هذا المجال . مع تعليق تحليلي حولها .

ونرجىء الحديث عن بقية النقاط المرتبطة بهذه الغزوة إلى فصل لاحق .

فنحن وفقاً لهذا الذي ذكرناه نقول:

التسمية بذات الرقاع:

قد اختلفت كلمات المؤرخين في سبب تسمية هذه الغزوة بذات الرقاع . ونحن نجمل الأقوال في ذلك على النحو التالي :

١ - سميت بذات الرقاع، لأنه لم يكن في تلك الغزوة ما يكفي لركوبهم في سيرهم إليها، فنقبت أقدامهم من الحفاء، فلفوا عليها الخرق، وهي الرقاع . كما في البخاري وغيره .

٢ - سميت بذلك لأن المسلمين رقعوا راياتهم فيها .

٣ - أو لأن الصلاة قد رقت فيها، لوقوع صلاة الخوف فيها، قاله

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٧٣

الداودي .

٤ - أو لأجل شجرة كانت هناك يقال لها ذات الرقاع .

٥ - أو لأجل جبل هناك اسمه الرقاع ؛ لأن فيه بياضاً، وسواداً، وحمرة . ويقع قريباً من النخيل، بين السعد والشقرة .

٦ - أو لأجل أن الخيل كان فيها سواد وبياض، كما قاله ابن حبان، مع احتمال أن يكون ابن حبان قد صحف كلمة «جبل» فقرأها «خيل» كما ذكره البعض^(١) .

٧ - أو لأجل كل الأمور السابقة^(٢) .

وتحقيق ذلك ليس بذي أهمية، وإن كنا نستبعد بعض ما ذكره كقول الثالث لما سيأتي من أن صلاة الخوف قد صليت في غزوات أخرى قبل أو بعد هذه الغزوة، فلا وجه لاختصاص هذه الغزوة بهذه التسمية لأجل

(١) راجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ .
(٢) راجع هذه الأقوال أو بعضها في المصادر التالية: سيرة مغلطاي ص ٥٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ و ٢٠١ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٣، والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ . والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ وشرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ١٩٧ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧١ و ٣٧٢ . والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٤ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ وحبیب السیر ج ١ ص ٣٥٦ و ٣٥٧ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١١ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٦١، والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ و ٢٩ والوفاء ص ٦٩١ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٧ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وأنساب الاشراف ج ١ ص ٣٣٤ والثقات ج ١ ص ٢٥٨ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ واعلام الوری ص ٨٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٦ .

٢٧٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ذلك .

كما ونستبعد القول الثاني أيضاً بالإضافة إلى أقوال أخرى .

وتسمى هذه الغزوة أيضاً بـ «غزوة الأعاجيب» . لما وقع فيها من أمور عجيبة .

وتسمى أيضاً بـ «غزوة محارب» و «غزوة بني ثعلبة» و «غزوة بني أنمار»^(١) .

تاريخ هذه الغزوة:

وقد اختلفوا في تاريخ غزوة ذات الرقاع .

فقال فريق : هي بعد غزوة بني النضير في السنة الرابعة ، في شهر ربيع الآخر ، وبعض جمادى الأولى^(٢) وحسب قول البعض : إنها بعد غزوة بني النضير بشهرين وعشرين يوماً^(٣) .

وقال القيرواني : خرج لخمس من جمادى الأولى ، وانصرف يوم الأربعاء لثمان بقين منه^(٤) .

(١) راجع : السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٠ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ .

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٠

والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٦٩ و ٣٧٠

والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠

وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٣ و ٢١٤ وتاريخ

الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ وكتاب الجامع

ص ٢٧٩ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١ .

(٣) راجع : تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ عن خلاصة الوفاء وإعلام الوري ص ٨٩

والبحار ج ٢٠ ص ١٧٦ و ١٧٨ و ١٧٧ عن ابن الأثير في الكامل وعن المناقب ، وعن

اعلام الوري .

(٤) الجامع ص ٢٧٩ .

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٧٥

وقال آخرون: إنها كانت في شهر محرم^(١).

وقيل: كانت بعد غزوة بدر الصغرى^(٢).

وتردد ابن عقبة في كونها قبل بدر أو بعدها، أو قبل غزوة أحد أو بعدها^(٣).

وقيل: كانت في سنة خمس^(٤).

وجعلها أبو معشر في سنتين حينما قال: إنها كانت بعد بني قريظة في ذي القعدة، سنة خمس، فتكون ذات الرقاع في آخر هذه السنة، وأول التي تليها^(٥).

وقال بعضهم: إنها كانت بعد خيبر سنة سبع^(٦). وهو ما ذهب إليه

-
- (١) راجع: مرآة الجنان ج ١ ص ٩ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩. وشذرات الذهب ج ١ ص ١١ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ وراجع: زاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٩٥ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ عن ابن سعد، وابن حبان ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٢٧٠ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣٢.
- (٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ و٤٦٤ وسيرة مغلطاي ص ٥٤.
- (٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ عن المواهب اللدنية وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١.
- (٤) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ عن ابن سعد، وابن حبان والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ عن أبي معشر، وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٣٤ والجامع للقيرواني ص ٢٨١ و٢٧٩ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ وراجع: شذرات الذهب ج ١ ص ١١ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٧ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ والثقات ج ١ ص ٢٥٧ و٢٥٩ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٤٩.
- (٥) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦.
- (٦) راجع صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ عن فتح الباري والبخاري والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٠ عن البخاري وعن الشمس =

٢٧٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

البخاري ، وهو ما نذهب إليه أيضاً .

وقال الغزالي : إن غزوة ذات الرقاع آخر الغزوات ، قالوا «وهو غلط واضح ، وقد بالغ ابن الصلاح في إنكاره» وقد ذكر ذلك زيني دحلان فراجع^(١) .

الصحيح والمعقول:

وبعد ما تقدم نقول : إن تشريع صلاة الخوف ، ونزول الآية قد كان في الحديبية ، ثم بعد ذلك كانت غزوة ذات الرقاع فصلى النبي فيها صلاة الخوف أيضاً .

ومستندنا في ذلك ما يلي :

١ - سيأتي في هذا الفصل : أن صلاة الخوف قد شرعت في غزوة الحديبية^(٢) . وأن الصدوق يروي في الفقيه بسند صحيح : أن النبي (ص) قد صلى بأصحابه صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع^(٣) فتكون متأخرة عن الحديبية .

٢ - روى أحمد عن جابر قال : «غزا رسول الله (ص) ست غزوات قبل صلاة الخوف ، وكانت صلاة الخوف في السنة السابعة»^(٤) .

ومن المعلوم : أن صلاة الخوف قد صليت في غزوة ذات الرقاع ، فتكون هذه الغزوة في السنة السابعة أو بعدها .

= الشامي ، والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ و ١٠٩ وغير ذلك .

(١) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٧ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ .

(٢) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤١١ .

(٣) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٢٦٠ رقم الحديث ١٣٣٤ ط جماعة المدرسين وتفسير البرهان ج ١ ص ٤١١ .

(٤) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٤ ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٤٨ .

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٧٧

لكن عبارة البخاري هكذا: «عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: إن النبي (ص) صلى بأصحابه في الخوف في غزوة السابعة، غزوة ذات الرقاع»^(١).

فإن كان المراد: الغزوة السابعة التي حضرها رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يكن فيها جميعها قتال. كانت هذه الغزوة قبل أحد، وهو غير مقبول، للاتفاق على أن ذات الرقاع لم تكن قبل أحد، وإن كان موسى بن عقبة قد تردد في ذلك. لكن تردده في ذلك لا معنى له، للاتفاق على تأخر صلاة الخوف عن هذا التاريخ، بالإضافة إلى الأدلة التي تقدمت وستأتي.

وإن كان المراد: الغزوة السابعة من الغزوات التي حضرها الرسول، مما كان فيه قتال، فإنها تكون والحال هذه بعد خيبر، وهو المطلوب.

وإن كان المراد: السنة السابعة، فهو المطلوب أيضاً، ويؤيد إرادة هذا الأخير رواية مسند أحمد المتقدمة^(٢).

ونحن نرجح هذا الشق الأخير، لما ذكرناه وما سيأتي.

وأما الاحتمال الثاني، فيرد عليه: أن غزوة ذات الرقاع لم يقع فيها قتال؛ فما معنى جعلها سابعة للغزوات التي وقع فيها قتال.

والأنسب بالعبارة المنقولة، هو إرادة السنة السابعة، وذلك بملاحظة عدم وجود لام التعريف في المضاف، حيث قال: «غزوة السابعة» ولم يقل: «الغزوة السابعة».

وإدعى العسقلاني: أنه لو كان المحذوف هو كلمة سنة لم يحتج البخاري إلى الاستدلال على تأخرها برواية أبي موسى وغيره. ولعل

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ و ٣٢٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ وراجع البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ و ٣٢٤.

٢٧٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

المراد: غزوة السفرة السابعة .

ونقول؛

إن نسبة الغزوة إلى السفرة مما لا يحسن هنا، ونسبتها إلى السنة أنسب وأوضح في التقدير لا سيما مع رواية أحمد المتقدمة فكلام العسقلاني في غير محله .

ولكن يبقى هنا سؤال، وهو: لماذا يعبر في الرواية عن ذات الرقاع بأنها «غزوة السابعة» مع أن ثمة ما هو أهم منها قد وقع في سنة سبع مثل غزوة خيبر؟! .

إلا أن يجاب عن ذلك بأن ما وقع فيها من أعاجيب، وقضايا قد جعلت لها أهمية خاصة، بالنسبة لغيرها من الغزوات . لا سيما وأن غيرها قد عرف باسمه الخاص به، وشاع وذاع أمره، بذلك الاسم بالذات . أما بالنسبة لذات الرقاع، فلم يكن الأمر كذلك .

أو فقل: إن من الممكن أن تكون غزوة ذات الرقاع قد حصلت قبل سائر غزوات سنة سبع، فأطلق عليها اسم غزوة السابعة، ثم جاءت سائر الغزوات، فأطلقوا عليها أسماءها الخاصة بها بعد ذلك، فلم يوجب ذلك تغييراً في اسم هذه الغزوة . أو فقل: لم يوجب ذلك خللاً في فهم المراد من هذه العبارة حين إطلاقها .

٣ - ما احتج به البخاري من أن أبا موسى الأشعري ذكر أنه قد حضر غزوة ذات الرقاع، فقال:

«خرجنا مع النبي (ص) في غزاة، ونحن في ستة نفر، بيننا بغير نعتبه، فنقبت أقدامنا، ونقبت قدماي، وسقطت أظفاري، فكنا نلف على أرجلنا الخرق، فسميت غزوة ذات الرقاع»^(١) .

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١ وراجع ص ٣٢٢ وراجع: دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٢ و٣٦٩ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢ والسيرة

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٧٩

وأبو موسى إنما جاء من الحبشة بعد خيبر، فتكون ذات الرقاع بعد خيبر أيضاً.

مؤيدات:

١ - ويؤيد ذلك: أن عدداً من المؤرخين يقول: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد استخلف أبا ذر الغفاري على المدينة حين غزا ذات الرقاع. وأبو ذر إنما قدم المدينة بعد أن مضت بدر، وأحد، والخندق. وسيأتي توضيح ذلك مع ذكر المصادر إن شاء الله تعالى حين الحديث عن الذي ولاه النبي (ص) المدينة في هذه الغزاة.

٢ - ويؤيد ذلك أيضاً: ما روي عن ابن عمر الذي أجازته النبي بالخروج إلى الغزوة في وقعة الخندق أنه قال: غزوت مع رسول الله (ص) قبل نجد، فذكر صلاة الخوف^(١).

٣ - ويؤيد ذلك أيضاً، قول أبي هريرة: «صليت مع النبي (ص) في غزوة نجد صلاة الخوف» وإنما جاء أبو هريرة إلى النبي (ص) أيام

= الحلبية ج ٢ ص ٢٧٠ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ وحيب السير ج ١ ص ٣٥٦ و ٣٠٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦١، والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ والسيرة النبوية لزيني دحلان ج ١ ص ٢٦٤ وصحيح مسلم ج ٥ ص ٢٠٠ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١١.

لكنه جعل الحديث مؤيداً لا دليلاً. ولعله تخيل وجود احتمال أن يكون أبو موسى لا يتحدث عن حضوره هو، بل ينقل ذلك عن بعض الصحابة، مع أن الرواية صريحة بأنه قد نقتب قدامه. وسقطت أظفاره.

(١) راجع: المصادر التالية: صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ و ج ١ ص ١١٠ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ و ٣٢١ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٦٩ وراجع ص ٣٧٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١١ واستدل به. والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٤٤.

٢٨٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

خيبر^(١).

لماذا مؤيدات؟!

ألف: إنما جعلنا تولية أبي ذر على المدينة مؤيداً لا دليلاً، لأنه سيأتي: أنه قد حضر إلى المدينة حينما أسلم سلمان، بسبب ما رآه من علامات النبوة في الرسول(ص) وقد شهد على كتاب عتق سلمان. كما أن ذلك لا يدل إلا على تأخر غزوة ذات الرقاع عن الخندق، ولا يدل على كونها في السنة السابعة، أو غيرها.

ب: بالنسبة لرواية ابن عمر نقول: إنها لا تدل إلا على أن ذات الرقاع قد كانت بعد الخندق، ولا تدل على أكثر من ذلك.

أضف إلى ذلك: أنه لم ينص على اسم الغزوة، بل ذكر أن ذلك قد حصل في غزوة نجد، فلعل هناك غزوات أخرى قد كانت قبل نجد، وقد صلى فيها النبي(ص) صلاة الخوف أيضاً.

إلا أن يقال: إن غزوة نجد المعهودة في كلماتهم منحصرة بذات الرقاع.

ج: ورواية أبي هريرة، يرد عليها نفس ما يرد على رواية ابن عمر.

كلام الدمياطي:

وقد اتضح من جميع ما تقدم: أنه لا يصغى لقول الدمياطي: إن ما ورد عن أبي موسى في حضوره غزوة ذات الرقاع غلط، لأن جميع أهل السير على خلافه^(٢).

وذلك لأن كلام أهل السير لا عبرة به إذا قام الدليل على خطيئهم

(١) راجع المصادر المتقدمة.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٢ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٨١

فيه، وقد ثبت عن أهل البيت، وكذلك سائر ما قدمناه من أدلة: أن ذات الرقاع قد كانت في الحديدية، فلا مجال للشك في ذلك، أو التشكيك فيه.

دليل الرأي الآخر:

وبعد ما تقدم نقول: قد يقال: إن الراجح هو أن تكون غزوة ذات الرقاع قبل الخندق. ومستند ترجيح ذلك ما يلي:

١ - ما روي من أن جابراً قد دعا النبي (ص) يوم الخندق إلى طعام في بيته، صنعته زوجته لهم في قصة مفصلة ظهرت فيها كرامة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك الطعام^(١).

وفي غزوة ذات الرقاع لم يكن النبي (ص) يعلم شيئاً عن تزوج جابر بأي من النساء منذ استشهد أبوه في أحد، حيث سأله، إن كان قد تزوج أم لا، ثم لما أجابه بالإيجاب، عاد فسأله، إن كانت التي تزوجها بكرةً أو ثيباً في محاورة جرت بينهما ستأتي إن شاء الله.

وقد صرح له فيها: بأنه إنما اختارها ثيباً لأجل أن أباه مات وترك له أخوات يحتجن إلى من يجمعهن ويمشطهن، ويقوم عليهن^(٢).
ونقول:

إن هذا النص لا يكفي لمعارضة الأدلة المتقدمة، وذلك لا مكان المناقشة في دلالة على المطلوب من حيث أنه يمكن أن يكون جابر قد

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢١ وستأتي سائر المصادر في غزوة الخندق إن شاء الله.

(٢) راجع هذه المحاورة في السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٧ و ٢١٨ وصحيح

مسلم ج ٤ ص ١٧٦ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٨ وراجع: صحيح البخاري ٢

ص ٨ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨١ و ٣٨٣ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٩

- ٤٠١ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦١ و ١٦٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٦

والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٦ و ٨٧ والثقات ج ١ ص ٢٥٨.

٢٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

انفصل عن زوجته الأولى بموت لها أو طلاق. أو تكون قد أصبحت لسبب أو لآخر عاجزة عن القيام بمسئولياتها تجاه أخواته، وكان (ص) يعلم بذلك، ويعلم أن جابراً قد كان بصدد الزواج من جديد، فجرت المحاورة بينه وبين جابر على النحو المذكور، وكان اعتذار جابر عن اختيار الثيب هو ذلك. ولا يجب أن يكون (ص) عارفاً بما تركه جابر من بنات، أو كان (ص) عارفاً، ولا يمنع ذلك جابراً من جعل ذلك هو العذر لاختياره الثيب للزواج.

غزوتان أم غزوة واحدة:

قد أشار البيهقي إلى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسماً لغزوتين، إحداهما قبل خيبر، والأخرى بعدها^(١).

وقال الذهبي: «والظاهر أنهما غزوتان»^(٢).
ونقول:

إن منشأ هذا الاحتمال هو رواية أبي موسى الأشعري السابقة. وقد تقدم: أن أبا موسى قال: «ونحن في ستة نفر بيننا بغير» وهذا يقرب أن يكون أبو موسى يتحدث عن غزوة ثانية أطلق عليها اسم غزوة ذات الرقاع أيضاً.

ولكننا في قرارة أنفسنا نشك في وجود غزوة من هذا القبيل؛ فإنه يبعد أن يقوم بغزوة يكون قوامها ستة نفر فقط لا غير!!.

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١ و ٣٣١ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ وراجع ص ٢٧٠ وحبیب السير ج ١ ص ٣٥٧ وراجع: زاد المعاد ج ٢ ص ١١١ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦.
(٢) تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٠١ وراجع فتح الباري ج ٧/٣٢٢/٣٢٣ وراجع: وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٠.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٨٣

ولعل المراد: أن الذين كانوا يعتقدون الجمل مع أبي موسى - كانوا ستة أشخاص، في ضمن جيش كثيف يقوده النبي في غزوة ذات الرقاع.

من استخلف النبي (ص) على المدينة:

يظهر من عدد من المؤرخين: أنهم يرجحون أن يكون النبي (ص) قد استخلف على المدينة في حال غيابه عنها إلى غزوة ذات الرقاع أبا ذر الغفاري، وليس عثمان بن عفان. لأنهم ذكروا الأول بصورة طبيعية، ثم عقبوا ذلك بالإشارة إلى تولية عثمان بلفظ قيل^(١) وإن ادعى ابن عبد البر: أن عليه الأكثر..

وقد ناقش في أن يكون أبو ذر هو المتولي لها بأن أبا ذر لما أسلم رجع إلى بلاد قومه، فلم يجيء حتى مضت بدر وأحد، والخندق^(٢).

ولكن هذه المناقشة موضع نظر:

أولاً: لأن ثمة ما يدل على قدوم أبي ذر إلى المدينة قبل الخندق، حيث إنه قد شهد على كتاب عتق سلمان وهو مؤرخ في السنة الأولى للهجرة^(٣).

-
- (١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١، والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٠ والبدية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤.
- (٢) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤.
- (٣) ذكر أخبار أصبهان ج ١ ص ٥٢ وتاريخ بغداد ج ١ ص ١٧٠ وراجع كتاب العتق أيضاً في: تهذيب تاريخ دمشق ج ٦ ص ١٩٩ ومجموعة الوثائق السياسية ص ٣٢٨ عن الأولين وعن جامع الآثار في مولد المختر محمد بن ناصر الدين الدمشقي، وطبقات المحدثين بأصبهان ج ١ ص ٢٢٦ و٢٢٧ ونفس الرحمان في فضائل سلمان ص ٢٠/٢١ عن تاريخ كزيده، ومكاتيب الرسول ج ٢ ص ٤٠٩ عن أكثر من تقدم =

٢٨٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وثانياً: هناك حديث آخر يذكر فيه أن أبا ذر كان حين قضية سلمان في المدينة، وذلك حين كان في حائط لمولاته، فجاء النبي (ص) وعلي عليه السلام، وأبو ذر، والمقداد، وعقيل، وحمزة وزيد بن حارثة، ولم يكن سلمان يعرفهم. ثم ذكر قصته معهم والعلامات التي وجدها في النبي (ص). وبعض أسانيد هذه الرواية صحيحة فراجع المصادر^(١).

وثالثاً: يؤيد ذلك مؤاخاة النبي (ص) فيما بين سلمان وأبي ذر^(٢).

إلا أن يدعى: أنه إنما آخى بينهما بعد غزوة الخندق فلاحظ!

ورابعاً: إن ما ذكره إنما يتم بناء على ما قيل من أن غزوة ذات الرقاع قد كانت قبل غزوة الخندق. وأما بناء على ما هو الصحيح من أنها إنما كانت بعد خيبر، فلا يبقى محذور في أن يكون أبو ذر هو الذي ولي المدينة، بعد قدومه إليها بعد الخندق.

تضحيات عباد بن بشر:

وفي غزوة ذات الرقاع نزل رسول الله (ص) ليلاً، وكانت ليلة ذات ريح. وكان نزوله في شعب استقبله. فقال: من رجل يكلؤنا هذه الليلة،

= وقال: «وأوعز إليه في البحار عن الخرائج».

(١) راجع: البحار ج ٢٢ ص ٣٥٨ وإكمال الدين ج ١ ص ١٦٤/١٦٥ وروضة الواعظين ص ٢٧٦ - ٢٧٨، والدرجات الرفيعة ص ٢٠٣ عن إكمال الدين ونفس الرحمان ص ٥ و٦ و٢٢ عن إكمال الدين، والراوندي في قصص الأنبياء، وروضة الواعظين، والحسين بن حمدان، والدر التنظيم.

(٢) راجع: بصائر الدرجات ص ٢٥ والكافي ج ١ ص ٣٣١ وج ٨ ص ١٦٢ والغدير ج ٧ ص ٣٥ عنهما. واختيار معرفة الرجال ص ١٧ والبحار ج ٢٢ ص ٣٤٣ و ٢٤٥ ومصابيح الأنوار ج ١ ص ٣٤٨ وقاموس الرجال ج ٤ ص ٤١٨ ونفس الرحمان ص

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٨٥

فقام عباد بن بشر أو عمارة بن حزم. وقام أيضاً عمار بن ياسر، فقالا: نحن يا رسول الله نكلؤكم.

وعبارة البعض: انتدب رجل مهاجري، وآخر أنصاري فجلسا على فم الشعب، فقال عباد لعمار: أنا أكفيك أول الليل، وتكفيني آخره، فنام عمار، وقام عباد يصلي.

وكان زوج بعض النسوة اللاتي أصابهن رسول الله (ص) غائباً، فلما جاء وعرف ما جرى، تتبع الجيش، وحلف لا يثني حتى يصيب محمداً، أو يهريق في أصحاب محمد دمًا.

فلما رأى سواد عباد قال: هذا ربيثة القوم، ففوق سهماً فوضعه فيه، فانتزعه عباد، فرماه بآخر، فانتزعه. فرماه بثالث فانتزعه كذلك. فلما غلبه الدم أيقظ عماراً، فلما رأى ذلك الرجل عماراً جلس علم أنه قد نذر به فهرب.

فقال عمار لعباد: ما منعك أن توقظني له في أول سهم يرمى به؟

فقال: كنت أقرأ في سورة الكهف فكرهت أن أقطعها - أضاف في نص آخر: فلما تابع علي الرمي أعلمتك.

وفي نص آخر: أنه (ص) جعلهما بإزاء العدو فرمي أحدهما بسهم وهو يصلي، فأصابه، ونزفه الدم ولم يقطع صلاته، ثم رماه بثانٍ وثالث وهو يصيبه ولم يقطع صلاته.

ويقال: إن عباداً قال معتذراً عن إيقاظ صاحبه: لولا أنني خشيت أن أضيع ثغراً أمرني به رسول الله (ص) ما انصرفت ولو أتى على نفسي (١).

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١/٢٧٢. والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٨/٢٢٩ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١١/١١٢ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٨/٢١٩ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٤ و ١٦٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٥ و ٨٦ وراجع السنن =

٢٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ويقال: إن الأنصاري هو عمارة بن حزم^(١).

قال الحلبي الشافعي: «وبهذه الواقعة استدل أئمتنا على أن النجاسة الحادثة من غير السبيلين لا تنقض الوضوء؛ لأنه (ص) علم ذلك ولم ينكره.

وأما كونه صلى مع الدم، فلعل ما أصاب ثوبه وبدنه منه قليل. ولا ينافي ذلك ما تقدم في الرواية قبل هذه: فلما غلبه الدم. إذ يجوز مع كونه كثيراً أنه لم يصب ثوبه ولا بدنه إلا القليل منه»^(٢).

تسجيل تحفظ:

ونحن وإن كنا لا نملك معطيات كثيرة في مجال البحث حول هذه، القضية، إلا أننا نرتاب في أن يكون الذي تعرّض للسهام هو خصوص عباد بن بشر، لأننا نشعر من خلال مراجعة ما لدينا من نصوص حول هذا الرجل: أنه كان موضع اهتمام فريق خاص يعنى بتسجيل الكرامات له. فراجع ترجمته^(٣).

كما أن ما ذكر آنفاً لتصحيح صلاة عباد بالدماء ليس كافياً في ذلك

= الكبرى ج ٩ ص ١٥٠ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٣٥٨ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٨.

(١) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٩.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٢.

(٣) الإصابة ج ٢ ص ٢٦٣ والاستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٢ ص ٤٥٢ - ٤٥٦

وأسد الغابة ج ٣ ص ١٠٠ و ١٠١ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٣٧ - ٣٤٠ وفي

هامشه عن المصادر التالية: طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ٢ ص ١٦ وطبقات خليفة

ص ٥٨ وتاريخ خليفة ص ١١٣ والتاريخ الصغير ص ٣٦ والجرح والتعديل ج ٦

ص ٧٧ ومشاهير علماء الأمصار ص ١١٣ والاستبصار ص ٢٢٠ - ٢٢٢ وتاريخ

الإسلام ج ١ ص ٣٧٠ والعبر ج ١ ص ١٥.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٨٧
كما هو ظاهر.

مع الحدث في مراميه ودلالاته:

إن من الواضح: أن حرب بدر بكل ظروفها، وأحداثها وملاساتها قد أقيمت أهل الإيمان بأن الجهاد ليس مجرد إنجاز عسكري يتجلى، ويتجسد من خلال جهد يبذل في ساحة القتال، تتجلى فيه فاعلية السلاح المتفاعل مع عنصري الشجاعة الذاتية من جهة، والطموح من جهة أخرى، حيث يرسم معالهما جهد تربوي، وتعليمي، وشحن روحي ونفسي، بالإضافة إلى تأثير النواحي التنظيمية، وما يتبع ذلك من تخطيط عسكري مستند إلى الخبرات الواسعة، والدراسات المعمقة، إلى أن ينتهي الأمر بحسن الأداء. والدقة في التنفيذ والالتزام.

إن حرب بدر ثم ما تلاها من حروب وأحداث، وكذلك ما سبقها من ذلك أيضاً قد أقيمت أهل الإيمان: بأن الحرب ليست هي مجرد ما ذكرناه آنفاً.

وإنما الحرب والجهاد عبادة وفناء في ذات الله، وباب قد فتحه الله ولكن ليس لكل أحد، وإنما لخاصة أوليائه، حيث يخرج من عالم ويدخل من ذلك الباب إلى عالم جديد بكل ما لهذه الكلمة من معنى. يعبر الإنسان فيه بوابة الموت ليصل إلى الحياة، وهي الحياة الحقيقية التي يصبح فيها هؤلاء الأموات الأحياء شهداء على الناس. لأنهم أصبحوا قادرين على فهم الواقع بعمق. ومن دون أية حواجز وموانع تقلل من درجة الإدراك، سواء كانت تلك الحواجز مادية، ولو كانت هي نفس الوسائل التي يستخدمها الإنسان للحصول على العلم بما يحيط به من حوله، أو كانت من نوع الشهوات والأهواء، وغيرهما مما يمنع من إدراك الأشياء على حقيقتها.

٢٨٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فالصلاة والجهاد من سنخ واحد. فإذا كانت الصلاة تساعد الإنسان على ممارسة الجهاد الأكبر الذي هو جهاد النفس، فإن القتال والحرب جهاد أصغر يمكن من دحر العدو الذي يهدف إلى تسديد الضربة إلى الإسلام والمسلمين، أو يهدف إلى سلب الإنسان المسلم حرية الرأي وحرية الاعتقاد، وحرية التفكير. وحرية الممارسة.

ولأجل هذه السنخية بين الصلاة، وبين الجهاد، فإننا لا نستغرب بعد هذا أن يكون أولئك المجاهدون، الذين يقفون في موقع متقدم لحمايته من الأعداء، تنصرف همته في هذه المواقع بالذات إلى ممارسة الجهاد الأصغر، والتربية النفسية عن طريق ترويض النفس، وتربيتها بالصلاة التي هي عمود الدين.

فتكون الصلاة والعبادات هي الشغل الشاغل لهم في هذه المواقع بالذات، حيث يرون أنفسهم فيها فيما بين الدنيا والآخرة، فتلين قلوبهم. وتصبح نفوسهم أكثر شفافية وشفاء، ويصبحون أكثر شجاعة وصبراً وتحملاً للمكاره.

وما قصة عباد وعمار المذكورة إلا شاهد صدق على ما نقول.

٢ - إننا نلاحظ: أن الرجل الذي استهدفه ذلك المشرك بسهامه لم يوقظ رفيقه لانهزامه أمام سهام ذلك العدو الغادر، وإنما من إحساسه بالمسؤولية تجاه ما كلفه به النبي (ص)، فهو يوقظه، لأنه يريد مواصلة الصمود بذلك، لكي لا يضيع ثغراً من ثغور المسلمين. أي أنه لم يوقظه ليستعين به على الدفع عن نفسه، وليجد فيه قوة له كفرده، وإنما أراد له ليحفظ الإسلام وثغوره.

قصة غورث بن الحارث:

ويذكر المؤرخون والمحدثون هنا قصة مفادها:

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٨٩

إنه حين تحصّن بنو محارب في رأس جبل في غزوة ذات الرقاع قال لهم غورث بن الحارث: ألا أقتل لكم محمداً؟! قالوا: بلى، وكيف تقتله؟! قال: أفتك به. أي يقتله على حين غفلة

فجاء إلى النبي (ص) وسيفه (ص) في حجره، فقال: يا محمد، أرني أنظر إلى سيفك هذا (وكان محلي بفضة^(١))، فأخذه من حجره؛ فاستله، ثم جعل يهزه، ويهمّ به، فيكبته الله (أي يخزيه). ثم قال: يا محمد، أما تخافني؟! قال: لا، بل يمنعني الله تعالى منك.

ثم دفع السيف إليه (ص) فأخذه النبي (ص) وقال: من يمنعك مني؟! قال: كن خير آخذ.

قال: تشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله..

قال: أعاهدك على أني لا أقاتلك، ولا أكون مع قوم يقاتلونك.

قال: فخلي رسول الله (ص) سبيله؛ فجاء قومه، فقال: جئتم من عند خير الناس!!

زاد في بعض المصادر قوله:

وأسلم هذا بعد، وكانت له صحبة^(٢).

(١) راجع: البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٦.

(٢) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٢ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٨ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧ وشرحه مطبوع معه بهامشه وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وأشار إلى ذلك أيضاً في: السوفاء ص ٦٩١ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١١ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٦ وفتح الباري =

٢٩٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

زاد في نص آخر قوله: فلما حضرت الصلاة صلى رسول الله (ص) صلاة الخوف فكانت للنبي (ص) أربع ركعات، وللناس ركعتين^(١).

وفي بعض نصوص الرواية: أنه لما همّ غورث برسول الله (ص) «منعه الله عز وجل لذلك، وانكب على وجهه، فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم، إذ همّ قوم أن ييسطوا إليكم أيديهم﴾^(٢) الآية.

ولهذه الرواية نص آخر، لا يختلف كثيراً عما ذكرناه فراجع^(٣).

قال القسطلاني وغيره: «وذكر الواقدي في نحو هذه القصة: أنه أسلم، ورجع إلى أهله، فاهتدى به خلق كثير»^(٤).

قصة أخرى تشبه قصة غورث:

وهناك قصة أخرى يقال: إنها قد حصلت في هذه الغزوة أيضاً،

= ج ٧ ص ٣٣١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣١٦ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٢ ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٩٠ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤.

(١) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٦.

(٢) نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٠ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٣ و١٦١ و١٦٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤ و٨٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٨ وراجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٦ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٢ - ٤٢٤ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٦٦ عن ابن جرير، وابن إسحاق، وأبي نعيم في الدلائل، وابن المنذر، وعبد بن حميد والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١.

(٣) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٦١ و٦٢ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٢ وراجع: نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٠.

(٤) المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣١.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٩١

وهي تشبه قصة غورث. وقد استبعد البعض اتحاد القصتين، لاختلاف سياقهما.

وملخصها: أنه (ص) لما قفل راجعاً إلى المدينة أدركته القائلة يوماً بوادٍ كثير العظام، أي الأشجار العظيمة، التي لها شوك، وتفرق الناس في العظام يستظلون بالشجر، ونزل رسول الله (ص) تحت ظل شجرة ظليلة. قال جابر: تركناها للنبي (ص)؛ فعلق (ص) سيفه فيها؛ فمنا نومة فإذا رسول الله (ص) يدعوننا؛ فجئنا إليه؛ فوجدنا عنده أعرابياً جالساً؛ فقال:

إن هذا اخترط سيفي، وأنا نائم، فاستيقظت، وهو في يده مصلتاً، فقال لي: من يمنعك مني؟! قلت: الله.

قال ذلك ثلاث مرات.

فشام السيف، وجلس، فلم يعاقبه رسول الله.

وعند مسلم والبخاري، وفي فتح الباري: فهدده أصحاب رسول الله، فاغمد السيف وعلقه^(١).

(١) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠١/٢٠٢ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١٠٠ و ١٠١ وج ٣ ص ٢٤ و ٢٥ وصحيح مسلم ج ٧ ص ٦٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٢ و ١٦٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٣ - ٣٧٥ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣٠. وراجع: اعلام الورى ص ٧٨ و ٧٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٥ و ١٧٦ عن مجمع البيان ج ٣ ص ١٠٣.

ولكنهما ذكرا: أن ذلك كان في غزوة محارب وبني أنمار. وأنه (ص) انصرف لأجل قضاء حاجته، وكان المطر يرش وجاء السيل قبل أن يفرغ من حاجته، فحال الوادي بينه وبين أصحابه. وكان العدو يرونهم، ولا يراهم المسلمون فأرسلوا غورث أو دعثور لقتل رسول الله (ص)، فكان ما كان من دفع جبرئيل في صدره. فراجع.

٢٩٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وفي رواية أخرى: «أنه جعل يضرب برأسه الشجرة، حتى انتثر دماغه»^(١).

زاد في نص آخر قوله: «فأغمد السيف وعلقه، فنودي بالصلاة، فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا» وذكر صلاة الخوف»^(٢).

ونص آخر يقول: «كان قتادة يذكر نحو هذا ويقول: إن قوماً من العرب أرادوا أن يفتكوا بالنبي (ص)؛ فأرسلوا هذا الأعرابي، ويتلوا: واذكروا نعمة الله عليكم، إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم الخ»^(٣)؛ ونقول:

إننا نشك في صحة هذه القصة وتلك، على حد سواء.

ونذكر القارئ بأن هذه القصة تشبه قصة دعثور، التي يقال: إنها كانت في غزوة ذي أمر، بل لقد قال البعض إنهما قضية واحدة^(٤). كما أنها تشبه قصة عمرو بن جحاش، التي يقال: إنها قد حصلت في غزوة بني النضير^(٥).

وقد تحدثنا عن القصة الأولى في الجزء الرابع من هذا الكتاب في

فصل.

وأشرنا إلى الإشكال في الثانية في فصل: الجزء الأوفى، تحت

(١) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧ عن البغوي في التفسير.

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٥ عن صحيح مسلم.

(٣) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٤.

(٤) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٢ وراجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥.

وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٣١ وراجع بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧.

(٥) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٢

والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤ وراجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ و٢٦١

والبداء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢١ وفتح

الباري ج ٧ ص ٢٥٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٩٣

عنوان: نزول آية سورة المائدة في بني النضير.
و«في الشفاء: وقد حكيت مثل هذه الحكاية: أنها جرت له يوم بدر، وقد انفرد عن أصحابه لقضاء حاجته، فتبعه رجل من المنافقين، وذكر مثله»^(١).

ونكتفي هنا بالإشارة إلى ما يلي:

أولاً: إن هذه القضايا لا يمكن قبولها؛ لأنها تصور لنا رسول الله (ص) بصورة إنسان بسيط وساذج، لا يفكر بعواقب الأمور، بل يخدعه أعرابي، دون أن يستعمل أي أسلوب متميز، بل هو لا يزيد على أن طلب منه أن يعطيه سيفه، لينظر إليه.

ومعنى ذلك هو أن هذا النبي، الذي يطلب من أي مؤمن عادي أن يكون كَيِّساً وفطناً، وحذراً^(٢)، لم يلتزم هو بأبسط قواعد الحذر أو الكياسة والفتانة، وقد أمر الله المؤمنين بالحذر في صلاة الخوف، وأمرهم بذلك أيضاً في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا خذوا حذرکم؛ فانفروا ثبات، أو انفروا جميعاً﴾^(٣).

وثانياً: إن هذا النبي الكريم والعظيم صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي أمر باتخاذ الحرس للجيش يطوفون به، وكان مواظباً على الاستعانة بهم، والاعتماد عليهم في غزواته^(٤).

(١) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧.

(٢) راجع: الخصال ج ١ ص ١٠٠/٩٩ وعيون أخبار الرضا ج ١ ص ٢٥٧ والبحار ج ٦٨ ص ٣٣٩ وج ٦٤ ص ٣٠٧.

(٣) سورة النساء: ٧١.

(٤) راجع في جعل النبي الحرس أفراداً، وجماعات: المغازي للواقدي وج ٢ ص ٦٠٢ والمواهب اللدنية ج ١ ص ٩٣ وتاريخ الخميس ج ١ من ٤٢٢ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٢١ وشرح النهج للمتغزلي ج ٤ ص ٢٢٨ وتاريخ الأمم والملوك =

٢٩٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وأين كان عنه علي عليه السلام الذي كان يتولى حراسته بنفسه، في الحضر، وفي السفر، وكان في حرب بدر والحرب قائمة لا يزال يتفقد رسول الله (ص) في موضعه^(١).

وكان هو المدافع عنه والحامي له في حرب أحد. وفي غيرها.

وكان له في مسجد النبي (ص) أسطوانة أمام الحجر. يجلس إليها لحراسته صلى الله عليه وآله وسلم^(٢).

وزعموا: أن غير علي عليه السلام أيضاً كان يحرس النبي (ص)^(٣).

وثالثاً: كيف يترك جيش بأكمله قائدهم، ونبههم وحيداً فريداً في غابة، تكثر فيها المفاجئات، ولا يلتفت ولو واحد منهم إلى رجل يتسلل إلى موضعه (ص)، حتى يهدد حياته بخطر أكيد؟، ثم ينجيه الله منه. وهل نام الجيش بأكمله في آن واحد؟!

ورابعاً: قد ذكرت بعض النصوص ما يفيد: أن النبي (ص) قد صلى بأصحابه صلاة الخوف في هذه المناسبة، مع أنه لم يكن - حسبما يستظهر من تلك النصوص - يواجه عدواً يخشاه. بل كان ذلك في طريق عودته إلى المدينة. وإن كان يظهر من بعض الروايات الأخرى: أن ذلك كان حينما كان رسول الله (ص) يواجه أعداءه في غزوة ذات الرقاع.

= ج ٢ ص ١٥١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٢٨٠ وج ٣ ص ٢٤٩ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٣٥٦ و ٣٥٨.

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٣ ص ٢٧٥ و ٢٧٦ عن البيهقي، وعن النسائي في اليوم والليلة وحياة الصحابة ج ١ ص ٥٠٢ عنه وعن كنز العمال ج ٥ ص ٢٦٧ عن الحاكم والبخاري، وأبي يعلى، والفرجاني.

(٢) وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٤٨.

(٣) الإصابة ج ٢ ص ٤٢٨ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٣٥٧ وصحيح مسلم ج ٧ ص ١٢٤ والجامع الصحيح ج ٥ ص ٦٥٠ و ٦٥١ و ٢٥١ ومسنند أحمد ج ١ ص ٣٩١ و ٤٥٠ وج ٤ ص ١٣٤ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٣٥٦ و ٣٩٢ و ٣٩٣.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٩٥

وخامساً: قد ذكرنا فيما سبق أن آية: ﴿أذكروا نعمة الله عليكم، إذ هم قوم أن يسطوا إليكم أيديهم﴾، قد وردت في سورة المائدة الآية/ ١١. وهي قد نزلت قبل وفاة النبي(ص) بشهرين أو ثلاثة دفعة واحدة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم^(١).

إلا أن يدعى تكرار نزول الآية، وهو يحتاج إلى إثبات، ما دام أنه لا يمكن إبقاء آية معلقة بالهواء، عدة سنوات والقرآن ينزل، ثم تنزل سورة، فيأتي بها ويضعها فيها.

وسادساً: الآية ذكرت: أن قوماً قد هموا أن يسطوا أيديهم لضرب المسلمين، وهي لا تناسب شخصاً واحداً كما هو مورد البحث هنا. ومن يدري. فقد تكون هذه الآية قد نزلت في الذين تأمروا على النبي(ص) ليلة العقبة، لينفروا به ناقته، ويقتلوه.

وسابعاً:^(٢) يلاحظ مدى التناقض فيما يرتبط بمصير هذا الرجل الذي تقول رواية: إنه ضرب رأسه بالشجرة حتى انتثر دماغه، وأخرى تقول: إنه أسلم واهتدى به خلق كثير.

وتناقض آخر، وهو أنه لما دعا رسول الله(ص) أصحابه، وجدوا رجلاً جالساً عنده، فأخبرهم النبي(ص) بما جرى له معه. وفي رواية

(١) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤٣٠ والدر المثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أحمد، وأبي عبيد في فضائله، والنحاس في ناسخه، والنسائي، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في سننه، والترمذي، وحسنه، وسعيد بن منصور، وابن جرير.

وممن صرح أنها نزلت دفعة واحدة كما في المصدر المتقدم: أحمد، وعبد بن حميد، وابن جرير، والطبراني، ومحمد بن نصر في الصلاة، وأبونعيم في الدلائل والبيهقي في شعب الإيمان. والبرهان ج ١ ص ٤٣٠.

(٢) راجع ما تقدم في السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ - ٢٦٤.

٢٩٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أخرى: إنهم تهددوه حتى اغمد السيف. وفي النص الأول المتقدم: أنه ردّ السيف إلى النبي (ص). وفي نص رابع: أن جبريل دفع في صدره فوق السيف من يده^(١). إلى تناقضات أخرى يستطيع من يقارن بين نصوص الروايات أن يقف عليها، ويلتفت إليها.

ثامناً: لماذا يعيد غورث بن الحارث السيف إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، حسبما ذكرته الرواية الأولى؟!

هذا كله عدا عن عدم معقوليته أن يضرب رأسه حتى ينتثر دفاعه، سوف يغمر عليه من أول ضربة شديدة يتعرض لها رأسه. نقول ذلك كله مع أننا على يقين من أن من الممكن أن يتسلل بعض الناس إلى جهة النبي (ص)، في ظروف معينة. ولكن لا بهذه الطريقة ولا على حساب كرامة النبي (ص)، حين يكون الهدف هو النيل من شخصيته بصورة أو بأخرى.

القصة الأقرب إلى القبول:

ونعتقد: أن القصة الأقرب إلى القبول هي ما رواه أبان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

«نزل رسول الله (ص) في غزوة ذات الرقاع تحت شجرة، على شفير واد، فأقبل سيل، فحال بينه وبين أصحابه، فرآه رجل من المشركين، والمسلمون قيام على شفير الوادي ينتظرون متى ينقطع السيل، فقال رجل من المشركين لقومه: أنا أقتل محمداً.

فجاء وشد على رسول الله (ص) بالسيف، ثم قال: من ينجيك مني يا محمداً؟.

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٣٣٠.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٩٧

فقال: ربي وربك.

ففسفه جبرئيل عليه السلام عن فرسه فسقط على ظهره. فقام رسول الله (ص)، وأخذ السيف وجلس على صدره وقال: من ينجيك مني يا غورث؟!!

فقال: جودك وكرمك يا محمد.

فتركه، فقام، وهو يقول: والله، لأنت خير مني وأكرم^(١).

كيف نفهم هذه القصة؟!!

وبعد، فإنه إذا كان لهذه القصة أصل، وقبلنا منها ما يتوافق مع الضوابط العامة، ومع النظرة الواقعية لشخصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ومع الظروف التي كانت قائمة آنذاك.

وبعد أن تصبح عناصر القصة في حدود المعقول والمقبول، فإننا إذا أردنا أن نستفيد منها في مجال التقييم والتقويم، فإن ما يمكن أن نقوله هو:

إن الله لم يزل يرعى نبيه، ويظهر له المزيد من الكرامة، ويحوطه بالطفاه، ويكلؤه، ويحفظه، ويصونه.

ويلفت نظرنا هنا تأثير جواب النبي (ص) لذلك الرجل بأن الله هو الذي يمنعه منه، في ظرف لم يكن ذلك الرجل يفكر بالله سبحانه، ولا يخطر في باله أن يتدخل الله في موقف كهذا لنصرة أي من الفريقين، ورأى من ثقة النبي (ص) بالله واعتماده عليه حتى إنه لم يتطرق ذرة من الخوف إلى قلبه الشريف حتى في موقف كهذا - رأى من ذلك ما أربعه، وهز كيانه، وأثار أمامه أكثر من سؤال، فتزعزعت الثوابت التي كانت

(١) الكافي ج ٨ ص ١٢٧ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٩ عنه واعلام الورى ص ٨٩.

٢٩٨..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

تتحكم في كيانه وتهيمن على وجوده. فلم يعد ثمة ما يحمي له قراره بقتل محمد، وأصبحت اليد الممدودة ليس لها مدد من إرادة، ولا رافد من عزيمة، فكان من الطبيعي أن تسقط، ويسقط السيف الذي كانت تحمله.

ثم لما رأى السيف في يد النبي، ورجع إلى كيانه ووجوده، فرآه موزعاً وخاوياً. وراجع حساباته، كلها، فرأى أنه لا يملك أي رصيد يخوله أن يعتمد عليه، ويستند إليه، كان لا بد له من الاعتراف بأن لا أحد يمنع أو يدفع عنه، فما دام الله ليس معه، فإنه لا أحد معه، وهذه حقيقة لا بد من الاعتراف بها والانصياع لها قبل فوات الأوان، وهكذا كان.

الفصل الثاني:

حدث وتشريع

ماذا في هذا الفصل!؟

إننا لاستكمال الحديث عن الأمور المرتبطة بغزوة ذات الرقاع نتحدث في هذا الفصل عن عدة أمور بالترتيب التالي :

١ - إنهم يقولون : إن صلاة الخوف قد شرعت في غزوة ذات الرقاع ، وصلاها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأصحابه فيها ، وهي أول صلاة خوف في الإسلام .

ونحن نرى : أن ذلك غير سليم ، وأن صلاة الخوف قد شرعت في الحديبية ، وهي قبل ذات الرقاع . بل قد يقال : إنها قد شرعت قبل الحديبية أيضاً .

٢ - ثم نشير إلى الاختلافات الواردة في كيفية صلاة الخوف .

٣ - ونتحدث أيضاً بإجمال عما يقال عن عدم صلاة الخوف في غزوة الخندق ، لأنها لم تكن شرعت آنذاك . .

٤ - ثم نعقب ذلك بفلسفة تحليلية لتشريع صلاة الخوف في حدود ما تسمح به المناسبة .

٥ - ثم نتوجه إلى الحديث عن قصر الصلاة ، حيث يقال : إن ذلك قد حدث في غزوة ذات الرقاع أيضاً .

٦ - ثم نستطرد في الحديث إلى موضوع آخر يرتبط بقصر الصلاة ،

٣٠٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وهو ما اشترطته الآية للقصر، من كونه في مورد خوف الفتنة، وذلك من أجل بيان المراد من هذا الشرط، ثم المبرر لإدراجه في الآية الشريفة .

٧ - ولا ننسى أن نستطرد أيضاً إلى موضوع قصر عثمان للصلاة في منى وعرفات في أيام الحج ، وما نشأ عن ذلك وما انتهى إليه . ونذكر أيضاً أعماراً وتوجيهات لهذا الأمر لا يمكن أن تصح ، ولا يصح الاعتماد عليها .

٨ - ثم نختم الحديث عن هذا الموضوع بالإشارة إلى أن القصر في السفر رخصة أم عزيمة ، من أجل أن يتضح المقصود من آية القصر، حيث إن الحديث عن القصر فيها إنما هو بصيغة : ليس عليكم جناح أن تقصروا .

٩ - وأما الحديث عن أن آية التيمم قد نزلت في غزوة ذات الرقاع أيضاً فنرجئه إلى الحديث عن غزوة المريسيع بعد الخندق، حيث يتم التعرض له هناك إن شاء الله تعالى . .

هذه خلاصة ما سوف نتحدث عنه في هذا الفصل ، وأنت ترى : أنه كله حديث عن تشريعات ادعي أنها قد حصلت في غزوة ذات الرقاع . ثم استطادات مفيدة في نطاق الحديث عن هذه التشريعات .

ونحن نرجو أن يكون فصلاً مفيداً للقارئ وممتعاً له في نفس الوقت . . فإلى ما يلي من مطالب، ومن الله نستمد العون والقوة، وعليه نتوكل . .

صلاة الخوف:

يقال : إن صلاة الخوف قد شرعت في غزوة ذات الرقاع . حيث إنه صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الغزوة واجه جمعاً من الأعداء «فتقارب الجمعان ، ولم يكن بينهما حرب . وقد خاف بعضهم بعضاً ، من غير أن يغيروا عليهم ، فصلى بهم النبي (ص) صلاة الخوف ، ثم انصرف

الفصل الثاني: حدث وتشريع ٣٠٣

بالناس»^(١).

وهي أول صلاة خوف في الإسلام^(٢).

ونقول:

إننا نسجل هنا ما يلي:

١ - قولهم: إنها أول صلاة خوف صليت في الإسلام لا تؤيده الروايات على اختلافها؛ فقد ذكروا - وإن كنا قد رددنا ذلك فيما يأتي - أن صلاة الخوف إنما شرعت في غزوة بني النضير^(٣) وهي قبل غزوة ذات

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨/٢٩ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ وراجع: صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٤ و ٢٥ وراجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٧ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٠ وراجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ وتفسير البرهان ج ١ ص ٤١١ عن من لا يحضره الفقيه والثقات ج ١ ص ٢٥٨ وزاد المعاد ج ١ ص ١١٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ وراجع: نصب الراية ج ٢ ص ٢٤٦ و ٢٤٧ وراجع صحيح مسلم (باب صلاة الخوف) ج ٢ ص ٢١٤ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ والدر المشورج ج ٢ ص ٢١٢ و ٢١٣ عن أبي داود، وابن حبان، والحاكم وصححه والبيهقي، وعن مالك، والشافعي، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارقطني.

(٢) حبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٦١ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ والجامع ص ٢٧٩ وراجع المصادر المتقدمة أيضاً، فبعضها قد ذكر ذلك ونصب الراية ج ٢ ص ٢٤٨ و ٢٤٩ عن الواقدي وغيره.

(٣) راجع هذا القول في: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١، والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٥ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٩ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٠ وصحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣، وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٥ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢.

٣٠٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الرقاع قطعاً.

٢ - ومن جهة أخرى ثمة روايات تقول: إن آيات صلاة الخوف قد نزلت في غزوة عسفان، فصلى بهم النبي (ص) صلاة الخوف - وفي رواية الترمذي وابن جرير: أن جبرئيل هو الذي علم النبي (ص) كيف يصليها، وذلك، بين ضجنان، وعسفان. وعسفان كانت بعد الخندق^(١).

٣ - وسأل سليمان اليشكري جابر بن عبد الله عن إقصار الصلاة أي يوم أنزل؟.

فقال جابر بن عبد الله: وعير قریش آتية من الشام، حتى إذا كنا بنخل... ثم ذكر ما جرى، وصلاة النبي (ص) بهم صلاة الخوف، ثم قال: فأنزل الله في إقصار الصلاة^(٢).

ولكن قال ياقوت: إن نخلاً «موضع بنجد، من أرض غطفان مذكور في غزاة ذات الرقاع»^(٣).

-
- (١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١١ و ٢١٣ عن المصادر التالية: عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وأحمد، وأبي داود، وعبد بن حميد، والنسائي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والدارقطني، والطبراني، والحاكم، وصححه، والبيهقي، والترمذي، وابن جرير. وعن البزار عن ابن عباس، وعن أبي عياش الزرقى، وأبي هريرة، ومجاهد. وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٧ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٤٨، ومسند أحمد ج ٤ ص ٥٩ وفي هامش نصب الراية عن سنن أبي داود ج ٢ ص ١١ و ١٢ و سنن البيهقي ج ٣ ص ٢٥٧ وراجع: سنن النسائي ج ٣ ص ١٧٤ والجامع الصحيح ج ٥ ص ٢٤٣ والمصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥٠٥/٥٠٤ وجامع البيان ج ٥ ص ١٥٦ و سنن الدارقطني ج ٢ ص ٥٩ ومستدرک الحاكم ج ١ ص ٣٣٧ وكشف الأستار عن مسند البزار ج ١ ص ٣٢٦.
- (٢) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١١ عن عبد بن حميد، وابن جرير، وجامع البيان وبغية الألفعي (مطبوع مع نصب الراية) ج ٢ ص ٢٤٨ و سنن النسائي ج ٣ ص ١٧٦.
- (٣) معجم البلدان - ط دار الكتب العلمية ج ٥ ص ٣٢٠.

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣٠٥

وعن السمهودي ، أنه قال : «حتى نزل نخلاً ، وهي غزوة ذات الرقاع»^(١) .

وقال السمهودي أيضاً : «وكان أبا حاتم رأى اتحادهما ، فلم يذكر ذات الرقاع .

وهي بنخل عند بعضهم ، فلذلك لم يذكرها أيضاً»^(٢) .

ونقول : إن هذا اشتباه واضح ، فإن نخلاً إذا كانت بنجد لم يكن ثمة مناسبة بينها وبين غير قريش الآتية من الشام ، فالمراد إذن هو نخل التي من جهة الشام دون سواها .

٤ - وعن مجاهد أنه قال بالنسبة لصلاة الخوف في عسقان : «فلم يصل رسول الله (ص) صلاة الخوف قبل يومه ، ولا بعده»^(٣) .

٥ - عن جابر قال : غزا رسول الله (ص) ست غزوات قبل صلاة الخوف ، وكانت صلاة الخوف في السنة السابعة^(٤) .

فالقول بأنها في ذات الرقاع ، وذات الرقاع في السنة الرابعة ، لا يصح .

الرواية الاقرب إلى القبول:

والمعتمد عندنا في هذا المجال هو الرواية التي رواها علي بن ابراهيم عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الإمام الصادق عليه السلام :

(١) بغية الألمعي (مطبوع بهامش نصب الراية) ج ٢ ص ٢٤٨ عن وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٨١ .

(٢) وفاء الوفاء ج ١ ص ٢٨٠ .

(٣) الدر المشورج ج ٢ ص ٢١٤ عن ابن أبي شيبية ، وابن جرير ، وراجع جامع البيان ، ج ٥ ص ١٥٦ .

(٤) الدر المشورج ج ٢ ص ٢١٤ عن أحمد . ومسنده أحمد ج ٣ ص ٣٤٨ .

٣٠٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«فإنها نزلت لما خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الحديبية ، يريد مكة ، فلما وقع الخبر إلى قريش بعثوا خالد بن الوليد في ماءتي فارس كميناً يستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [فكان يعارض رسول الله] على الجبال .

فلما كان في بعض الطريق ، وحضرت صلاة الظهر ، فأذن بلال ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالناس .

فقال خالد بن الوليد : لو كنا حملنا عليهم ، وهم في الصلاة لأصبناهم ، فإنهم لا يقطعون صلاتهم ، ولكن تجيء لهم الآن صلاة أخرى هي أحب إليهم من ضياء أبصارهم ، فإذا دخلوا في الصلاة أغرنا عليهم .

فنزّل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصلاة الخوف في قوله : «وإذا كنت فيهم الآية . . .»^(١) .

ولا يعارض ذلك ما رواه ابن بابويه في الفقيه بسند صحيح إلى عبد الرحمان بن أبي عبدالله : أن النبي (ص) قد صلى بأصحابه صلاة الخوف في ذات الرقاع ؛ فإن هذه الرواية ليس فيها : أن جبرئيل قد نزل بصلاة الخوف آنثذ ، ولا أن الآية قد نزلت أيضاً في غزوة ذات الرقاع . وإن كان الإمام عليه السلام بعد أن ذكر كيفية صلاته (ص) بأصحابه صلاة الخوف ، قد أورد الآية ، مظهراً بذلك موافقة فعل النبي (ص) لمضمونها ، فراجع^(٢) .

فتشريع صلاة الخوف قد كان في الحديبية التي كانت في سنة ست ثم صلاها (ص) مرة أخرى بأصحابه في غزوة ذات الرقاع ، التي كانت في السنة السابعة حسبما قدمنا .

(١) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤١١ .

(٢) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤١١ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٤٦٠ ط جماعة المدرسين .

كيفية صلاة الخوف:

قد اختلفت رواياتهم في كيفية صلاة الخوف التي صلاها رسول الله (ص) في مغازيه، حتى ليقول البعض:

«قد رويت صلاة الخوف على ستة عشر صورة كلها سائغ فعله»^(١).

وقال آخر: «ووراء ذلك من الكيفيات المتباينات، والخلافات المتعددة بحسب اختلاف الروايات، ما يطول ذكره، ويعز حصره»^(٢).

وقد أغنانا ذلك عن ذكر التناقضات الكثيرة والاختلافات الفاحشة بين الروايات المختلفة:

والحل الأمثل هو الرجوع إلى أهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، فإنهم هم أحد الثقلين اللذين لن يضل من تمسك بهما، وهم سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق وهوى. وقد ذكروا أن صلاة الخوف في ذات الرقاع كانت قصراً^(٣).

صلاة الخوف في غزوة الخندق:

وقد زعم البعض: أن صلاة الخوف لم تكن شرعت في غزوة الخندق، وإلا لكان صلاها حينئذٍ، لأنهم حبسوه عن صلاة الظهرين والعشاءين فصلاهن جميعاً. وذلك قبل نزول صلاة الخوف^(٤).

(١) سيرة مغلطاي ص ٥٣/٥٤ وراجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٣ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٤ وراجع: التنبيه والإشراف ص ٢١٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٧.

(٢) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٣.

(٣) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤١١.

(٤) راجع: زاد المعاد ج ٢ ص ١١١ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٠ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٧.

ونقول:

إن هذا الاستدلال لا يصح، إذ لعل العدو كان في جهة القبلة فصلاها المسلمون إيماء أو كان الوضع الحربي لا يسمح بالصلاة جماعة بسبب تلاحم المقاتلين، والمناوشة بينهم، حيث يكفي في هذه الحالة التهليل والتسييح، والتحميد، والدعاء، كما حدث في صفين ليلة الهريز^(١).

وسياتي عدم صحة ما يذكرون حول هذا الأمر في موضعه إن شاء الله تعالى . . .

صلاة الخوف لماذا؟!:

ولربما يراود ذهن البعض سؤال عن السبب في الإصرار على الصلاة جماعة حتى في حال الحرب، مع أن بالإمكان أن يصلي المسلمون فرادى متفرقين، مع الاحتفاظ بمواجهة العدو بالكثرة العددية في ساحة القتال. خصوصاً مع اتساع الوقت لأداء الصلاة بصورة متوالية من العناصر، بحيث لا يخل ذلك بالحالة التي يتخذونها تجاه العدو بهدف إرهاقه. أو دفع شره.

وللإجابة على هذا السؤال لا بد لنا من الإشارة إلى أن هذا أمر مقصود لله عز وجل، لأنه يمثل مطلباً أساسياً في أكثر من اتجاه.

فهو من جهة يمثل إصرار المسلمين على الجهر بمعتقداتهم، وممارسة حقهم بحرية التعبير عنها، وحرية ممارسة شعائرهم الدينية. رضي الناس ذلك أم غضبوا.

كما أنه يمثل إظهاراً للالتزام بالقيادة المثلى، والاقتران بها. والتلاقي عليها ومعها لتكون رمز وحدة الأمة، من خلال وحدة الهدف، ثم

(١) البرهان ج ١ ص ٤١١ و ٤١٢.

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣٠٩

وحدة الموقف، وانتهاءً بوحدة المصير.

ومن جهة أخرى، فإن هذا المظهر العبادي الوجودي التنظيمي ووحدة الشعار، لا بد أن يثير لدى الأعداء أكثر من سؤال يرتبط بالموقف السياسي والعسكري، الذي يتخذ ذلك العدو، ويتحرك ويتعامل معهم على أساسه ومن خلاله، حتى إذا ما راجع حساباته في هذا السبيل، فلسوف يجد أنه لم يكن منطقياً، ولا منصفاً في عداته لهم، ولا في مواقفه منهم، التي اتخذها انطلاقاً من عدم قناعته بما اقتنعوا به، أو فقل: من عدم قبوله بما هم عليه. فهل عدم اقتناع شخص بأفكار، ومعتقدات، وقناعات شخص آخر، يعطيه الحق في تدمير ذلك الشخص واستئصاله من الوجود؟! ..

وهل إذا قال هؤلاء: ربنا الله، وليس الصنم الفلاني، يستحقون أن يواجهوا بالحرب وبالحرمان وبالقطيعة، وبجميع أشكال الاضطهاد والتنكيل؟! ..

إن صلاة الخوف هذه لسوف تقنع هذا العدو بالذات أن ما يحاربهم من أجله، ويصرون هم عليه، إنما يعنيتهم هم أولاً وبالذات، وليس له هو حق في اتخاذ أي موقف سلبي منهم لأجل أمر يخصهم ويرجع إليهم. ف«لا إكراه في الدين» فإن الدين يقوم على أساس القناعات، وعلى أساس المشاعر، وعقد القلب، وإحساسه بالأمن، واستشعاره الإيمان. ولا يمكن أن يفرض هذا على أحد. ولا يتحقق الإكراه فيه.

ولا يملك أحد أن يصادر حرية الآخرين في أن يعتقدوا ما شاؤا. ولا يمكنه أن يمنعهم من ممارسة كثير مما يريدون ممارسته.

بل إن هذا يخضع للمنطق وللبرهان وللدليل أولاً. مع إعطاء دور رئيس لتكون عامل الثقة، والصراحة والصدق والانصاف، والحرية، وغير ذلك مما هو ضروري في مجال التحرك الواعي والمسؤول في مجال

٣١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الدعوة لتحقيق الإستجابة الحقيقية والواعية والمسؤولة .

فصلاة الخوف شعار، وموقف . وبلاغ . ودعوة . وتصميم ، ووحدة .
وخلوص . والتفاف حول القيادة . وتربية . وتعليم . وتحذُّ ، ثم هي حرب
نفسية . وسلاح قاطع .

وليس ثمة رسالة أبلغ منها للعدو، ليعرف أن هؤلاء الناس ، قد بلغوا
من إصرارهم على مواقفهم ، وتمسكهم بمبادئهم ، وفنائهم فيها ، حدًّا
يجعلهم يرون قضيتهم ، ودينهم ودعوتهم ، هي الأهم من كل شيء ، وأن
حياتهم ، وكل شيء يملكونه لا بد أن يكون لها ومن أجلها ، وفي سبيلها .
وهم يمارسون ذلك عملاً ، ويقدمون على البذل والعطاء في سبيله ، بكل
رضا ومحبة ، وصفاء وسخاء .

ومن جهة ثانية : إن ذلك يؤكد للإنسان المسلم مدى أهمية الصلاة ،
حتى إنها لا تترك بحال ، حتى للغريق المشرف على التلف ، وحتى
للمقاتل الذي يواجه الأخطار الكبرى على حياته ووجوده . .

وتأتي الصلاة في هذه الحال بالذات - حال الخوف - لتربط الإنسان
بمصدر الأمن ، والسلام ، والطمأنينة للقلوب ، وانسجام المشاعر وتلاقيها ،
ليعيش الإنسان في الآفاق الملكوتية روح الطهر والخلوص . ليصبح قادراً
على التخلص مما يربطه بهذه الدنيا ، ويشده إلى الأرض ليخلد إليها ،
ويحجبه ذلك عن مصدر القدرة ، وعن الانطلاق في رحابه ، وفي آفاق
ملكوته ، ومعاينة آلائه ، وتلمسها ، والتصديق بها .

قصر الصلاة:

وقالوا: إن الصلاة قد قصرت في غزوة ذات الرقاع^(١) حيث نزل

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ واكتفى في السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٨ بالقول: بأن
قصر الصلاة كان في الرابعة .

الفصل الثاني: حدث وتشريع ٣١١

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ، إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا، إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾^(١).

ونقول:

إن الكلام هنا في عدة جهات، نذكر منها ما يلي:
١ - تاريخ قصر الصلاة:

إن القول: بأن ذلك كان في غزوة ذات الرقاع، يقابله الرواية التي تقول: إن ذلك قد كان في غزوة عسفان.

فقد روي «عن مجاهد، في قوله: ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة، قال: أنزلت يوم كان النبي، والمشركون بضجنان، فتوافقوا فصلى النبي (ص) بأصحابه صلاة الظهر أربعاً، ركوعهم وسجودهم، وقيامهم معاً جمعاً. فهم به المشركون أن يغيروا على أمتعتهم، وأثقالهم، فأنزل الله: فلتقم طائفة منهم معك.

فصلى العصر، فصف أصحابه صفين ثم كبر بهم جميعاً، ثم سجد الأولون لسجوده، والآخرون قيام لم يسجدوا حتى قام النبي (ص) ثم كبر بهم وركعوا جميعاً، فتقدم الصف الآخر، واستأخر الصف المقدم، فتعاقبوا السجود كما فعلوا أول مرة، وقصر العصر إلى ركعتين^(٢)».

ونقول:

إن هذه الرواية صريحة في أن آية قصر الصلاة قد نزلت بعد أو حين تشريع صلاة الخوف، وثمة روايات أخرى يظهر منها أنهم يتحدثون عن

(١) النساء/١٠١.

(٢) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٠ عن عبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم وجامع البيان ج ٥ ص ١٥٦ والمصنف ج ٢ ص ٥٠٤.

٣١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

آية القصر ويقصدون منها صلاة الخوف فقط^(١)، ولعل هذا قد نشأ عن كونهما قد نزلتا في زمان واحد.

وقد تقدم أن صلاة الخوف قد شرعت في الحديبية، ثم صلاها النبي (ص) في ذات الرقاع، التي كانت بعدها، فمعنى ذلك: أن قصر الصلاة قد شرع في الحديبية أيضاً. أو بعدها. وذلك واضح لا يحتاج إلى بيان..

لكن ثمة رواية تقول: إن نزول الآية، وتشريع صلاة القصر قد كان قبل نزول آية صلاة الخوف بسنة؛ فشرع القصر على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، حين سألته تجار يضربون في الأرض عن كيفية صلاتهم، فراجع^(٢).

فيكون تشريع القصر، قبل غزوة الحديبية بسنة !

القصر في حالتي الأمن والخوف:

ومن الأمور التي تساءل بعض الناس عنها هو: أن آية القصر إنما تحدثت عن إيجاب القصر بشرط خوف الفتنة من قبل الذين كفروا، مع أن القصر ثابت مع خوف الفتنة وبدونه.

وقد حاول البعض الهروب من هذا الإشكال بدعوى: أن القصر لم يذكر في القرآن أصلاً^(٣).

(١) راجع الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٠ عن عبد الرزاق عن طاووس، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن السدي والمصنف ج ٢ ص ٥١٧ وغيرها وجامع البيان ج ٥ ص ١٥٤.

(٢) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٠٩ وجامع البيان ج ٥ ص ١٥٥ عن علي عليه السلام، وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٨.

(٣) سنن النسائي ج ٣ ص ١١٧ وسنن البيهقي ج ٣ ص ١٣٦ وسنن ابن ماجه ج ١ =

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣١٣

وبعض آخر، كعائشة، وسعد بن أبي وقاص، ادعوا: أن الواجب هو القصر في حال الخوف فقط، أما في حال الأمن، فكانا يتمان في السفر^(١). وروي عن عائشة خلاف ذلك أيضاً^(٢).

وقد يحلو للبعض أن يدعي: أن القرآن قد نسخ بالسنة، حيث إن القرآن نص على القصر في حالة الخوف، ثم نسخ ذلك بقول النبي(ص)، حيث جعله صلى الله عليه وآله في مطلق السفر^(٣). إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه. ونقول:

إن مجرد كون القرآن قد نص على القصر في مورد خوف الفتنة، ثم جاء تعميم ذلك إلى مطلق السفر على لسان النبي(ص)، لا يوجب اعتبار ذلك من قبيل نسخ القرآن بالسنة، إذ قد يكون القرآن قد ذكر لهم ما كان محلاً لابتنائهم، أو أورد ذلك مورد الغالب؛ فإذا كان القرآن قد بين قسماً

= ص ٣٣٩ وجامع البيان ج ٥ ص ١٣٦ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٠٩ و ٢١٠ عنهم وعن عبد بن حميد، وابن حبان، وابن أبي حاتم. والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج ٦ ص ٤٤٤ والمستدرک على الصحيحين ج ١ ص ٢٥٨ والموطأ (المطبوع مع تنوير الحوالک) ج ١ ص ١٦٢ والمصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥١٨ ومسنند أحمد بن حنبل ج ٢ ص ٦٥/٦٦.

(١) راجع: الدر المنثور ج ٢ ص ١١٠ عن ابن جرير، وابن أبي حاتم، وعبد الرزاق، ونصب الراية ج ٢ ص ١١٨ و ١٨٩ ونيل الأوطار ج ٣ ص ٢٤٩ وراجع: الجامع الصحيح ج ٢ ص ٤٣٠ وعن عائشة في المصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥١٥ وراجع أيضاً: الأم ج ١ ص ١٥٩.

(٢) راجع: الأم ج ١ ص ١٥٩ وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٤٢ و ١٤٣ والمصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥١٥. والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج ٦ ص ٤٤٦ و ٤٤٧ والدر المنثور ج ٢ ص ٢١٠ عن بعض من تقدم وعن البخاري، ومالك، وعبد بن حميد، وأحمد، والبيهقي في سننه.

(٣) راجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٧ و ٢٢٨.

٣١٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

مما يجب فيه القصر، ثم بينت السنة باقي الموارد، فليس ذلك من قبيل النسخ، بل هو إما من باب إلقاء الخصوصية، أو من باب التعميم، والتميم، إذ ليس فيه إلغاء للحكم الثابت بالقرآن.

وقد أشارت الروايات إلى ذلك أيضاً، فقد روي: أن يعلى بن أمية قال لعمر بن الخطاب: ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا، وقد أمن الناس.

فقال له عمر: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله (ص) عن ذلك؛ فقال: صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته^(١).

وعن أبي العالية، قال: سافرت إلى مكة، فكنت أصلي بين مكة والمدينة، ركعتين، فلقيني قراء أهل هذه الناحية، فقالوا: كيف تصلي؟! قلت: ركعتين.

قالوا: أسنة، أو قرآن؟!!

قلت: كل، سنة، وقرآن. صلى رسول الله (ص) ركعتين.

قالوا: إنه كان في حرب.

قلت: قال الله: لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق، لتدخلن

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٠٩ عن ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأحمد ومسلم والنسائي وأبي داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن الجارود، وابن خزيمة، والطحاوي، وابن جرير ج ٥ ص ١٥٤ وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس في ناسخه، والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج ٦ ص ٤٤٨ و ٤٥٠ ونصب الراية ج ٢ ص ١٩٠ وصحيح مسلم - باب صلاة المسافر ج ٢ ص ١٤٣ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٣ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ١٧٦ ومسنند أحمد ج ١ ص ٣٦ و ٢٥ وسنن النسائي ج ٣ ص ١١٦ و ١١٧ والجامع الصحيح (كتاب التفسير) ج ٥ ص ٢٤٢/٢٤٣. وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٧ و ٢٢٨ وسنن البيهقي ج ٣ ص ١٣٤ و ١٤٠ و ١٤١ وسنن الدارمي ج ١ ص ٣٥٤ ومصابيح السنة ج ١ ص ٤٦٠ وشرح معاني الآثار ج ١ ص ٤١٥ والمصنف ج ٢ ص ٥١٧ والأم ج ١ ص ١٥٩.

الفصل الثاني: حدث وتشريع ٣١٥

المسجد الحرام، إن شاء الله آمين، محلقين رؤوسكم، ومقصرين، لا تخافون.

وقال: وإذا ضربتم في الأرض، فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة. فقرأ حتى بلغ: فإذا اطمأننتم»^(١).

إتمام عثمان للصلاة في منى وعرفات:

ومن الأمور التي طعن بها الصحابة والمسلمون على عثمان بن عفان^(٢): أنه أتم الصلاة بمنى وعرفات، فخالف بذلك رسول الله (ص)، الذي قصر الصلاة فيهما. وكذلك أبو بكر وعمر، وعثمان نفسه عدة سنوات أيام خلافته^(٣).

الصامدون، والمتزلفون:

-
- (١) جامع البيان ج ٥ ص ١٥٥ والدر المشثور ج ٢ ص ٢٠٩ عنه والأم ج ١ ص ١٥٩ ونيل الأوطار ج ٣ ص ٢٤٧.
- (٢) تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٢٢ وأنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ وأحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٥٤.
- (٣) راجع: صحيح البخاري ج ١ ص ١٢٦ و ١٨٩ وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٤٥ و ١٤٦ والموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ٣١٤ والكامل لابن الأثير ج ٣ ص ١٠٣ ونصب الراية ج ٢ ص ١٩٢ و ١٨٧ و سنن النسائي ج ٣ ص ١٢٠ و ١١٨ و مسند أحمد ج ١ ص ٣٧٨ و ج ٢ ص ١٤٨ والمصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥١٦ و ٥١٨ و سنن البيهقي ج ٣ ص ١٣٦ و ١٢٦ و ١٤٤ و ١٥٣ و سنن أبي داود ج ٢ ص ١٩٩ والأم ج ٧ ص ١٧٥ و ج ١ ص ١٥٩ ونيل الأوطار ج ٣ ص ٢٤٩ والمحلى ج ٤ ص ٢٧٠ والجامع الصحيح ج ٢ ص ٢٢٨ و ٢٣٠ و ج ٣ ص ٢٢٩ و كنز العمال ج ٨ ص ١٥١ و ١٥٢ و البداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ و تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٢٢ و سنن الدارمي ج ١ ص ٣٥٤ و ج ٢ ص ٥٥ و ٥٦ و أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩، والكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ والغدير ج ٨ ص ٩٩ فما بعدها.

٣١٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقد كان ابن عمر بعد أن يتم خلف عثمان، يعيد صلاته بعد أن يرجع إلى بيته^(١) أما ابن مسعود الذي اعترض على عثمان، لفعله ذلك، فإنه عاد فصار يصلي أربعاً، بحجة أن الخلاف شر^(٢) وكذلك تماماً كان من عبد الرحمان بن عوف، فإنه ناقش عثمان أولاً، ثم تابعه وعمل بعمله أخيراً^(٣).

ولكن علياً أمير المؤمنين عليه السلام وحده الذي أصر على الرفض، فقد روي عن جعفر بن محمد عن أبيه قال:
اعتل عثمان وهو بمنى، فأتي علي، فقيل له: صل بالناس.
فقال: إن شئتم صليت لكم صلاة رسول الله (ص)، يعني ركعتين.
قالوا: لا، إلا صلاة أمير المؤمنين - يعنون عثمان - أربعاً. فأبى^(٤).

معاوية والأمويون، وسنة عثمان:

ولكن معاوية حين قدم حاجاً صلى الظهر ركعتين، فجاءه مروان بن الحكم، وعمرو بن عثمان فقالا له: ما عاب أحد ابن عمك بأقبح مما عبت به.

فقال لهما: وما ذلك؟!

-
- (١) المحلى ج ٤ ص ٢٧٠ والموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ١٦٤.
(٢) الأم ج ١ ص ١٥٩ وج ٧ ص ١٧٥ وسنن البيهقي ج ٣ ص ١٤٤ والغدير ٨ ص ١٠٠ عنهم وصحيح البخاري ج ١ ص ١٢٦ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ والمصنف ج ٢ ص ٥١٦ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٤.
(٣) تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٠٢ وأنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ وراجع: العبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ١٤٠ والغدير ج ٨ ص ٩٨ - ١٠٢ عنهم.
(٤) المحلى ج ٤ ص ٢٧٠ وحاشية ابن التركماني على سنن البيهقي مطبوعة بهامش السنن ج ٣ ص ١٤٤. والغدير ج ٨ ص ١٠٠.

قال : فقال له : ألم تعلم أنه أتم الصلاة بمكة .
قال : فقال لهما : ويحكما ، وهل كان غير ما صنعت . قد صليتهما
مع رسول الله (ص) ، ومع أبي بكر ، وعمر رضي الله عنهما .
قالا : فإن ابن عمك قد أتمها . وإن خلافاً لك إياه له عيب .
قال : فخرج معاوية إلى العصر ، فصلاها بنا أربعاً^(١) .
وقال ابن عباس ، بعد أن ذكر صلاة عثمان شطراً من خلافته قصراً ،
«ثم صلاها أربعاً ، ثم أخذ بها بنو أمية»^(٢) .

أعذار لا تصح :

قد ذكروا أعذاراً كثيرة للخليفة ، ونحن نختار منها نموذجاً ، ونحيل
القارئ في الباقي إلى المصادر فنقول :

١ - لقد اعتذر الخليفة نفسه بأنه إنما فعل ذلك لأنه تأهل بمكة لما
قدمها^(٣) .

وقال العسقلاني : «هذا الحديث لا يصح لأنه منقطع ، وفي رواه
من لا يحتج به ، ويرده إلخ . . .»^(٤) .

(١) مسند أحمد ج ٤ ص ٩٤ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٥٦ وعن أحمد والطبراني ،
وقال : رجال أحمد موثقون .

(٢) الغدير ج ٨ ص ١٠١ كنز العمال ج ٨ ص ١٥٤ عن عبد الرزاق والدارقطني .

(٣) فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ عن أحمد والبيهقي ومسند أحمد ج ١ ص ٦٢ وأنساب
الأشراف ج ٥/٣٩ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٥٦ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص
٣٢٢ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ وزاد المعاد
ج ١ ص ١٢٩ وفيه أنه كان قد تأهل بمنى وأحكام القرآن ج ٢ ص ٢٥٤ .

(٤) فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ .

٣١٨..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ويرده أيضاً: أن النبي (ص) كان يسافر بزوجاته، ويقصر^(١).

وقال العلامة الأميني: «ما المسوغ له ذلك، وقد دخل مكة محرماً؟ وكيف يشيع المنكر، ويقول: تأهلت بمكة مذ قدمت؟ ولم يكن متمتعاً بالعمرة - لأنه لم يكن يبيح ذلك أخذاً برأي من حرمها كما يأتي تفصيله - حتى يقال: إنه تأهل بين الإحرامين، بعد قضاء نسك العمرة، فهو لم يزل كان محرماً من مسجد الشجرة، حتى أحل بعد تمام النسك بمنى». . . إلى أن قال:

«وقد صح من طريق عثمان نفسه عن رسول الله (ص) من قوله: «لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب»^(٢). ثم ذكر رحمه الله نصوصاً أخرى حول عدم جواز التزوج حال الإحرام فلتراجع^(٣).

هذا بالإضافة إلى أنه لا معنى للحكم بالإتمام للمسافر إذا تزوج امرأة في بلد ما لأن المرأة هي التابعة للرجل وليس العكس.

ولو كان حكم عثمان الإتمام لأنه تزوج امرأة هناك، فلماذا يتم سائر الناس الذين يأتون به؟! ولماذا يصر على علي عليه السلام بالإتمام حينما أراد على الصلاة مكانه؟!

ولماذا يصرون على معاوية بالعمل بسنة عثمان، ثم يستمر بنو أمية على ذلك؟!

(١) راجع المصدر السابق.

(٢) ذكر في الغدير ج ٨ ص ١٠٤، المصادر التالية: الموطأ ج ١ ص ٣٢١ وفي طبعة أخرى ٢٥٤ والأم ج ٥ ص ١٦٠ ومسنند أحمد ج ١ ص ٥٧ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٨ و ٧٣ وصحيح مسلم ج ١ ص ٩٣٥ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٣٨ وسنن أبي داود ج ١ ص ٢٩٠ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٦٠٦ وسنن النسائي ج ٥ ص ١٩٢ وسنن البيهقي ج ٥ ص ٦٥ و ٦٦.

(٣) الغدير ج ٨ ص ١٠٤ و ١٠٥.

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣١٩

ولماذا يصلي ابن مسعود وعبد الرحمان بن عوف بأصحابه تماماً
- لأن الخلاف شر؟!
ولماذا؟. ولماذا؟!...!

٢ - وثمة عذر آخر، وهو أنه إنما أتم في منى وعرفة، لأنه كان له
مال بالطائف^(١).

وهو اعتذار لا يصح أيضاً، لأن وجود ملك أو دار في مكة فضلاً عن
الطائف لا يوجب الإتمام. وقد قصر الصحابة الذين حجوا مع رسول
الله (ص)، ولم يأمرهم النبي (ص) بالإتمام، ولا أتموا بعد رسول
الله (ص)^(٢).

هذا بالإضافة إلى أن الذين ائتموا به لم يكن كلهم له أملاك هناك.
ولماذا يصبر هو على علي (ع)، ويصر بنو أمية على الإتمام بعد
ذلك. ولماذا؟! ولماذا?!

٣ - واعتذر أيضاً بأنه خاف أن يظن أهل اليمن والأعراب المقيمون:
أن الصلاة للمقيم ركعتان^(٣).

ولكن هذا العذر غير مقبول أيضاً، إذ قد كان يمكن تعليم الناس

(١) أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٢٢ والكامل في
التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ والعبر وديوان المبتدأ والخبر
ج ٢ قسم ٢ ص ١٤٠ وسنن أبي داود ج ٢ ص ١٩٩.

(٢) الأم ج ١ ص ١٦٥ وسنن البيهقي ج ٣ ص ١٥٣.

(٣) راجع: أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٢٢ وزاد
المعاد ج ١ ص ١٢٩ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ والكامل في التاريخ ج ٣
ص ١٠٣ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٢٠٠ وسنن البيهقي ج ٣ ص ١٤٤ ونيل الأوطار
ج ٢ ص ٢٦٠ وكنز العمال ج ٨ ص ١٥٢ عن البيهقي وابن عساكر والغدير ج ٨
ص ١٠٠ والمصنف ج ٢ ص ٥١٨.

٣٢٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

على الحكم الشرعي بأسلوب آخر..

كما أن هذا الفعل قد يوجب أن يظن أهل اليمن . والأعراب : أن الصلاة في السفر أربع ركعات .

أضف إلى ذلك : أن رسول الله لم يفكر في تعليم الناس بهذه الطريقة ، مع أنه كان يوجد في زمنه أعراب ، وكان أهل اليمن يحجون في عهد أسلاف عثمان أيضاً .

وقد قال رسول الله (ص) لأهل مكة ، بعد أن صلى ركعتين : «أتموا الصلاة يا أهل مكة فإننا سفرة أو قال : يا أهل البلد صلوا أربعاً فإننا سفر»^(١) .

وروي أن عمر أيضاً كان يفعل ، ويقول ذلك فراجع^(٢) .

٤ - إن منى أصبحت قرية وصار فيها منازل ، فتأول عثمان أن القصر إنما هو في حال السفر^(٣) .
ونقول :

معنى هذا أن عثمان كان لا يعرف حكم القصر ، وأنه كان يظن أن القصر إنما يجب في حال المشي في الصحراء فقط ، فإذا بلغ المسافر قرية ونزل فيها ، فإنه يتم حينئذٍ ، مع أن النبي (ص) قد قصر في مكة نفسها ، وقد كانت مكة بلداً كبيراً ومعموراً أكثر من منى وعرفات بمراتب .

٥ - إنه أقام بها ثلاثاً والمقيم يتم^(٤) .

(١) سنن البيهقي ج ٣ ص ١٣٦ و ١٥٧ وأحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٥٤ .
(٢) سنن البيهقي ج ٣ ص ١٢٦ والمحلى ج ٥ ص ١٨ والموطأ ج ١ ص ١٦٤ وفتح
الباري ج ٢ ص ٤٧٠ .
(٣) زاد المعاد ج ١ ص ١٢٩ .
(٤) زاد المعاد ج ١ ص ١٢٩ .

الفصل الثاني: حدث وتشريع ٣٢١

وهو عذُرُ واهٍ، إذ أن النبي (ص) قد أقام في مكة ما يقرب من عشرة أيام، ولم يزل يصلي فيها قصرًا^(١).

٦ - إنه كان قد نوى الإقامة بعد الحج، والاستيطان بمنى واتخاذها دار الخلافة ثم بداله بعد ذلك^(٢).

وعلى حسب نص آخر: إنه قد نوى الإقامة بعد الحج^(٣).
والجواب عن ذلك:

أولاً: ما قاله العسقلاني من أن سنده مرسل.

وثانياً: إن الإقامة في مكة على المهاجرين حرام^(٤).

وثالثاً: ولو صح ذلك أيضاً، فلماذا يتم سائر الناس؟
ولماذا يقتدي به الأمويون؟

ولماذا يصر هو على علي (ع)، بالإتمام؟! ولماذا كان قصر معاوية عيباً له، ولماذا؟ ولماذا؟! .

٧ - إن الإمام حيث نزل فهو عمله ومحل ولايته، فكأنه وطنه^(٥).

والأسئلة الآنفة الذكر آتية هنا. هذا بالإضافة إلى أن النبي (ص) كان إمام الخلائق، فلماذا لم يتم^(٦) وقد قصر أبو بكر وعمر، وعثمان نفسه شرطاً من ولايته.

(١) راجع: الغدير ج ٨ ص ١٠٨ و ١٠٩.

(٢) الغدير ج ٨ ص ١٠٩ وزاد المعاد ج ١ ص ١٢٩.

(٣) راجع: فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ ونيل الأوطار ج ٣ ص ٢٦٠ وزاد المعاد ج ٢ ص ٢٥. والمصنف ج ٢ ص ٥١٦ وسنن أبي داود ج ٢ ص ١٩٩.

(٤) راجع المصادر في الهامش الأنف الذكر.

(٥) راجع: الغدير ج ٨ ص ١٠٩ وفتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ وزاد المعاد ج ١ ص ١٢٩.

(٦) فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٩ وزاد المعاد ج ١ ص ١٢٩.

٣٢٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

٨ - إن التقصير في السفر رخصة لا عزيمة^(١) كما اعتذر به المحب الطبري .
ونقول :

أولاً : إن ذلك لا يصح ، بسبب ورود أحاديث كثيرة دالة على أن التقصير في السفر حكم إلزامي ، ولا يجزي الإتمام عنه ، بل لا بد من إعادة الصلاة لو صلى تماماً في موضع القصر عمداً^(٢) .

وثانياً : لو كان ذلك رخصة فلماذا يصر عثمان على الإتمام ، حينما طلب من علي أمير المؤمنين أن يصلي بالناس؟! ولماذا يصر الأمويون بعد ذلك على العمل بسنة عثمان ، وترك سنة رسول الله (ص)؟! .

وثالثاً : لماذا يصر عثمان على الإتمام في هذا المورد بالذات ، دون سائر الأسفار؟ .

ولماذا ينكر عليه الصحابة ذلك ، ويعترضون عليه فيه .

ولماذا لم يعتذر هو بهذا العذر لهم بالذات ليسكتهم عنه . بل اعتذر عن ذلك بأنه رأي رآه^(٣) .

التقصير رخصة أم عزيمة:

قد تخيل البعض أن القصر في السفر رخصة ، ولعل منشأ فهمهم هذا هو أن الآية قد قررت ذلك بعبارة: «ليس عليكم جناح أن تقصروا» .
قال العامري :

(١) الرياض النضرة ج ٣ ص ١٠٠ .

(٢) راجع : الغدير ج ٨ ص ١١٠ - ١١٦ .

(٣) راجع : تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٢٢ والغدير ج ٨ ص ١٠١ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ١٤٠ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ و ١٠٤ .

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣٢٣

«ظاهاها يدل على أن رخصته مشروطة بالخوف، ودلت السنة على الترخيص مطلقاً... إلى أن قال:

ثم لا يبعد أن يبيح الله الشيء في كتابه بشرط، ثم يبيحه على لسان نبيه بانحلال ذلك الشرط، الخ»^(١).

وقد قال بعض الفقهاء بأن التقصير رخصة، فراجع^(٢).
ولكن هذا التخييل مردود.

أولاً: للأخبار الكثيرة الدالة على أن التقصير في السفر عزيمة، وليس رخصة. وكلام الرسول مفسر للقرآن، ومبين لمعناه، وقد ذكر العلامة الأميني رحمه الله طائفة منها^(٣).

وثانياً: لقد كان من الواضح: أن الكثيرين سوف لن تطيب نفوسهم بترك ركعتين من الصلاة، ويرون في هذا الأمر تضييعاً للأهداف الإلهية، وتساهلاً في امتثال أوامره تعالى. فجاء التعبير بلا جناح ليدفع هذا الوهم، وليطمئنهم إلى أنه لا غضاضة عليهم، لو فعلوا ذلك، ولا نقص ولا حرج فيه.

نزول آية التيمم:

وقالوا: في هذه الغزوة نزلت آية التيمم^(٤).

(١) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٧.

(٢) راجع كنز العرفان ج ١ باب صلاة الخوف، والقصر في السفر، وغير ذلك من كتب الفقه.

(٣) راجع كتاب: الغدير ج ٨.

تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٥ و ٢٧٨ وشذرات الذهب ج ١ ص ١١.

٣٢٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقيل: بل شرع التيمم في غزوة بني المصطلق. وقيل: في غزوة أخرى^(١).

ونحن نرجىء الحديث عن ذلك إلى غزوة بني المصطلق؛ فإلى هناك.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٨.

الفصل الثالث:

عظّات وكرامات أوسياسات إلهية

ماذا في هذا الفصل؟!:

وهذا الفصل يتعلق ببعض ما يقال: إنه حصل في ذات الرقاع، وهي الأمور التالية:

١ - إلقاء الأضواء على قضية شراء النبي (ص) جملاً من جابر بن عبد الله الأنصاري، وذلك في طريق العودة من هذه الغزوة، وظهور كرامة للنبي (ص) بالنسبة لاستعادة ذلك الجمل قوته، بعد أن كان في آخر الركب.

ثم سوّغ (ص) جابراً الجمل وثمانه. بالإضافة إلى حديث جرى بين النبي (ص) وجابر في طريق العودة إلى المدينة. ثم إلقاء الأضواء على القيمة الحقيقية لهذين الحداثين بالمقدار الذي يسمح لنا به المجال.

٢ - ثم نتحدث عن قضية أخرى لجابر مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ترتبط بقضاء دين كان على عبد الله والد جابر، وهي قضية مثيرة وقد تحدثنا عن بعض دلالاتها الهامة بصورة موجزة أيضاً.

٣ - ونذكر أيضاً ما قاله النبي (ص) في هذه الغزوة، حينما جاء رجل بفرخ طائر، فأقبل أحد أبويه حتى طرح نفسه بين يدي الذي أخذ فرخه، وألقينا الأضواء على هذه الحادثة حسبما اقتضته المناسبة.

٤ - ثم تكلمنا عن قصة أخرى يقال: إنها حدثت في هذه الغزوة

٣٢٨..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

حيث جاءت أعرابية إلى النبي (ص) بابن لها، ليعالجه، فاستجاب (ص) لطلبها، مع الماحة إلى بعض دلالات هذه القضية بصورة موجزة أيضاً .

٥ - ثم نشير إلى قصة أخرى في هذه الغزوة ظهرت فيها كرامة للنبي (ص)، حيث أكل أصحابه من ثلاث بيضات نعام، وشبعوا. والبيض في القصعة كما هو. مع إشارة موجزة إلى بعض ما يستفاد من هذا الحدث .

٦ - وينتهي بنا المطاف إلى الحديث عن قضية أخرى يقال: إنها قد حدثت في هذه الغزوة، وهي قصة ذلك الجمل الذي جاء يستعدي على صاحبه، فبادر النبي (ص) إلى تفريج كربه، وحل مشكلته .

٧ - ثم استطرنا إلى الحديث عن الكرامات والمعجزات وعن لزوم معرفة النبي (ص) بلغات البشر، وظهر لنا: أن ذلك كله وسواه من التصرفات المتميزة والملفتة إنما هي مقتضيات طبيعية لقيادته (ص) - وكذلك الإمام عليه السلام - لمسيرة البشرية نحو كمالها المنشود، ونحو تحقيق الأهداف الإلهية من الخلق كله . .
وقد اقتضى ذلك أن نشير بصورة موجزة إلى جهات أخرى ترتبط بهذا البحث أو تنتهي إليه . فإلى ما يلي من مطالب .

ومن الله نستمد العون، والقوة، وهو الهادي إلى سواء السبيل .

جمل جابر:

يقول المؤرخون: إن النبي (ص) وهو في طريقه إلى المدينة اشترى من جابر جملاً بأوقية، واشترط له ظهره إلى المدينة، واستغفر له في الطريق خمساً وعشرين مرة. وفي الترمذي سبعين مرة. زاد ابن سعد: وسأله عن دين أبيه فأخبره به^(١).

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ .

الفصل الثالث : عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٢٩

وتفصيل ذلك :

أن جابراً كان على جمل ثقال في سفر، في آخر القوم؛ فمربه النبي (ص). فقال: من هذا؟

فقلت: جابر بن عبدالله.

قال: فمالك؟

قلت: إني على جمل ثقال.

قال: أمعك قضيب؟

قلت: نعم.

قال: أعطنيه، فضربه، فزجره؛ فكان من ذلك المكان من أول

القوم.

قال: بعنيه.

قلت: بل هولك يا رسول الله.

قال: بل بعنيه؛ فقد أخذته بأربعة دنائير، ولك ظهره إلى المدينة.

فلما قدمت المدينة. قال: يا بلال، اقضه وزده. فأعطاه أربعة دنائير

وزاده قيراطاً.

قال جابر رضي الله عنه: وأعطاني الجمل وسهمي مع القوم^(١).

وفي لفظ عن جابر قال: دخل النبي (ص) المسجد، فدخلت إليه،

فعلقت الجمل في ناحية البلاط، فقلت: يا رسول الله، هذا جملك.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وراجع دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٣٧٥ و ٣٧٦

وراجع: الثقات ج ١ ص ٢٥٨ و ٢٥٩ وراجع السيرة النبوية لابن هشام ج ٣

ص ٢١٨ وأشار الذهبي إلى قصة الجمل في تاريخ الإسلام. وراجع: نهاية

الإرب ج ١٧ ص ١٦٠ و ١٦١ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ وراجع:

السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٦ ولا بأس بمراجعة صحيح مسلم ج ٤

ص ١٧٦.

٣٣٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فخرج (ص) فجعل يطوف بالجمل، قال: الثمن والجمل لك^(١).

وحسب نص آخر، قال جابر: «وتحدثت مع رسول الله (ص)، فقال لي: أتبعيني جملك هذا يا جابر؟

قال: قلت: يا رسول الله، بل أهبه لك.

قال: لا، ولكن بعنيه.

قال: قلت: فسمنيه يا رسول الله.

قال: قد أخذته بدرهم.

قال: قلت: لا، إذن تغبني يا رسول الله.

قال: فبدرهمين.

قال: قلت: لا.

قال: فلم يزل يرفع لي رسول الله (ص) في ثمنه، حتى بلغ الأوقية.

قال: قلت: فقد رضيت يا رسول الله؟

قال: نعم.

قلت: فهو لك.

قال: قد أخذته.

ثم قال: يا جابر، هل تزوجت بعد؟^(٢).

قال: قلت: نعم، يا رسول الله.

قال: أثيباً أو بكرأ؟!

قلت: لا بل ثيباً.

قال: أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك.

قال: قلت: يا رسول الله، إن أبي أصيب يوم أحد، وترك بنات له

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣.

(٢) في الواقدي ذكر هذه المحادثة بعد قصة شرائه الجمل منه.

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٣١

سبعاً^(١)؛ فنكحت امرأة جامعة تجمع رؤوسهن، وتقوم عليهن.

قال: أصبت إن شاء الله. أما إنا لو قد جئنا صراراً (موضع على ثلاثة أميالٍ من المدينة) أمرنا بجزور؛ فنحرت، وأقمنا عليها يومنا ذاك، وسمعت بنا، فنفضت نمارقها.

قال: قلت: والله يا رسول الله ما لنا من نمارق.

قال: إنها ستكون؛ فإذا أنت قدمت فاعمل عملاً كيساً.

قال: فلما جئنا صراراً أمر رسول الله (ص) بجزورٍ فنحرت، وأقمنا عليها ذلك اليوم. فلما أمسى رسول الله (ص) دخل ودخلنا.

قال: فحدثت المرأة الحديث، وما قال لي رسول الله (ص). قالت: فدونك فسمع وطاعة.

قال: فلما أصبحت أخذت برأس الجمل، فأقبلت به حتى أنخته على باب رسول الله (ص). قال: ثم جلست في المسجد قريباً منه.

قال: وخرج رسول الله (ص) فرأى الجمل، فقال: ما هذا.

قالوا: يا رسول الله، هذا جمل جابر جاء به.

قال: فأين جابر؟

قال: فدعيت له. قال: يا ابن أخي، خذ برأس جملك فهو لك. ودعا بلالاً فقال له: إذهب بجابر فأعطه أوقية.

قال: فذهبت معه فأعطاني أوقية، وزادني شيئاً يسيراً. قال: فوالله

(١) في الواقدي: تسع بنات. وفي صحيح مسلم ج ٤ ص ١٧٦: وترك تسع بنات أو سبع وفي شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٨ تسعاً أو ستاً وجمع بين هاتين الروایتين بأن منهن ثلاث متزوجات، لم يعدهن في رواية الستة ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨١/٣٨٢ و٣٨٣ وراجع صحيح مسلم ج ٤ ص ١٧٧ و١٧٦ وراجع صحيح البخاري ج ٢ ص ٧ وراجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٨ وشرحه بهامش نفس الجزء والصفحة.

٣٣٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ما زال ينمى عندي ، ويرى مكانه من بيتنا ، حتى أصيب أمس فيما أصيب لنا . يعني يوم الحرة^(١) .

وفي نص آخر: «ثم قدم رسول الله (ص) قبلي ، وقدمت بالغداة؛ فجئت المسجد فوجدته على باب المسجد ، فقال : الآن حين قدمت؟ قلت : نعم .

قال : فدع جملك ، وادخل فصل ركعتين .

قال : فدخلت فصليت ركعتين الخ»^(٢) .

ثم ذكر هبة النبي (ص) الجمل ، وثمنه له .

وفي بعض روايات مسلم عن جابر: أن هذه القضية قد حصلت له ، وهم مقبلون من مكة إلى المدينة.^(٣)

اختلافات الرواية في مقدار ثمن الجمل:

إن المراجع لنصوص هذه الرواية يجد: أن فيها العديد من موارد الاختلاف ، والتناقض ، خصوصاً فيما يرتبط بقيمة جمل جابر . فقيل : اشتراه منه بأوقية^(٤) وهي أربعة دنانير .

قال الأشعر اليميني : «وهي أكثر الروايات ، كما نقله البخاري عن

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٧ و ٢١٨ وراجع المغازي للواقدي ج ١ ص

٣٩٩ - ٤٠١ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦١ و ١٦٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣

ص ١٦٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٦ و ٨٧ .

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٢ وصحيح مسلم ج ٤ ص ١٧٧ وصحيح البخاري

ج ٢ ص ٧ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٨ و ٢٣٩ .

(٣) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧ .

(٤) راجع : السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ والثقات ج ١ ص ٢٥٩ والروض الأنف ج ٣

ص ٣٥٥ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩ .

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٣٣

الشعبي»^(١) .

وقيل : بأوقيتين^(٢) وقيل : بثلاث^(٣) وقيل : بأربع^(٤) ، وقيل :
بخمسة^(٥) ، وقيل : بست أواق^(٦) .

وقيل : بثمان مئة درهم^(٧) .

وقيل : بخمسة دنانير^(٨) .

وقيل : بدينارين ودرهمين^(٩) .

وقيل بعشرين ديناراً^(١٠)

وحملها البعض على أنها كانت دنانير صغاراً؟! ^(١١) .

وقيل : بأربعة دنانير ، بعد أن أعطاه درهماً ممازحاً له ^(١٢)

وهذا القول الأخير لا ينافي القول بأنه اشتراه بأوقية ، لأن ذلك في

معنى الأوقية^(١٣)

(١) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩ .

(٢) راجع : بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩ .

(٣) راجع المصدر السابق .

(٤) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ والروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩ .

(٥) راجع : المصادر الثلاثة المتقدمة .

(٦) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩ .

(٧) المصدر السابق .

(٨) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ والروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥ .

(٩) الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥ عن صحيح مسلم .

(١٠) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٤ وبهجة المحافل ج ٢ ص ٢٣٧ .

(١١) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩ .

(١٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ والروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥ .

(١٣) راجع : الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥ .

٣٣٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الزيادة المباركة:

والروايات تصرح بأن النبي (ص) زاد جابراً على ثمن جملة .
وتصرح بعض الروايات بأنه قد زاده قيراطاً .

«فقال جابر: لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛
فحفظه حتى أصيب منه يوم الحرة. ففيه التبرك بأثار الصالحين»^(١) .

تاريخ قصة جمل جابر:

قيل: إن قصة جمل جابر قد كانت في غزوة ذات الرقاع حسبما
تقدم .

وبعض الروايات تقتصر على القول بأنها كانت في رجوعه من مكة
إلى المدينة^(٢) .

وقيل: كانت في رجوعه من غزوة تبوك^(٣) ، وهي متأخرة عن غزوة
ذات الرقاع .

وقد يناقش في ذلك بأن سؤال النبي (ص) له عن كونه قد تزوج أو،
لا واعتذاره لتزوجه ثيباً بأنه قد لاحظ حال أخواته، اللواتي تركهن له أبوه
المستشهد في أحد، يدل على أنه إنما تزوج بعد مقتل أبيه في أحد، ولم
يؤخر ذلك إلى غزوة تبوك .

إلا أن يقال: إنه قد يكون تزوج أكثر من مرة، وتكون مشكلة أخواته
موجودة في المرتين . أو يكون قد تأخر زواجه طيلة هذه المدة، وإن كان
ذلك بعيداً .

(١) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٤٠ .

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧ .

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١١ .

القيمة الحقيقية لهذا الحدث:

وإننا حين نراجع قصة جمل جابر، فإننا نجد فيها:

١ - ملامح غنية من الخلق الرفيع لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، لما انطوت عليه من لطف ورقة، ومحبة وأريحية ظاهرة، تظهر لنا: أن علاقاته صلى الله عليه وآله وسلم بأصحابه إنما كانت من منطلق الحب والعطف والصفاء والمودة، مع إجلال منهم له وإكبار، وتقديس.

٢ - إننا نجد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم في هذه القصة - كما هو في غيرها - يعيش آلام الآخرين، ويشاركهم الشعور بها، وقد كان والد جابر بن عبد الله قد استشهد في حرب أحد، وأصبح جابر هو المسؤول عن الأسرة بعد أبيه، وكان عليه أن يختار للزواج امرأة تستوعب وتفهم الواقع الذي استجد نتيجة لذلك، وتشاركه في معالجته بأحسن وجه وأتمه.

وقد ظهرت رقة حال جابر، من الجهد المالية والمعيشية في أن الجمل الذي أعده لهذه الأسفار البعيدة والشاقة كان من الضعف بحيث أصبح في آخر الركب.

ولم يكن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالذي يغفل عن تفقد حال أصحابه، والوقوف عليها عن كثب ليشاركهم حياتهم حلوها ومرها. وها هو يجد جابراً على جملة الضعيف المكدود في آخر الركب.

٣ - إن من الملاحظ: أن الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يسير مع الناس، وفي أواخرهم أحياناً، فيعرف حال أصحابه في مسيرهم ذاك بصورة أتم وأوفى، ولم يكن ليقصر على حملة الأخبار إليه صلى الله عليه وآله وسلم، فكان يندفع للتعرف على الأمور بنفسه، ومن دون أية وسائط. ربما تؤثر التوجهات السياسية والارتباطات الاجتماعية وغيرها

٣٣٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

على مستوى دقتهم ، واستيعابهم لسائر الخصوصيات التي يكون الوقوف عليها مفيداً بل وضرورياً في كثير من الأحيان .

هذا كله لو فرض أن هؤلاء النقلة على درجة من الحيطة الدينية والورع والصفاء، والوفاء . وقد لا يكون الكثيرون منهم كذلك بالفعل .

٤ - قد لاحظنا: أن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم قد دخل مع جابر بأسلوب رضي وسليم - إلى حياته الخاصة، بل وإلى أعماقها، فعرف السر الذي لأجله أقدم جابر على التزوج بامرأة ثيب .

وعرف ما يعاني منه جابر من ضغط الظروف، وما يتحملة من مسؤولية نجمت عن فقد أبيه ووجود أخواته السبع .

ثم عرف أيضاً: أن جابراً لا يملك شيئاً من النمارق، أو غيرها مما يتنعم به المتنعمون .

ثم إنه (ص) لم يترك توصية جابر بأن يعمل عملاً كيساً، يتسم بالعقلانية والتدبير .

كما أنه قد أفسح في آماله، وطموحاته حينما أخبره: أن حالته لسوف تتغير، وتتحسن من الناحية المعيشية، ولسوف يملك حتى النمارق في المستقبل، وما عليه من أجل الحصول على ذلك، والوصول إليه إلا أن يعمل عملاً كيساً .

٥ - إن عرض النبي على جابر شراء بعيه بطريقة فيها نوع من المداعبة له، ليفتح قلبه، وليسقط حواجز الرهبة لديه، إنما أراد أن يجعل منه ذريعة لإيصال مال إليه، يستعين به على مصاعب الحياة، وعلى إحداث تغيير أساسي فيها - ولكن بطريقة لا تبقي مجالاً للتساؤل ولا للإعتراض من أحد . بخلاف ما لو بادر إلى تقديم هذا المال إلى جابر دون مبرر ظاهر .

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٣٧

٦ - ولا نريد أن نترك الحديث عن هذه القضية دون الإلماح إلى أن ذلك يعطينا درساً دقيقاً ورائعاً عن طبيعة العلاقات التي تربط بين القائد والزعية؛ فهي ليست علاقات السيد والمسود، والأمير والمأمور، أو القوي والضعيف، أو ما إلى ذلك.

وإنما هي علاقات الإنسان بالإنسان من خلال الإحساس بالمسؤولية، والواجب الإلهي والإنساني.

ونزيد ذلك توضيحاً حين نقول: إن سلوك النبي (ص) هذا من جهة ذاته ليس تواضعاً منه ولا هو إحسان وتفضل فقط. وإنما هو مقتضى إنسانيته الكاملة، وهو عمل بواجبه الإلهي، والإنساني.

وإن كان من جهة قياسه بما هو خارج عن مقام ذاته يعد من التواضع والإحسان والتفضل في أعلى درجاتها، وأوضح تجلياتها.

وفقنا الله للسير على هدى النبوة، والتأسي برسوله الأكرم الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم.

كرامة، وتكريم:

قال الواقدي: وحدثني إسماعيل بن عطية بن عبدالله بن أنيس، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله، قال:

لما انصرفنا راجعين^(١)؛ فكنا بالشُّقْرة، قال لي رسول الله (ص): يا جابر، ما فعل دين أبيك؟!!

فقلت: عليه، انتظرت يا رسول الله أن يجذّ نخله.

قال رسول الله (ص): إذا جذذت فأحضرني.

قال: قلت: نعم.

(١) أي من غزوة ذات الرقاع.

٣٣٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ثم قال: من صاحب دين أبيك؟

فقلت: أبو الشحم اليهودي له على أبي سقة (جمع وسق) تمر.
فقال لي رسول الله (ص): فمتى تجدها؟
قلت: غداً.

قال: يا جابر، فإذا جذذتها فاعزل العجوة على حذتها، والوان التمر على حذتها.

قال: ففعلت، فجعلت الصيحاني على حدة، وأمهاات الجرادين على حدة، والعجوة على حدة، ثم عمدت إلى جماع من التمر، مثل نخبة، وقرن، وشقحة وغيرها من الأنواع، وهو أقل التمر، وجعلته حبلاً واحداً، ثم جئت رسول الله (ص) فخبرتة. فانطلق رسول الله (ص) ومعه علية أصحابه، فدخلوا الحائط، وحضر أبو الشحم.

قال: فلما نظر رسول الله (ص) إلى التمر مصنفاً قال: اللهم بارك له.

ثم انتهى إلى العجوة؛ فمسها بيده وأصناف التمر، ثم جلس وسطها، ثم قال: ادع غريمك. فجاء أبو الشحم.
فقال: اكنل.

فاكتال حقه كله من جبل واحد وهو العجوة، وبقية التمر كما هو.

ثم قال: يا جابر، هل بقي على أبيك شيء؟
قال: قلت: لا.

قال: وبقي سائر التمر؛ فأكلنا منه دهرأ، وبعنا، حتى أدركت الثمرة من قابل. ولقد كنت أقول: لو بعت أصلها ما بلغت ما كان على أبي من الدين. الخ (١).

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٤٠١ و ٤٠٢.

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٣٩

مع الحدث في دلالته، وخصوصياته:

وفي وقفة قصيرة مع هذا الحدث نلمح باختصار شديد إلى النقاط

التالية :

١ - إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا ينسى أولئك الصفوة الأبرار، الذين استشهدوا في سبيل الله سبحانه، فيسعى لحل العقد والمشكلات التي ربما تكون لا تزال عالقة، وبحاجة إلى حل .

فها هو يريد إبراء ذمهم من حقوق الناس وديونهم ما وجد إلى ذلك سبيلاً، لكي تطيب سمعتهم ويذكرهم الناس بالإجلال والإكبار، ومن دون أي حزازة أو غضاظة .

ثم لتطيب نفوس أبنائهم، وأقاربهم، ويزول شعورهم بالحرج أمام الناس، وفي أنفسهم، حين يواجهون انفراجاً في حالتهم المعيشية، التي تتسم بشيء من الضيق والصعوبة .

٢ - رغم أن ذلك الدائن لعبدالله والد جابر، كان رجلاً من اليهود، إلا أننا لم نجد تردداً من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أمر إرجاع المال إليه، ولا أخذ بنظر الاعتبار مواقف اليهود الحاقدة على الإسلام وعلى المسلمين، ومؤامراتهم وكيدهم، والتي كان ولا يزال هو والمسلمون يعانون منها .

وقد يكون من أسباب ذلك، بالإضافة إلى أن هذا هو حكم الإسلام، وهذه هي أخلاقياته، حتى مع أعدى أعدائه، وهو ينطلق في ذلك مما يملكه من قيم ومبادئ إنسانية وإلهية سامية ومقدسة هو:

أنه يريد بذلك : أن يقيم حركة التعامل في ما بين الناس على أسس وضوابط ثابتة، يمكن للناس أن يعتمدوا عليها، ويرجعوا إليها وأن يطمئنوا إلى هذا الثبات فيها، ليتمكنوا التحرك الفاعل والمؤثر بالفعل، والتخطيط

٣٤٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

لبناء الحياة في المستقبل . إذ بدون هذا الثبات ، ومن دون وضوح ضوابط التعامل ، فإن الحياة تصبح قلقة ، وغير مشجعة للقيام بمبادرات ذات طابع حيوي وشمولي .

٣ - إن والد جابر قد استشهد في حرب أحد . وكانت هذه القضية قد جرت حين رجوع النبي (ص) من غزوة ذات الرقاع التي كانت بعد الحديبية ، حسبما أثبتناه فيما سبق .

ومعنى ذلك هو أنه قد مضت عدة سنوات ، ولم يستطع جابر أن يقضي دين أبيه ، ولعله قد قضى شطراً من ذلك الدين في السنوات والمواسم السابقة .

نعم تمضي عدة سنوات ، ولا ينسى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك الدين ، الذي لم يستطع جابر أن يتخلص منه ، ولم تسنح الفرصة بعد لرسول الله (ص) أيضاً للمبادرة إلى ذلك !

٤ - إن النبي (ص) قد قبل أن يكون وفاء دين عبدالله من نفس النخلات التي كانت له ، ولم يبادر إلى تقديم أية ضمانات في أن يتم وفاؤها من بيت مال المسلمين . إذ أن عبدالله كان قد استفاد من ذلك المال ، ولديه ما يمكن الاعتماد عليه في وفاء ذلك الدين . واستشهاده لا ينقل هذا الحق عن ماله ليصبح حقاً على بيت مال المسلمين .

٥ - إن طريقة وفاء دين عبدالله قد أخذت صفة الكرامة الإلهية من الله لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، حينما ظهرت البركة في التمر ، حتى ليقول جابر ، بعد أن استوفى ذلك اليهودي حقه من خصوص العجوة التي هي أفضل أنواع التمر :

«وبقي سائر التمر؛ فأكلنا منه دهرأً، وبعنا، حتى أدركت الثمرة من قابل، ولقد كنت أقول: لو بعت أصلها ما بلغت ما كان على أبي من الدين» .

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٤١

٦ - ونلفت النظر هنا إلى أن طريقة تعامل النبي(ص) مع هذه القضية تشير إلى أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يخطط لإظهار هذا الأمر ، بطريقة تجسيد الواقع .

حيث نجد أنه صلى الله عليه وآله وسلم قد خطط ليكون الحدث في البستان نفسه ، ولم يقنع بأن يؤتى بالثمرة إلى البيت .
ثم هو يأمره بتقسيم التمر كل قسم على حدة .
ثم هو يلمس العجوة بيده الشريفة ، وكذا سائر الأنواع .
ثم يجلس في وسط التمر . .

بالإضافة إلى أنه لا يأتي وحده ، بل يأتي ومعه عليّة أصحابه ، وليس خصوص الأشخاص العاديين منهم . ثم يشهد الجميع هذا التكريم لجابر ، ويشهدون هذه الكرامة الإلهية التي أظهرها الله على يد رسوله(ص) .
إلى غير ذلك من دروس وعبر يمكن استفادتها من هذا الحدث .
فصلى الله على رسوله وعلى الأئمة الميامين من آله وسلم تسليماً كثيراً .

رحمة الله بعباده:

وفي هذه الغزوة أيضاً جاء رجل بفرخ طائر ، فأقبل أحد أبويه ، حتى طرح نفسه بين يدي الذي أخذ فرخه ، فعجب الناس من ذلك .
فقال(ص) : أتعجبون من هذا الطائر؟ أخذتم فرخه ، فطرح نفسه رحمةً لفرخه . والله ، لربكم أرحم بكم من هذا الطائر بفرخه^(١) .

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٤ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٦ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٩ .

٣٤٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وما يلفت في هذه الرواية - على تقدير صحتها، ولا نرى داعياً للوضع فيها - هو أننا نجد (ص) يستفيد حتى من مناسبة كهذه ليقوم بدوره في تعريف أصحابه على أمرٍ يلزمهم أن يعرفوه بعمق وصفاء. وذلك من خلال الاستفادة من أسلوب التجسيد الظاهر للحقيقة التي يراد اطلاعهم عليها، وإقناعهم بها. حيث يكون ذلك أوقع في النفس مما لو اكتفى بأسلوب التعليم النظري والمجرد خصوصاً إذا أدركنا: أن هذا التجسيد قد ترك أثره النفسي فيهم، وأثار فيهم انفعالات ظهرت على شكل تعجب من رحمة ذلك الطائر بولده. فكان لا بد من الاستفادة من هذه الحالة النفسية وتوظيفها لصالح الإدراك الشعوري بالحقيقة التي يراد لهم لمسها، بروحهم وبمشاعرهم بالدرجة الأولى. ثم بعقلهم في مرحلة لاحقة.

النبي يعالج ابن الاعرابية:

وروي: أنه في هذه الغزوة جاءت امرأة بدوية بابنها إلى النبي (ص)، فقالت له: يا رسول الله، هذا ابني قد غلبني عليه الشيطان. ففتح فاه فبزق فيه، وقال: إخساً عدو الله، أنا رسول الله. ثم قال رسول الله (ص) لها: شأنك بابنك، لن يعود إليه شيء مما كان يصيبه. فكان كذلك^(١).

وذكرت هذه القصة في غزوة المريسيه أيضاً^(٢) التي ستأتي في حوادث السنة السادسة.
ونقول:

١ - إن هذه الأعرابية قد جاءت بولدها إلى النبي (ص) ليداويه لها. منساقه في ذلك بدافع من إحساسها الفطري بما لرسول الله (ص) من

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٤.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩٢.

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٤٣

قداسة وطهر، وكرامة على الله سبحانه، وبأنه مصدر للبركات والكرامات .
وقد استجاب(ص) لها، وعالج ولدها بطريقة تكرر هذا الشعور
لديها، ولدى كل من حضر وعان ما يجري، حيث تفل في فم ولدها،
وأخبرها بالنتيجة بصورة قطعية .

وذلك يكذب ما يريد البعض أن يدّعيه من أنه صلى الله عليه وآله،
مجرد طارش ورسول، أبلغ الناس رسالة وانتهى، ولا شيء سوى ذلك .
ثم يقولون: إن القداسة إنما هي لرسالته وليست له . فلا داعي للغلو
فيه، ولا للتبرك بآثاره .

٢ - إن ذلك يشير أيضاً إلى أن على الناس أن يعوا: أن للأمر
المعنوية والروحية، دورها في دفع البلايا التي يتعرض لها الإنسان . كما
أن عليهم أن يؤمنوا بأن ما يعتري الإنسان من أعراض وأمراض، ليس كله
ناشئاً عن تحولات مادية فيه، ولا يمكن تفسيره كله على هذا الأساس .
فإن هناك قوى خفية تشارك أيضاً في التأثير في حياة الإنسان وفي سلامته .
وإن معالجة آثار تصرفاتها لا تكون من خلال الوسائل المادية في أحيان
كثيرة . بل لا بد من وسائل أخرى قد لا يؤمن بها كثير من الماديين .

كرامة أخرى لرسول الله(ص):

ويذكر المؤرخون في حوادث هذه الغزوة: أن رجلاً جاء للنبي(ص)
بثلاث بيضات من بيض النعام، فقال(ص) لجابر: دونك يا جابر، فاعمل
هذه البيضات .

قال جابر: فعملتهن، ثم جئت بهن في قصعة، فجعلنا نطلب
خبزاً، فلم نجد، فجعل(ص) وأصحابه يأكلون من ذلك البيض بغير خبز،
حتى انتهى كل إلى حاجته . أي إلى الشبع . والبيض في القصعة كما

هو^(١).

وذكرت هذه القصة في غزوة المريسيع^(٢).

ونقول:

وفيها أيضاً كرامة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وربما يكون ظهور هذه الكرامات ضرورياً من أجل أن لا يغتر المسلمون بأنفسهم، فيرون: أن ما يحققونه من انتصارات على أعدائهم، ثم ما يحصلون عليه من مكاسب، مادية، ومعنوية، وشوكة، ونفوذ، على مستوى المنطقة بأسرها. إنما كان بالدرجة الأولى بسبب هذه الألفاظ الإلهية، التي يشملهم الله بها. وليس التأثير مقتصراً على قدراتهم الذاتية، وحسن تدبيرهم في الاستفادة منها في الوقت المناسب، وفي المحيط المناسب.

ومن جهة ثانية، فإن من الواضح: أن وجود النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين ظهرانيهم، لا ينبغي أن يؤثر على نوع ومستوى العلاقة التي يجب أن تحكم نظرتهم إليه صلى الله عليه وآله وسلم.

فلا يجوز أن يعتادوا عليه، إلى درجة أن يصبح رجلاً عادياً فيما بينهم، بل لا بد من الاحتفاظ بذلك الشعور العفوي لديهم والذي يؤكد على ارتباطه صلى الله عليه وآله وسلم بالغيب، بالمصدر الأول جلّ وعلا..

فتأتي هذه الكرامات لتحث التصحيح في مسار تعاملهم معه ونظرتهم إليه؛ لأن هذا التصحيح ضروري، ولا بد منه، إذا أريد لكل كلمة وموقف منه صلى الله عليه وآله وسلم أن يحدث الأثر العميق والدقيق في روح الإنسان، وفي مشاعره، وفي سلوكه، فضلاً عن أن يحدث التغيير

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٤ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٩.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩٢.

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٤٥

الجزدي في تكوينه الفكري والعقدي بصورة عامة . .

ولأجل ذلك قلنا: إن ظهور هذه الكرامات كان ضرورياً من فترة
لأخرى حسب ما تقتضيه المصلحة الإيمانية والإسلامية في مختلف
المجالات، وعلى جميع المستويات .
وهذا واضح لا يكاد يخفى على أحد .

جمل يستعدى على صاحبه

وفي هذه الغزوة أيضاً - كما يقولون - جاء جمل حتى وقف
عنده (ص) وارغاً . فأخبر النبي (ص) أصحابه بأن هذا الجمل يستعديه
على سيده، «يزعم: أنه كان يحرث عليه منذ سنين، وأنه أراد أن ينحره .
إذهب يا جابر إلى صاحبه، فأت به .
قال جابر (رض): فقلت: لا أعرفه .
قال: إنه سيدلك عليه .

قال جابر: فخرج بين يدي حتى وقف على صاحبه، فجثته به،
فكلمه (ص) في شأن الجمل^(١) .
ونقول:

قد ذكرت هذه القصة أيضاً في غزوة بني المصطلق (المريسيع)^(٢) .
ونحن نسجل هنا النقاط التالية:

١ - قد ذكرت هذه الرواية: أن الناس كانوا يحرثون على الإبل في
ذلك الزمان ولا ندري مدى صحة ذلك .

٢ - إن هذه الرواية تؤكد ما ورد في الروايات المتواترة، التي قد تعد

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وراجع: بصائر الدرجات ص ٣٤٨ و ٣٥٠/٣٥١
و ٣٥٢ .

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩٢ .

٣٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بالمئات، وتؤكد على ما للحيوانات من حقوق يلزم مراعاتها، والالتزام بها، وقد ألف سماحة العلامة الحجة الشيخ علي الأحمدي كتاباً قيماً جمع فيه هذه الروايات، نسأل الله سبحانه أن يوفقه لتقديمه إلى المطبعة ليستفيد منه طلاب العلم ورواده.

معرفة النبي (ص) بلغات البشر، والحيوان والجماد، والشجر:

٣ - قد أوضحت هذه الرواية: ودلت الروايات الكثيرة غيرها على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يعرف ألسنة الحيوانات عموماً، وقد فهم ما قاله الجمل، الذي جاء إليه صلى الله عليه وآله وسلم ليشتكى سيده الذي كان يحرق عليه منذ سنين، والآن يريد أن ينحره إلخ . .

ونجد في كتب الحديث والتاريخ الشيء الكثير مما يتحدث عن كرامات لرسول الله (ص)، منذ ما قبل بعثته، وحتى وفاته، مثل تسليم الحجر والشجر عليه صلى الله عليه وآله، وتسبيح الحصى في كفيه.

وكذلك امتثال الشجر أوامره، وشهادته له. ومجيء الشجرة إليه لتظله، وتسلم عليه، وتأمين اسكفة الباب، وحوائط البيت على دعائه، وتسبيح الطعام بين أصابعه.

وإخبار الشاة له بأنها مسمومة. وشكوى البعير له قلة العلف، وكثرة العمل.

وشكوى بعض الطيور له (ص) أخذ بيضه أو فراخه، وسجود البعير والغنم له، وتكليم الحمار له، وشهادة الجمل عنده: أنه لصاحبه الأعرابي دون من ادّعاه، وسؤال الظبية أن يخلصها لترضع ولدها وتعود، وغير ذلك^(١).

(١) هذه الكرامات وسواها موجودة في كتب الحديث والسيرة فراجع على سبيل المثال: السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٨٣ و ٢٨٤ والسيرة النبوية لدحلان (بهامش الحلبية ج ٣ ص ١٢٨ فما بعدها).

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٤٧

ومن جهة ثانية، فقد دلت النصوص الكثيرة على أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يعرف لغات البشر أيضاً، وقد تكلم بعدد منها في مناسبات عديدة^(١).

سؤالان يحتاجان إلى جواب:

١ - السؤال الأول :

والسؤال الذي يواجهنا بادية ذي بدء هو:

هل إن هذه القضايا وكثيراً غيرها مما زخرت به المجاميع الحديثية والتاريخية، وغيرها، لا بد من تصنيفها في عداد الكرامات والمعجزات، وخوارق العادات، التي تهدف إلى مواجهة الإنسان المكابر، أو الشاك بالصدمة، التي توصل أمامه كل أبواب التملص والتخلص، والتجاهل للواقع، ودلائله الظاهرة، وأعلامه الباهرة، وحججه القاهرة؟! .

أم أن الأمر يتعدى ذلك ليصب في خانة تجلي السنن والنواميس الحقيقية التي تحكم المسار العام فيما يرتبط بتبلور الشخصية القيادية الواقعية في نطاق هيمنة هذه القيادة على المسار الواقعي العام، من خلال تلك النواميس، وعلى أساسها؟! .

علماء بأن ذلك لا يقلل من قيمة تلك الكرامات والمعجزات، بل هو يجليها بصفاتها ضرورة حياتية في نطاق الهداية الإلهية التامة على أساس نواميس الواقع ومقتضياته .

٢ - السؤال الثاني :

وثمة سؤال آخر نعرض له هنا، وهو أنه إذا كان النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم يعرف جميع اللغات؛ فلماذا يصر على مراسلة عظيم

(١) راجع : مكاتيب الرسول ج ١ ص ١٥ و ١٦ .

٣٤٨..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فارس، وعظيم الروم، وملك الحبشة، والمقوقس، وغيرهم بخصوص اللغة العربية؟!!

وهل ثمة خلفيات سياسية، أو تشريعية دينية أو غيرها وراء هذا التمسك باللغة العربية؟!!

وأكثر من ذلك: إننا نجد الإسلام لا يرضى في عباداته، وفي موارد معينة أخرى بغير اللغة العربية، فلا تصح الصلاة مثلاً باللغات الأخرى، من أي كان من الناس: العربي، والرومي، والحبشي، والفارسي، وغيرهم. فما هو السر، والدافع إلى هذا الإلزام والالتزام، يا ترى؟!!

الإجابة والتوضيح:

ونحن في مقام الإجابة على هذين السؤالين، نقدم الحديث والإجابة على ثانيهما؛ فنقول:

١ - الإجابة على السؤال الثاني:

إنه يفترض في كل حضارة تستهدف إحداث تغييرات حقيقية وجذرية في المجالات الحياتية المتنوعة من سياسية واقتصادية، واجتماعية، وفكرية، وغيرها وحتى في بناء الشخصية الإنسانية، والتأثير والتغيير في مشاعر الإنسان، وأحاسيسه، وعواطفه، فضلاً عن خصائصه ومزاياه، وكل وجوده.

نعم، إنه يفترض في هكذا حضارة أن تفرض على الشعوب والأمم التي تريد أن تحيا في ظلها هيمنة فكرها، وثقافتها، وأن تزرع فيها مصطلحاتها وتعابيرها الخاصة بها، ذات الإيحاءات والمداليل المعينة والهادفة، وتنفذ من خلال هذه المصطلحات وعلى أساس ذلك الفكر، وبروافد من تلك الثقافة إلى مناطق اللاوعي في الأحاسيس والمشاعر، وفي القلوب والضمائر لتلك الأمم والشعوب. وتتغلغل في أعماقها،

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٤٩

لتصبح جزءاً لا يتجزأ من وجودها، ومن شخصيتها، ومن كيائها العتيد . بل لقد رأينا أنه حتى الدول لا تألوا جهداً في فرض لغتها، وعاداتها، ومفاهيمها على الشعوب التي تهيمن عليها .

وإذا كان الله سبحانه قد أرسل نبيه إلى جميع الأمم فلا بد - والحالة هذه - من أن تهيمن لغة القرآن، وثقافة الإسلام والإيمان على العالم بأسره، لأن القرآن كتاب العالم، ودستور البشرية جمعاء، ولعل هذا هو الذي يفسر لنا بعض ما ورد في الحث على تعلم اللغة العربية، وتعليمها فراجع .

الإجابة على السؤال الآخر:

أما الإجابة على السؤال الآخر، وهو أول السؤالين المتقدمين، فإننا نقول:

هناك معجزات وكرامات في اتجاهات ثلاثة:

الأول: من الواضح: أن هناك معجزات قد ظهرت للنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وللأنبياء السابقين، وكذلك للأوصياء، حينما كانوا يواجهون التحدي الوقح من أهل الشرك والعناد؛ بحيث لو لم تظهر المعجزة، أو الكرامة لاستطاع أولئك الشياطين أن يثيروا الشبهات المضعفة للدعوة؛ والموجبة لزعة درجة الطمأنينة والثوق لدى كثير ممن آمن بها واطمأن إليها، أو يحدث نفسه بذلك .

فتأتي المعجزة لتثبت أولئك، وتشجع هؤلاء، ولتسحق أيضاً كبرياء المستبكرين، وتكسر شوكتهم . ويكون بها خزي المعاند، وبوار كيد الماكر والحاقد .

الثاني: وثمة معجزات وكرامات، وخوارق عادات أكرم الله بها أنبياءه وأوليائه تشرifaً لهم، وتجلّة وتكريماً، وإعزازاً لجانبهم . وقد يستفيد

٣٥٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

منها المؤمن القوي سمواً ورسوخ قدم في الإيمان، وبتثبت بها ضعيف الإيمان، فيزداد بصيرة في الأمر، وتسكن نفسه، ويطمئن قلبه، على قاعدة قوله تعالى :

«قال: أولم تؤمن؟ قال: بلى، ولكن ليطمئن قلبي»^(١).

وعلى قاعدة: «سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله، لنريه من آياتنا»^(٢).

الثالث: ذلك القسم الذي ظهر فيه: أنه يتعامل فيه مع المخلوقات من موقع المدبر، والراعي، والحافظ لها، من موقع أنها جزء من التركيبة العامة، حيث لا بد من التعامل معها على هذا الأساس. وهذا القسم الأخير هو الذي يعيننا البحث عنه هنا. فنقول:

إن الله سبحانه قد أراد لهذا الإنسان أن يدخل إلى هذا الوجود، ليقوم بدور هام فيه. وقد اختار الله له هذه الأرض ليتحرك عليها، وينطلق فيها ومنها.

وكان عليه أن يستفيد مما حوله الله إياه من طاقات وإمكانات لأعمارها، وبث الحياة فيها، بل والهيمنة والتسلط على كل ما في هذا الكون، وتسخيرها، والاستفادة مما أودعه الله فيه من طاقات وقدرات، من خلال تفعيل نواميسه الطبيعية، وإثارة دوائه وكوامنه، وتوظيفها في مجالات البناء الإيجابي، والصحيح، الذي يسهم في إسعاد هذا الإنسان، وفي تكامله، ونموه المطرد في مختلف جهات وجوده، حتى في جوانبه النفسية والروحية، والفكرية، والعقيدية، فضلاً عن النواحي الأخرى، من اجتماعية واقتصادية وغيرها.

(١) سورة البقرة، الآية / ٢٦٠.

(٢) سورة الإسراء، الآية / ١.

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٥١

كل ذلك وفقاً للخطة المرسومة في نطاق التربية الربانية، والاعداد والمواكبة المستمرة لهذا الإنسان في تحركه نحو الأهداف الإنسانية. والإلهية السامية والنبيلة العليا، وهودائب الكدح إلى الله، ومن أجله وفي سبيله، لا غير، وليس إلا.

«يا أيها الإنسان، إنك كادح إلى ربك كدحاً فملاقيه»^(١).

ولكي يتضح ما نرمي إليه بصورة أوفى وأصفى، نذكر هنا آيات قرآنية أشارت إلى أن جميع ما في هذا الكون مسخر للبشر.

وآيات أخرى، تتحدث عن وجود درجة من الشعور والإدراك لدى المخلوقات، من حيوانات وغيرها.

بالإضافة إلى نماذج من التعامل الإيجابي، وآفاقه. وما يترتب على ذلك، فنقول:

تسخير المخلوقات للإنسان في الآيات القرآنية:

لقد أشارت الآيات القرآنية إلى تسخير الموجودات للإنسان، ويتضح ذلك. بالتأمل في الآيات التالية:

﴿هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها﴾^(٢).

﴿ألم تروا: أن الله سخر لكم ما في السماوات وما في الأرض، وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة؟!﴾^(٣).

﴿وسخر لكم ما في السماوات والأرض جميعاً منه﴾^(٤).

(١) سورة الانشقاق، الآية/٦.

(٢) سورة هود، الآية/٦١.

(٣) سورة لقمان، الآية/٢٠.

(٤) سورة الجاثية، الآية/١٣.

٣٥٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

﴿وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره، وسخر لكم الأنهار *
وسخر لكم الشمس والقمر دائبين، وسخر لكم الليل والنهار. وآتاكم من
كل ما سألتموه، وإن تعدّوا نعمة الله لا تحصوها﴾^(١).
﴿وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحماً طرياً، وتستخرجوا منه
حلية تلبسونها﴾^(٢).

الشعور والإدراك لدى المخلوقات:

ثم إن الإنسان يريد أن يتعامل مع كون ليس جماداً بقول مطلق،
وإنما كل الموجودات فيه تمتلك درجة من الشعور والإدراك، وإن كنا لا
نعرف كنهه، ولا حدوده.

وقد تحدث القرآن عن السماوات، والأرض، والجبال والطيور وكل
الموجودات، بطريقة تركز هذا المعنى، وتدفع أي تشكيك أو ترديد فيه.
فلنقرأ معاً الآيات التالية:

قال تعالى مخاطباً نبيه موسى عليه السلام: ﴿قال لن تراني، ولكن
انظر إلى الجبل، فإن استقر مكانه، فسوف تراني؛ فلما تجلّى ربه للجبل
جعلهُ دكاً﴾^(٣).

وقال تعالى: ﴿إنا عرضنا الأمانة على السماوات، والأرض،
والجبال، فأبين أن يحملنها واشفقن منها، وحملها الإنسان، إنه كان
ظلوماً جهولاً﴾^(٤).

(١) سورة ابراهيم: الآيات/ ٣٢ - ٣٤.

(٢) سورة النحل من آية ١٤ حتى آية ١٨.

(٣) سورة الأعراف، الآية/ ١٤٣.

(٤) سورة الأحزاب، الآية/ ٧٢.

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٥٣

وقال سبحانه عن داود: ﴿إنا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والإشراق. والطير محشورة كل له أواب﴾^(١). وقال في آية أخرى عن داود أيضاً: ﴿يا جبال أو بي معه، والطير﴾^(٢).

والمراد بالتأويب ترجيع التسييح على ما يظهر.

وقال تعالى: ﴿ويسبح الرعد بحمده﴾^(٣).

وقال: ﴿والنجم والشجر يسجدان﴾^(٤).

وقال تعالى: ﴿تسبح له السماوات السبع، والأرض، ومن فيهن، وإن من شيء إلا يسبح بحمده، ولكن لا تفقهون تسبيحهم، إنه كان حليماً غفوراً﴾^(٥).

وتسبيح ما في السماوات والأرض، مذكور في عدة آيات^(٦).

وقال سبحانه: ﴿لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعاً متصدعاً، من خشية الله﴾^(٧).

وقال تعالى: ﴿ألم تر أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض، والشمس والقمر، والنجوم، والجبال، والشجر، والدواب، وكثير من الناس﴾^(٨).

(١) سورة ص، الأيتان/ ١٨ و ١٩.

(٢) سورة سبأ، الآية/ ١٠.

(٣) سورة الرعد، الآية/ ١٣.

(٤) سورة الرحمان: الآية ٦.

(٥) سورة الإسراء، الآية/ ٤٤.

(٦) راجع: سورة الحشر، الآيات/ ١ و ٢٤ والتغابن/ ١ والصف/ ١ والجمعة/ ١ والحديد/ ١.

(٧) سورة الحشر، الآية/ ٢١.

(٨) سورة الحج، الآية/ ١٨.

٣٥٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقال جلّ وعلا: ﴿ألم تر أن الله يسبح له من في السماوات والأرض، والطير صافات، كل قد علم صلاته وتسيبته﴾^(١)
فكل ما تقدم يشير بوضوح إلى أن هذه المخلوقات تملك حالة شعورية وإدراكية معينة، وليست مجرد جمادات أو حيوانات خاوية من ذلك بصورة نهائية.

وهذا ما يفسر لنا أننا نجد أن الله قد تعاطى معها بطريقة تكرس هذا الفهم، وترسخه، ولا تبقي مجالاً لأي تشكيك أو ترديد فيه.

نماذج حية من تسخير الموجودات العاقلة:

فإذا كان الله سبحانه قد سخر المخلوقات لهذا الإنسان، واتضح أن هذه المخلوقات تمتلك صفة الشعور والإدراك، ولها أعمال عقلانية ومرتبطة بالشعور ومستندة إليه فإننا نذكر هنا نموذجاً قرآنياً حياً، وواقعياً لهذا التسخير تجلّت فيه طريقته، وأبعاده ومجالاته بصورة ظاهرة. حيث ذكرت الآيات أن الله سبحانه قد سخر الريح، والطير، والجبال، والجن، لسليمان، وداود عليهما السلام. بالإضافة إلى هيمنتها بدرجة ما على نوااميس الطبيعة التي تفيد الهيمنة عليها في تحقيق الغايات التي يتم السعي لها، والتحرك باتجاهها، كما أشار إليه الله سبحانه حين تحدّث أنه تعالى قد ألان الحديد لداود.

فلنقرأ ذلك كله في الآيات التالية:

قال تعالى: ﴿وسخرنا مع داود الجبال يسبحن، والطير، وكنا فاعلين. وعلمناه صنعة لبوس لكم، لتحصنكم من بأسكم فهل أنتم شاكرون. ولسليمان الريح عاصفة تجري بأمره إلى الأرض التي باركنا

(١) سورة النور، الآية/٤١.

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٥٥

فيها، وكنا بكل شيء عالمين. ومن الشياطين من يغوصون له، ويعملون عملاً دون ذلك»^(١).

﴿إنا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والإشراق، والطيور محشورة له كل له أبواب﴾^(٢).

وقال تعالى عن سليمان: ﴿فسخرنا له الريح تجري بأمره رخاءً حيث أصاب، والشياطين كل بناءٍ وغواص، وآخرين مقرنين في الأصفاد﴾^(٣)

قصة سليمان وداود نموذج فذ:

وإذا راجعنا سورة النمل، فإننا نجد فيها نماذج فذة عن تعاطي سليمان وداود مع ما آتاهما الله سبحانه في هذا المجال. وأول ما يواجهنا في الحديث عنهما عليهما السلام، هو أنه تعالى، قد وفر لهما الأدوات الضرورية للتعامل مع هذه المخلوقات في نطاق رعايتها وهدايتها وتوجيهها. فنجدها تبدأ الحديث بأن الله قد آتاهما علماً. وعُلِّما منطلق الطير، وأوتيا من كل شيء، ثم ذكرت الآيات نماذج تطبيقية لهذا العلم، وللمعرفة بجميع الألسنة، ثم لتأثير ما آتاه الله سبحانه في إدارة الأمور، وتوجيهها ورعايتها والهيمنة عليها بصورة حيوية وبناءة وإيجابية. لا تأتي إلا بالخير، ولا تؤدي إلا إلى الفلاح.

آيات من سورة النمل:

« . . . ولقد آتينا داود وسليمان علماً، وقالوا: الحمد لله الذي فضلنا

(١) سورة الأنبياء، الآيات/ ٧٩ - ٨٢.

(٢) سورة ص، الآيتان/ ١٨ و ١٩.

(٣) سورة ص، الآيات/ ٣٦ - ٣٨.

٣٥٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

على كثير من عباده المؤمنين . وورث سليمان داود، وقال : يا أيها الناس علمنا منطق الطير، وأوتينا من كل شيء، إن هذا لهو الفضل المبين .

وحشر لسليمان جنوده من الجن، والإنس، والطير، فهم يوزعون .

حتى إذا أتوا على وادي النمل، قالت نملة : يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم، لا يحطمنكم سليمان وجنوده، وهم لا يشعرون . فتبسم ضاحكاً من قولها^(١) .

ثم تحدثت الآيات عن قصته عليه السلام مع الهدهد، والدور الذي قام به، ثم ما كان من الإتيان بعرش بلقيس، بواسطة ما كان لدى ذلك الآتي به من علم من الكتاب . وأن ذلك قد تم قبل أن يرتد طرف سليمان إليه .

مع آيات سورة النمل:

وقد أظهرت الآيات المتقدمة كيف تم توظيف كل القدرات المادية وغيرها في تحقيق رضا الله سبحانه، وبناء الحياة وتكاملها باتجاه الأهداف الإلهية، ووفقاً للخطة المعقولة والمقبولة له تعالى . بدءاً من قصة تبسم سليمان من قول النملة، مروراً بقصة الهدهد، والإتيان بعرش بلقيس بتلك الطريقة المثيرة، ثم تنكير عرشها لها، وانتهاءً بأمرها بدخول الصرح الذي حسبته لجة، مع أنه صرح ممرد من قوارير .

وقد تجسد ذلك كله من خلال حاكمية وإمامة سليمان عليه وعلى نبينا وآله الصلاة والسلام، ورعايته وهدايته التامة والشاملة .

وقد كانت هذه الهداية والرعاية مستندةً إلى علم آتاه الله إياه، وإلى إمكانات ذات صفة شمولية : «وأوتينا من كل شيء» . فلم يكن ثمة أي

(١) سورة النمل، الآيات/ ١٥ - ١٩ .

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٥٧

قصور في القدرات الذاتية، فقد علم سليمان منطق الطير، وأوتي من العلم ما يكفيه في مهمته الكبيرة والخطيرة .

كما أنه لم يكن ثمة نقص في الإمكانيات المادية، كما أشرنا . وكان أيضاً سليمان يحظى برعاية الله تعالى له، ولطفه به، وتسديده وتأييده إلى درجة العصمة .

فلم يبق والحالة هذه إلا المبادرة إلى القيام بالدور المرصود له في نطاق الاستفادة الواعية والإيجابية والبناءة من كل المخلوقات المسخرة لهذا الإنسان، وتوجيهها لتؤدي دورها في الحياة كاملاً غير منقوص . .

وهذا ما حصل بالفعل، فكانت المعجزة الكبرى، وكان الإنجاز العظيم، وهذا ما سوف يتحقق بصورة أكثر رسوخاً وشموخاً وعظمة في عهد ولي الأمر قائم آل محمد عليهم الصلاة والسلام .

إعادة توضيح وبيان:

إنه ما دام أن المفروض بالإنسان هو أن يتعاطى مع جميع المخلوقات التي سخرها الله تعالى له، فقد كان لا بد من أن يخضع تعامله هذا وكذلك تعامله مع نفسه، ومع ربه، ومع كل شيء لضوابط تحفظه من الخطأ ومن التقصير، أو التعدي .

ولقصور الإنسان الظاهر، فقد شاءت الإرادة الإلهية، من موقع اللطف والرحمة أن تمد يد العون له، وهدايته في مسيرته الطويلة المحفوفة بالمزالق والأخطار هداية تامة تفضي به إلى نيل رضا الله سبحانه، وتثمر الوصول إلى تلك الأهداف الكبرى والسامية وتحقيقها، وهي إعمار الكون وفق الخطة الإلهية، التي تريد من خلال ذلك بناء إنسانية الإنسان، وإيصاله إلى الله سبحانه، حيث يصبح جديراً بمقامات القرب منه تعالى، حيث الرضوان والزلفى .

٣٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وإذا كان كذلك فإنه يصبح واضحاً: أن المثل القرآني الذي يتمثل في تجربة سليمان وداود عليهما السلام، إنما أراد أن يجسد ولو بصورة مصغرة هذه الحقيقة بالذات ليتلمس هذا الإنسان الأهداف الإلهية، وهي تتجسد واقعاً حياً، ملموساً، وليس مجرد خيالات، أو شعارات، أو آمال وطموحات غير عقلانية، ولا مسؤولة.

وهي أيضاً تجسد معنى القيادة المطلوبة والصالحة لتحقيق هدف كهذا، حتى إن طائراً، وهو الهدهد يضطلع بدور حيوي وفي مستوى مُلْكٍ بأسره، وأحد الحاضرين في مجلس سليمان يأتي بعرش بلقيس - بواسطة العلم الذي عنده من الكتاب - قبل أن يرتد الطرف.

كما أن هذه الشواهد القرآنية، وتلك الكرامات والمعجزات النبوية، ومنها قصة الجمل التي هي مورد البحث، قد رسخت هذه الحقيقة، سواء بالنسبة لدور الإنسان في الكون، وتعاطيه معه.

أو بالنسبة إلى حقائق راهنة لا بد أن تأخذ دورها وحقها، وبحسب حسابها على مستوى التخطيط، وعلى مستوى الممارسة.

أو بالنسبة إلى الدور الذي لا بد لهذه القيادة أن تضطلع به، في مقام الرعاية التامة، والهداية العامة. وما يتطلبه ذلك من طاقات ومن إمكانات، ومواصفات قيادية خاصة ومتنوعة، لا تحصل إلا بالرعاية والتربية الإلهية لها، ولا تكون إلا في نبي أو في وصي.

وتصبح معرفة لغات الحيوانات، والوقوف على كثير من أسرار الخلقة، ونواميس الطبيعة ضرورة لا بد منها لهذه القيادة، التي لا بد أن ترعى، وتوازن، وتربي، وتحفظ لكل شيء حقه، وكيانه، ودوره في الحياة. حيث لا بد لها من التدخل المباشر، في أحيان كثيرة لحسم الموقف، ولحفظ سلامة المسار. كما لا بد لها من توجيه الطاقات والاستفادة منها في الوقت المناسب وفي الموقع المناسب، بصورة قويمية

الفصل الثالث : عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٥٩

وسليمة، كما كان الحال بالنسبة لنبي الله داود، ونبي الله سليمان عليهما وعلى نبينا محمد وآله الصلاة والسلام .

النقاط على الحروف:

وبذلك يتضح : أنه لا بديل عن قيادة المعصوم، إذ أن كل القيادات الأخرى إذا كانت عادلة لن يكون لها أكثر من دور الشرطي الذي ينجح في درء الفتنة حيناً، ويفشل أحياناً .

أما إذا كانت قيادة منحرفة، فهناك الكارثة الكبرى، التي عبرت عنها الكلمة المنسوبة إلى أمير المؤمنين علي عليه الصلاة والسلام، حيث يقول: «أسد حطوم، خير من سلطان ظلوم، وسلطان ظلوم، خير من فتنة تدوم»^(١).

وقد اتضح أيضاً: أن وجود الإمام المعصوم في كل عصر وزمان أمر حتمي وضروري حتى ولو كان غائباً ومستوراً، لأن هذا الإمام لسوف يحفظ ويرعى كثيراً من المواقع والمواضع في هذا الكون المسخر، للإنسان، التي لولا حفظها ورعايتها لوقعت الكارثة ولساخت الأرض بأهلها .

وبذلك نعرف السر في أن الروايات قد ذكرت: أنه لو بقيت الأرض بغير إمام، أو لو أن الإمام رفع من الأرض ولو ساعة لساخت بأهلها، وماجت كما يموج البحر بأهله^(٢).

وأصبح واضحاً معنى الرواية التي تقول: وأما وجه انتفاع الناس بي

(١) البحار ج ٧٥ ص ٣٥٩ عن كنز الفوائد للكراجكي، وراجع: دستور معالم الحكم ص ١٧٠ وغرر الحكم ودرر الكلم ج ١ ص ٤٣٧ وج ٢ ص ٧٨٤ .
(٢) راجع بصائر الدرجات ص ٤٨٨ و ٤٨٩ والكافي ج ١ ص ١٧٩ و ١٩٨ والغيبة للنعماني ص ١٣٩ و ١٣٨ .

٣٦٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

في غيبيتي ؛ فكالشمس إذا جللها عن الأنظار السحاب .
واتضح أيضاً سر معرفة الأئمة بعلوم الأنبياء ، وبالسنة جميع البشر ،
وبالسنة أصناف الحيوان أيضاً^(١) . إلى غير ذلك من خصائص وتفصيلات
في علومهم عليهم السلام وفي حدود ولايتهم ورعايتهم لهذا الإنسان في
هذا الكون الأرحب .

(١) راجع كتاب بصائر الدرجات ففيه تفاصيل واسعة حول علوم الأئمة عليهم السلام
في جميع المجالات ، وراجع أيضاً : البحار للعلامة المجلسي ، والكافي ج ١
وغير ذلك كثير .

الفصل الرابع:

بدر الموعود

بداية الحديث عن بدر الموعد:

كانت حرب أحد قد تمخضت عن نتائج مادية تختلف تماماً عن نتائجها المعنوية والسياسية .

فعلى صعيد الخسائر مني المسلمون بخسائر كبيرة، حيث قتل منهم العشرات، حينما خالف الرماة الذين كانوا على فتحة الجبل أمر رسول الله (ص) لهم بالبقاء في أماكنهم، فسنحت الفرصة للمشركين، وأوقعوا بالمسلمين، وقتلوا منهم عدداً كبيراً من الناس .

ولكن هذه النتيجة لا تمثل كل الواقع، ولا يمكن اعتبارها معياراً تقاس عليه سائر النتائج، التي تمخضت عنها تلك الحرب، على صعيد الربح والخسارة والتأثير في الواقع النفسي لكلا الفريقين، ثم في الواقع السياسي والعسكري .

حيث إن النتائج كانت في هذه المجالات لصالح المسلمين، إذ انتهت المعركة بهزيمة حقيقية فاحشة مني بها المشركون في الجهات الثلاث جميعاً، أي من الناحية العسكرية، والنفسية، وعلى صعيد الحالة السياسية في المنطقة بصورة عامة .

غير أن أبا سفيان قد حاول أن يقوم بمبادرة إعلامية، جريئة تحفظ للمشركين بعض هيبتهم، وتعيد إليهم شيئاً من معنوياتهم حيث أعلن: أن المعركة التالية، والتي قد تكون هي الحاسمة، سوف تكون بعد عام من

٣٦٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

تاريخ غزوة أحد.

وقد نسي أو تناسى : أن نفس هذا الإعلان ليس في الحقيقة إلا إعلان فشلهم في تحقيق الأهداف التي كانوا يسعون إلى تحقيقها من خلال خوضهم هذه الحرب .

ثم كانت حركة المسلمين السريعة في مطاردتهم عقب انتهاء غزوة أحد، بمثابة فضيحة مخزية للمشركين، لا سيما وأنه (ص) قد قرر أن تكون هذه المطاردة مقتصرة على خصوص جرحى أحد، بقيادة علي أمير المؤمنين عليه السلام .

وبعد مرور نحو عام، واقتراب الموعد الذي ضربه أبو سفيان كان لا بد من التحرك . وكانت نتيجة هذا التحرك، المزيد من الخزي لأبي سفيان، وكل معسكر الشرك والبغي، والمزيد من العزة والشوكة للمسلمين، وللإسلام في ظل قيادة نبيه الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم .

فما الذي جرى في بدر الموعد؟! وما الذي نتج عنه؟ .
هذا ما سوف نتعرض له في ما يلي من مطالب . .

تاريخ غزوة بدر الموعد:

يذكر المؤرخون: أن غزوة بدر الصغرى (الموعد) (الثالثة)، قد كانت في هلال ذي القعدة في السنة الرابعة . وقيل: في شوال . وقد غاب فيها رسول الله (ص) ست عشرة ليلة .

والمقصود هو بدر الصفراء، التي كانت سوقاً للعرب في الجاهلية، يجتمعون فيها في كل عام لمدة ثمانية أيام، ابتداءً من أول ذي القعدة، ثم يتفرقون^(١) .

(١) راجع في جميع ما ذكرناه، كلاً أو بعضاً: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٥ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ =

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٦٥

وقد ربح المسلمون فيها في تجاراتهم في سوق بدر، في هذه المناسبة بصورة ملفتة، كما سنرى.

وأما قول موسى بن عقبة: إنها كانت في شوال سنة ثلاث^(١).

فلا يصح؛ لأنها كانت لأجل تنفيذ طلب أبي سفيان بعد انتهاء حرب أحد بأن يلتقوا للحرب في بدر، بعد عام. وأحد إنما كانت في السنة الثالثة كما هو معلوم^(٢).

كما أن الأشبه: أنها قد كانت في ذي القعدة، أو قبل ذلك لأن أحداً كانت في ذي القعدة، وكان بينهما سنة^(٣).

والصحيح: أنها كانت في شعبان كما سيأتي في غزوة الخندق.

النص التاريخي لبدر الصغرى:

يذكر المؤرخون: أن أبا سفيان لما أراد أن ينصرف من أحد نادى: يا محمد، الموعد بيننا وبينكم موسم بدر الصغرى لقابل، إن شئت نلتقي بها فنقتل.

= والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٥٩ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٤ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٤ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٩ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٣٩ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٩ و١٧٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٧ و٨٩ و٩٣ و٩٤ والسيرة النبوية للدحلان ج ١ ص ٢٦٥ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٨.

(١) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٩ والدر المنثور ج ٢ ص ١٠١.

(٢) أشار إلى ذلك أيضاً في السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٩.

(٣) راجع: نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٤.

٣٦٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وعن مجاهد - كما في الوفاء - أنه قال: يا محمد، موعدكم بدر، حيث قتلتم أصحابنا.

فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعمر بن الخطاب: قل: نعم، إن شاء الله.

فافترق الناس على ذلك.

ثم يذكر المؤرخون وقائع غزوة بدر الموعد.

ونحن من أجل أن نلّم بأكثر الخصوصيات التي قيلت في هذه الغزوة وعنّها، نجمع شتات كلمات الرواة والمحدثين، ونقله الأخبار والمؤرخين، ونؤلف بينها، ثم نشير في نهاية ذلك إلى المصادر التي قد يكون فيها أكثر الذي ذكرناه، أو بعضه.

فنقول:

لما مضى على أحد ما يقرب من عام، وقرب الموعد الذي ضربه أبو سفيان، كره الخروج وخاف من عواقبه، ثم قرّ رأيه بعد المشاورة على الخروج شيئاً يسيراً، ثم يعود، فخرج في أهل مكة، حتى نزل مجنّة، من ناحية الظهران. ويقال: عُسفان. وكان في ألفي رجل، ومعهم خمسون فرساً.

ويقول البعض: إنه بعد أن خرج إلى عسفان أو مجنّة ألقى الله الرعب في قلبه، فبدأ له في الرجوع.

فلقي نعيم بن مسعود الأشجعي، وقد قدم معتمراً؛ فطلب منه: أن يلحق بالمدينة، ويثبط المسلمين. ويعلمهم: أن أبا سفيان في جمع كثير، ولا طاقة لهم بهم، ووعده أن يعطيه عشرة - وعند الواقدي: عشرين - من الإبل، يضعها على يدي سهيل بن عمرو، ويضمنها سهيل له. وحمله على بعير.

ومما قاله له ، بعد أن ذكر له : أن هذا عام جذب : «قد بدا لي أن لا أخرج إليها . وأكره أن يخرج محمد ولا أخرج ؛ فيزيدهم ذلك جراءة ؛ فلأن يكون الخُلف من قبلهم أحب إلي من أن يكون من قبلي» .

وبعد ضمان سهيل بن عمرو الإبل لنعيم ، خرج مسرعاً ، حتى أتى المدينة ؛ فوجد الناس يتجهزون لميعاد أبي سفيان ، فسألهم فأخبروه بما يريدون ، فقال لهم :

«بئس الرأي رأيتم ، أتوكم في دياركم وقراركم ، فلم يفلت منكم إلا الشريد ، فتريدون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم؟! والله ، لا يفلت منكم أحد» .

وجعل يطوف بهذا القول في أصحاب رسول الله (ص) .

فكره أصحاب رسول الله الخروج . وزاد الواقدي قوله : «حتى نطقوا بتصديق قول نعيم ، أو من نطق منهم . واستبشر بذلك المنافقون واليهود ، وقالوا : محمد لا يفلت من هذا الجمع» .

حتى بلغ رسول الله (ص) ذلك ، وتظاهرت به الأخبار عنده ، حتى خاف رسول الله (ص) أن لا يخرج معه أحد . فجاء أبو بكر بن أبي قحافة (رض) ، وعمر بن الخطاب (رض) ، وقد سمعا ما سمعا ، فقالا : يا رسول الله ، إن الله مظهر دينه ، ومعز نبيه . وقد وعدنا القوم موعداً ، ونحن لا نحب أن نتخلف عن القوم ، فيرون أن هذا جبن مناعنهم ؛ فسر لموعدهم ؛ فوالله ، إن في ذلك لخيرة .

فسر رسول الله (ص) بذلك ، ثم قال : «والذي نفسي بيده ، لأخرجن ولو وحدي» «قال عثمان : لقد رأيتنا وقد قذف الرعب في قلوبنا فما أرى أحداً له نية في الخروج» .

فأما الجبان ، فإنه رجع ، وتأهب الشجاع للقتال ، وقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل .

واستخلف رسول الله (ص) على المدينة عبد الله بن رواحة [أو عبد الله بن أبي بن سلول^(١)] وحمل لواءه الأعظم علي بن أبي طالب، في ألف وخمسة مئة رجل . والخيل عشرة أفراس .

قال الواقدي^(٢) «فرس لرسول الله (ص)، وفرس لأبي بكر، وفرس لعمر، وفرس لأبي قتادة، وفرس لسعيد بن زيد، وفرس للمقداد، وفرس للحباب، وفرس للزبير، وفرس لعباد بن بشر» .

وخرجوا ببضائع لهم وتجارات . وقالوا: إن لقينا أبا سفيان فهو الذي خرجنا له، وإن لم نلقه ابتعنا ببضائعنا فجعلوا يلقون المشركين، ويسألون عن قريش، فيقولون: قد جمعوا لكم، يريدون أن يرهبوا المسلمين . فيقول المؤمنون: حسبنا الله ونعم الوكيل .

وفي نص آخر: قال لهم المنافقون: قد قتلوكم عند بيوتكم، فكيف إذا أتيتموهم في بلادهم، وقد جمعوا لكم، والله لا ترجعون أبداً .

ومهما يكن من أمر، فإنهم لما قربوا من بدر قالوا لهم: إنها امتلأت من الذين جمعهم أبو سفيان، يربعونهم ويرهبونهم، ونزلت آية: الذين قال لهم الناس: إن الناس قد جمعوا لكم إلخ . .

فلما بلغوا بدرًا وجدوا أسواقاً لا ينازعهم فيها أحد [وفي الحلبية^(٣) فأنزل الله: الذين قال لهم الناس: إلخ] . .

وقال مجاهد وعكرمة: في هذه الغزوة نزل قوله تعالى: ﴿الذين

(١) هذا القيل ذكره في السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٥ والعبر، وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ ولم يذكر غيره، وكذا في السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٢٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٧ .

(٢) المغازي ج ١ ص ٣٨٧ .

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٦ .

استجابوا لله والرسول ﷺ .

وعند أكثر المفسرين نزلت هذه الآية في غزوة حمراء الأسد .

وبلغ المسلمون بدرًا ليلة هلال ذي القعدة . والصحيح في شعبان .
وقد أقام النبي (ص) بها ثمانية أيام ، ينتظر أبا سفيان .

وباع المسلمون تجاراتهم وبضائعهم في سوق بدر ، وأصابوا
بالدرهم درهمين .

وقد سمع الناس بمسيرهم ، وذهب صيت جيشهم إلى كل جانب ،
فكبت الله بذلك عدوهم .

وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين .

أما المشركون فرأى لهم أبو سفيان أن يخرجوا ، فيسيروا ليلة أو
ليلتين ، ثم يرجعون ؛ فإن كان محمد قد خرج احتجاجوا بأن السنة كانت سنة
جذب ، وإن لم يخرج كانت هذه لهم عليه .

فخرجوا ، وهم ألفان ، ومعهم خمسون فرساً ، حتى انتهوا إلى
مجنّة ، وهو سوق معروف بناحية الظهران ، وقيل : إلى عسفان . ثم
رجعوا .

وفي نص آخر : أن ابن حمام قدم على قريش ، فأخبرهم بمسير
المسلمين إلى بدر ، فارعب أبو سفيان ، ورجع إلى مكة . فسماهم أهل
مكة : جيش السويق . أي خرجوا يشربون السويق .

وبلغ المشركين خروج المسلمين إلى بدر وكثرتهم ، وأنهم كانوا
أصحاب الموسم ، فقال صفوان بن أمية لأبي سفيان : نهيتك أن تعد
القوم ، ولم تسمع كلامي . قد اجترؤا علينا ، ورأوا : أنا قد أخلفناهم .
ثم أخذوا بالكيد والتهيؤ لغزوة الخندق .

كانت تلك صورة مأخوذة من نصوص ذكرت هنا وهناك في المصادر

٣٧٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

المختلفة^(١) أوردناها في سياق واحد، لتكون الصورة التي يرسمها لنا المؤرخون أكثر انسجاماً، واستجماً للملامح الضرورية التي يريدون توجيه الأنظار إليها.

وقد ذكروا أيضاً: أن عبدالله بن رواحة، أو حسان بن ثابت قد قال في جملة أبيات له:

وعدنا أبا سفيان وعداً لم نجد لميعاده صدقاً وقد كان وافياً^(٢)

ولنا هنا مناقشات وشكوك في بعض ما ذكره، كما أن لنا بعض الإيضاحات والتحليلات التي ربما تكون مفيدة هنا، ونحن نذكر ذلك فيما يلي من مطالب، فنقول:

-
- (١) راجع في جميع ما تقدم، كله أو بعضه: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٥ و ٤٦٦ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٥ - ٢٧٧ وحبیب السیر ج ١ ص ٣٥٦ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٩ و ٦٠ وتاريخ يعقوبي ج ٢ ص ٦٧ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ و حياة محمد لهيكل ص ٢٧٩ و ٢٨٠ ومغازي السواقي ج ١ ص ٤٨٤ - ٤٩٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٢٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٣ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ والوفاء ص ٦٩٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٤ و ١٥٥ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٩ و ٢٣٠ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٠ والثقات ج ١ ص ٢٤٤/٢٤٥ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٧ - ٨٩ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥ ودلائل النبوة لليهقي ج ٣ ص ٣٨٤ - ٣٨٨ والدر المشورج ج ٢ ص ١٠١ و ١٠٣ و ١٠٤ عن عبد بن حميد، وابن أبي حاتم وسعيد بن منصور، وابن جرير، وابن المنذر.
- (٢) راجع: البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٤ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٢١ ومغازي السواقي ج ١ ص ٣٨٩ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٠.

آيات سورة آل عمران:

قد تقدم قولهم: إن آية: ﴿الذين استجابوا لله والرسول، من بعد ما أصابهم القرع، للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم. الذين قال لهم الناس: إن الناس قد جمعوا لكم، فاخشوهم، فزادهم إيماناً وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل. فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء إلخ﴾^(١).

قد نزلت في مناسبة بدر الموعد؛ لأن المسلمين قالوا ذلك.

ولكننا لا نستطيع قبول ذلك؛ فعدا عن تناقض الروايات في مكان نزولها: في المدينة، أو في الطريق إلى بدر، أو في بدر نفسها، كما تقدم، نسجل الأمور التالية:

الأول: قال العسقلاني، بالنسبة لآية: الذين استجابوا لله: «والصحيح: أن هذه الآية نزلت في شأن حمراء الأسد، كما نص عليه العماد ابن كثير»^(٢).

وقد روى المحدثون والمؤرخون، والمفسرون: أنها نزلت في حمراء الأسد، فراجع ما رووه عن: ابن عباس، والحسن، وابن جريج، وعائشة، وأبي السائب، والسدي، وقتادة، وأنس. ومن طريق العوفي. وعن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم^(٣).

(١) سورة آل عمران، الآية/١٧٢ - ١٧٤.

(٢) المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ وراجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥.

(٣) تجد هذه الروايات كلها في الدر المنثور ج ٢ ص ١٠١ - ١٠٣ وقد نقلها بدوره بصورة متنوعة عن المصادر التالية: ابن إسحاق، وابن جرير، والبخاري، ومسلم، وأحمد، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، والحاكم، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الدلائل، وابن ماجه، والنسائي والطبراني، وعبد بن حميد، والخطيب، وابن مردويه.

٣٧٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وروي أيضاً عن أبي رافع بطرق كثيرة، وكذا عن أبي مريم.
وعن جابر، عن الإمام الباقر عليه السلام: أنها نزلت في علي عليه
السلام في حمراء الأسد^(١).

الثاني: إن سياق الآيات لا يتلاءم مع غزوة بدر الصغرى، فهي
تمدح الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرع. وذلك إنما
يناسب غزوة حمراء الأسد؛ حيث إن الذين قاموا بها هم خصوص أولئك
الذين جرحوا في حرب أحد.

أما في بدر الصغرى، فكان قد مضى عام بكامله على تلك
الجراح. ولم يكن في بدر الصغرى نفسها حرب ولا جراح.

الثالث: إن هذه الآيات تتمدح أولئك الذين قال لهم الناس: إن
الناس قد جمعوا لكم فآخشوهم، فزادهم إيماناً. مع أن الروايات التي
تتحدث عن قصة بدر الصغرى، قد صرح كثير منها بأن أصحاب رسول
الله (ص) قد كرهوا الخروج إلى بدر الموعد، حتى نطقوا بتصديق قول
نعيم بن مسعود، الذي كان يخذلهم ويخوفهم، واستبشر المنافقون
واليهود، حتى بلغ رسول الله (ص) ذلك، وتظاهرت به الأخبار عنده، حتى
خاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن لا يخرج منهم أحد. حتى
قال (ص): والذي نفسي بيده، لأخرجن ولو وحدي. وقال عثمان بن
عفان: لقد رأيتنا وقد قذفت الرعب في قلوبنا، فما أرى أحداً له نية في
الخروج..

(١) تفسير البرهان ج ١ ص ٣٢٦ والدر المشورج ٢ ص ١٠٣ عن ابن مردويه.
وقد يكون ثمة مبرر لاحتقال أن يكون ثمة تعمد لدعوى نزول الآيات في بدر
الموعد، من أجل إبعاد هذا الأمر عن أن يكون فيه تكريم لعلي عليه السلام،
وإشادة بمواقفه الرسالية والجهادية. وقد تعودنا من هؤلاء الشيء الكثير الذي
يصب في هذا الإتجاه، كما هو معلوم.

مواقف لا بد من التأكد من صحتها:

ويذكر البعض: أن نعيم بن مسعود قدم المدينة: «وأرجف بكثرة جموع أبي سفيان. أي وصار يطوف فيهم، حتى قذف الرعب في قلوب المسلمين، ولم يبق لهم نية في الخروج، واستبشر المنافقون، واليهود، وقالوا: محمد لا يفلت من هذا الجمع.

فجاء أبو بكر، وعمر رضي الله عنهما، إلى النبي (ص)، وقد سمعا ما أرجف به المسلمون، وقالوا له: يا رسول الله، إن الله مظهر نبيه، ومعز دينه. وقد وعدنا القوم موعداً لا نحب أن نتخلف عنه، فيرون أن هذا جبن. فسر لموعدهم، فوالله إن في ذلك لخيرة.

فسر رسول الله (ص) بذلك ثم قال: والذي نفسي بيده، لأخرجن، وإن لم يخرج معي أحد، فأذهب الله عنهم ما كانوا يجدون.
وحمل لواء رسول الله (ص) علي بن أبي طالب الخ...»^(١).
ونقول:

إن ما يذكر هنا من موقف لأبي بكر وعمر لا يتلاءم مع سائر مواقفهما في مناسبات كهذه. فراجع موقفهما في غزوة بدر مثلاً. ثم موقفهما في الأحزاب، وخيبر، وغيرها بالإضافة إلى فرارهما في المواطن، ومنها غزوة أحد، وهي الغزوة التي ضرب فيها الموعد لبدر الصغرى هذه!!

وقد تقدم: أن المسلمين كرهوا الخروج، وتظاهرت بذلك الأخبار عند رسول الله (ص) حتى خاف أن لا يخرج معه أحد، وقال: والذي نفسي بيده لأخرجن، ولو لوحدي.

وقال عثمان بن عفان: لقد رأيتنا، وقد قذف الرعب في قلوبنا فما أرى أحداً له نية في الخروج. فكلام عثمان نكرة في سياق النفي يشمل

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥.

حتى عمر وأبا بكر، فلا يتلاءم مع ما يذكر من موقفهما هنا .
فإن صح ما نقل عن الشيخين هنا، ولا أراه يصح ، فإننا نجد أنفسنا أمام احتمالين، لا بد أن يكون أحدهما هو السبب ونرجح ثانيهما، وهما:
الأول: أن يكونا قد رأيا تصميم رسول الله (ص) على المسير، إلى درجة عرفا أنه صلى الله عليه وآله وسلم لن يتراجع عن قراره بأي ثمن كان، ولو كان وحده . فموقفهما هذا لن يكون له أثر في ذلك، ولسوف يكون مفيداً في تسجيل موقف إيجابي لهما، يمكن أن يكون مفيداً لهما في تحسين موقعهما عند النبي (ص) والمسلمين، ولا سيما بعد فرارهما في أحد، وبعد مشورتها المتخاذلة في بدر.

الثاني: إنهما ربما يكونان قد وقفا من نعيم بن مسعود، أو من غيره على حقيقة أمر أهل مكة، وأنهم خائفون من مواجهة النبي (ص) والمسلمين بالحرب، لا سيما مع ما نلمحه من وجود قدر من التفاهم والانسجام في المواقف أحياناً، كما تقدم في غزوة بدر، حول الاستشارة في الحرب، ثم في قصة الأسرى، وبعد ذلك في غزوة أحد حينما وضعنا بعض علامات الاستفهام حول تحركات الخليفة الثاني .

والخلاصة: انهما إذا كانا قد علما بحقيقة أمر المشركين، فهما يعلمان مسبقاً: أن خروج النبي (ص) والمسلمين إلى بدر الموعد لن يشكل أي خطر على مشركي قريش، إلا من الناحية الإعلامية، والسياسية والنفسية. كما أنهما أنفسهما سوف لا يواجهون أي خطر يخشونه، ولو في ضمن زحمة المعركة، كما قد حصل في أحد.

الأفراح والأفراح:

إننا - وإن كنا نقدر الواقدي في حدود معينة، ونراه منصفاً شيئاً ما، وهو من حيث نقله ينقل سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم،

بصورة أفضل وأدق مما ينقلها البعض، ولكننا نعتب عليه أحياناً، ليس لأجل إيراد ما ثبت بالدليل القاطع زيفه، أو التزيد فيه من الرواة، فإن ذلك أمر مألوف ومعروف، ولم ينج منه مؤلف في قضايا التاريخ وغيرها . .

بل لأجل وقوعه أحياناً - كغيره - في المتناقضات، أو فريسة لأصحاب الأهواء، وأهل الزيغ من الحاقدين والموتورين، وقد وقع هنا في هذا الخطأ بالذات، حين صور لنا أن المشركين كانوا يعيشون أفراح التأهب لحرب بدر الموعد، وكان المسلمون يعيشون الأتراح، ويهيمن عليهم الرعب والخوف والجبن، فهو يقول عن المشركين:

«وتهيأوا للخروج، وأجلبوا. وكان هذا عندهم أعظم الأيام، لأنهم رجعوا من أحد، والدولة لهم، طمعوا في بدر الموعد أيضاً بمثل ذلك من الظفر»^(١).

ويقول عن المسلمين: «فيقدم القادم على أصحاب رسول الله (ص)، فيراهم على تجهز، فيقول: تركت أبا سفيان قد جمع الجموع، وسار في العرب ليسير إليكم لموعدكم. فيكره ذلك المسلمون، ويهييهم ذلك»^(٢).
ونقول:

قد ذكرنا في بداية الحديث: أن المشركين لم ينتصروا في أحد، بل انهزموا هزيمة نكراء. وقد اتضح لديهم: أن ما جرى على المسلمين آنئذٍ لن يتكرر في المستقبل، لأن ذلك إنما نشأ عن عدم الانضباطية لدى الرماة، الذين كانوا يحرسون في الجبل، ولم يكن بسبب ضعف في القدرات الحربية، ولا لجبن في المقاتلين، أو خور في عزائمهم، ولا

(١) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨٤.

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨٥.

٣٧٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بسبب تفرّق الأهواء، ولا لأجل نقص في كفاءة القيادة. وإنما هو مجرد خطأ شخصي أعقبته حركة قتالية فريدة، تجلّت فيها كفاءات لا يمكن مواجهتها، في أي زمان، أو مكان ولا سيما من علي أمير المؤمنين عليه السلام، ثم بعض من لحقه من الصحابة الأخيار.

فلا معنى إذن لابتهاج المشركين بحرب، لو كانت تشبه حرب أحد، فذلك يعني الدمار الكامل والشامل لهم.

وأما بالنسبة لحالة المسلمين، التي تحدث عنها الواقدي، فنحن لا نوافق المؤرخين، ولا المحدثين على ما ذكروه من خوف شامل في المسلمين من مواجهة المشركين في بدر الموعد؛ إذ لم يكن ثمة مبرر لذلك، لا سيما بعد أن حقق المسلمون انتصارات رائعة ومثيرة على المشركين في بدر وأحد، رغم خطأ الرماة الذي تسبب بحدوث كارثة.

ثم إنهم بجهود علي عليه السلام تلافوا الخطأ وهزموا عدوهم.

هذا بالإضافة إلى انتصاراتهم على اليهود، ثم تحركهم في المنطقة بصورة زادت من هيمنتهم ونفوذهم، وجعلتهم أكثر قوة وشوكة وثقة بالمستقبل.

ولنا أن نتساءل: إذا كان المسلمون قد ارتعبوا حتى خاف النبي (ص) أن لا يخرج معه أحد، فكيف ارتفع هذا الخوف عنهم، حتى خرج من الشجعان معه ألف وخمسمئة رجل، مع أن الذين خرجوا معه إلى أحد. ليدافعوا عن بلدهم المدينة كانوا ألف رجل (رجع منهم ثلاث مئة مع ابن أبي)؟! مع الإشارة إلى أن عدد المسلمين لم يكن يزيد عن الخارجين معه إلا يسيراً.

وهل يمكن أن يذكر لنا التاريخ اسم واحد من أولئك الذين تخلفوا عن الخروج خوفاً وجبناً؟!!

أما مشركوا مكة فقد تقلص نفوذهم في المنطقة بدرجة كبيرة،

وتشكك كثير من الناس في قدرتهم على تحقيق نصر حاسم على المسلمين بسهولة، لا سيما بعد الهزائم سياسياً وعسكرياً التي لحقت بهم حسبما أشرنا إليه، ثم ما تتعرض له قوافلهم التجارية، وعدم قدرتهم على توفير الأمن لها، بالإضافة إلى توسع منطقة نفوذ المسلمين وتحالفاتهم، على حساب ما كان لهم من نفوذ وتحالفات.

ولعل ما يقال عن رعب في المسلمين وتلكؤ قد أريد له أن يجسد المصداق للآيات التي تتحدث عن تخويف الناس لهم. مع أن الآيات تذكر تكذيباً لهذه الشائعة، وأن هذا التخويف قد زاد المسلمين إيماناً وتصميماً، ومع أن الآيات إنما نزلت في غزوة حمراء الأسد.

ولعله قد أريد ترتيب أجواء مناسبة ليقدم أبو بكر وعمر مشورتها بلزوم المواجهة، لتظهر شجاعتهما دون سائر المسلمين، وليعوضهما ذلك بعض ما كانا قد فقدها في حالات سابقة.

ولعل فيما ذكرناه كفاية لمن أراد الرشد والهداية.

المجتمع المفتوح:

وقد قرأنا فيما تقدم: أن نعيم بن مسعود الأشجعي، قد ذهب إلى المدينة بهدف تخذيل المسلمين عن الخروج إلى بدر الموعد. ولعل تردّد المشركين إلى المدينة بتجاراتهم، ومتابعة شؤونهم ومصالحهم، هو من الأمور الواضحة والبديهية تاريخياً.

وربما يحمل ذلك بعض السلبيات للمسلمين أحياناً، كما لوحظ في هذه المرة، التي قام فيها نعيم بدور مخرب، ومضر جداً.

ولكن من الواضح: أن الإسلام وهو يريد للآخرين، الذين يناوؤونه أن يعيدوا النظر في مواقفهم، فترة بعد أخرى، فكان بعيداً عن أجواء التشنج يفسح لهم المجال للتعامل مع المسلمين بصورة مباشرة، ليتلمسوا

٣٧٨..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بأنفسهم وبصورة عملية وميدانية محاسن الإسلام، وآدابه، وسياساته، وكل آفاقه بحرية تامة. ومن دون الاعتماد على الشائعات، ولا على الإعلام الموجه الذي قد يتحفظ الكثيرون تجاهه، لأنهم قد يتخيلونه غير قادر على أن يعكس بعض الواقعيات بدقة وأمانة.

ثم إن هذا التعامل الطبيعي والحر من شأنه أن يزيل عُقداً كثيرة ربما لا يمكن إزالتها بدونه، بل هي قد تزيد رسوخاً وتجزراً، وتتراكم حولها وفيها الأدران إلى درجة كبيرة وخطيرة، إذا كانت الأبواب موصدة أمامهم، ولا يعرفون عن الإسلام والمسلمين إلا نثفاً قد تتسرب - لسبب أو لآخر - ، فتصل إليهم سليمة أو مشوهة، حسب الظروف.

وبعد، فإن الإسلام واثق من كل ما لديه، وليس ثمة شيء محرج له على الإطلاق، لا في المجال العقيدي، ولا التشريعي، ولا السلوكي، ولا في دائرة الدوافع والنوايا، ولا في محيط المرامي والأهداف. ولا في غير ذلك من مجالات.

وأما ما ينشأ عن التعامل مع المشركين من سلبيات أحياناً، فإنه يمكن تلافيه، ولا أقل يمكن التقليل من آثاره وأخطاره من خلال تحصين الأمة بالوعي، وبالإيمان، وبالتربية الصالحة في مختلف المجالات. بالإضافة إلى الدور الأساسي والمحوري، الذي تقوم به القيادة المؤهلة - وحدها - لأن تهدي الأمة، وتقودها إلى الفلاح، والسداد والنجاح، وهي قيادة الأنبياء، والأئمة المعصومين عليهم الصلاة والسلام.

استخلاف ابن أبي علي المدينة:

وقد ذكر في ما تقدم: أن هناك من يقول: إن النبي (ص) قد استخلف عبدالله بن أبي بن سلول على المدينة، حين سار إلى بدر الموعد.

ونحن نشك في صحة ذلك، ونرجح أن يكون ابن رواحة هو المستخلف عليها، كما ذكرته نصوص كثيرة أخرى؛ إذ من البعيد أن يستخلف النبي (ص) رأس النفاق، ذلك الرجل الذي كان يميل إلى المشركين واليهود أكثر مما كان يميل إلى المسلمين، ولم تنزل تظهر منه فلتات وكلمات خطيرة، لو أراد النبي (ص) أن يجازيه عليها، لم يكن جزاؤه أقل من القتل؛ وإنما استخلف (ص) علياً (ع) في غزوة تبوك خوفاً من تحرك المنافقين فيها كما سنرى إن شاء الله.

إلا أن يقال: إن من الممكن أن يكون النبي (ص) يريد أن يتألفه بذلك، كما كان يتألف غيره بإسناد بعض المهام إليهم.

قوة الاسلام:

قال الواقدي: «وأقبل رجل من بني ضمرة، يقال له: مخشي بن عمرو - وهو الذي حالف رسول الله (ص) على قومه، حين غزا رسول الله (ص) ودان في المرة الأولى - فقام - والناس مجتمعون في سوقهم، وأصحاب رسول الله (ص) أكثر أهل ذلك الموسم - فقال: يا محمد، قد أخبرنا: أنه لم يبق منكم أحد؛ فما أعلمكم إلا أهل الموسم!»

فقال رسول الله (ص): ليرفع ذلك إلى عدوه من قريش: ما أخرجنا إلا موعد أبي سفيان، وقتال عدونا. وإن شئت مع ذلك - نبذنا إليك، وإلى قومك العهد، ثم جالديناكم قبل أن نبرح من منزلنا هذا. فقال الضمري: بل نكف أيدينا عنكم، ونتمسك بحلفك.

وسمع بذلك معبد بن أبي معبد الخزاعي، فانطلق سريعاً، وكان مقيماً ثمانية أيام، وقد رأى أهل الموسم، ورأى أصحاب رسول الله (ص)، وسمع كلام مخشي؛ فانطلق حتى قدم مكة؛ فكان أول من قدم بخبر

٣٨٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

موسم بدر. فسألوه فأخبرهم بكثرة أصحاب محمد، وأنهم أهل ذلك الموسم، وما سمع من قول رسول الله (ص) للضمري.

وقال: محمد في ألفين من أصحابه إلخ. . قال البيهقي: فافزعهم ذلك. ثم يذكر ملامة صفوان بن أمية لأبي سفيان^(١).

وقد يستشف البعض من هذه القضية: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أحسّ من مخشي بن عمرو: أنه قد قال ذلك على سبيل الاستهزاء والسخرية؛ فقابله النبي (ص) بهذا الأسلوب^(٢).

ومن الواضح: أنه (ص) لم يكن لينقض العهد، ولا يباشر حرباً مع أحد إلا إذا اضطرت الظروف «وكان مع ذلك لين الطبع كريم النفس، قد بلغ الغاية من النبل والأخلاق الكريمة، حتى أنزل الله فيه:

وإنك لعلى خلق عظيم^(٣) وبعبارة أخرى: إنه إنما اتخذ هذا الموقف من أجل أن يعيد إلى ذلك الرجل توازنه، وليفهمه: أن الأمور أعمق وأخطر من أن يتلاعب ويستخف بها قاصروا النظر، الذين لا يشعرون بالمسؤولية، ولا يحسنون فهم الأمور.

ونقول:

إن كلام مخشي بن عمرو لا يوحي بأنه كان في مقام الاستهزاء، غير أن من الواضح: أن هذا الرجل، كان يسعده أن يرى المسلمين وقد أبيت خضراؤهم، وقتلت رجالهم، وسبيت نساؤهم، ولعله صدق ما بلغه من

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٨ وراجع السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٩
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٨ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٩ / ٢٣٠ وراجع:
السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٢٠ وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي
(المغازي) ص ٢٠٣ و ٢٠٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٥ و ٣٨٧.

(٢) سيرة المصطفى ص ٤٥٥.

(٣) سيرة المصطفى ص ٤٥٥.

ذلك، ثم فوجيء بعكس ما كان يتوقعه. وسمع به. فجاء ليعرف السر في ذلك. وكأنه كان على قناعة بأن مشركي مكة قادرون على ذلك، وأن المسلمين على درجة كبيرة من الضعف والوهن في قبال المشركين.

وربما يكون ما جرى في أحد، الذي لم ينقل إليه، وإلى سائر الناس في صورته الحقيقية قد عزز هذه القناعة لديه، لأنه إنما وقف على نتائج حرب أحد، ولم يعرف ملابساتها، وأنها لم تكن نتيجة ضعف حقيقي في عزيمة المسلمين، ولا لتخاذل منهم في ساحة الحرب والجهاد، وبذل المهج، وخوض اللجج في سبيل الله سبحانه. كما أنه لم يكن لأجل قوة متميزة في جانب عدوهم. جعلته ينتزع النصر انتزاعاً استناداً إلى قوة السيف، والسنان، وثبات في العزيمة، وشجاعة في الجنان. كما ربما يحاول القرشيون أن يشيعوه.

فأراد رسول الله الأعظم: أن يبدد هذه الغشاوة عن بصره ويصر كل من يسمعون، أو سوف يبلغهم هذا القول. ويواجهه بالحقيقة الناصعة، ويقول له: إنه (ص) ليس فقط قادراً على سحق قريش بكل ما لديها من حشد وعتاد وقوة، وإنما هو على استعداد لمواجهةها ومعها كل من يلتقون معها ويشاركونها الموقف والرأي، والبغي على الإسلام والمسلمين.

وقد أساءت قريش لنفسها حينما صورت للناس ضالّة أمر المسلمين، وضعفهم، فها قد انكشفت للناس أكاذيبها، ورأى الناس حتى القادمون من تجار وغيرهم بأم أعينهم قوة المسلمين، وعزتهم.

فإذا كان مخشي، وقومه، بل وكذلك سائر القبائل التي حضرت ذلك الموسم التجاري الواسع قد تحركت في نفوسهم نوازع خيانية، أو خالجتهم أحاسيس حول ضعف المسلمين، أو شعروا: أن لقريش بعض القوة بسبب ما جرى في أحد، فإن عليهم أن يتأكدوا من صحة تصوراتهم ومعلوماتهم قبل أن يقدموا على أي عمل، أو يتخذوا أي قرار. فهناك أمور

٣٨٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قد خفيت عليهم حتماً وجزماً . وما جرى في أحد لا يمكن أن يكون معياراً وميزاناً، ولا يفيدهم شيئاً في حسابات الربح والخسارة، والنصر والهزيمة، والقوة والضعف .

فقولهم : إنه (ص) إنما أراد بذلك مقابلة حالة الاستهزاء والسخرية، بالتهديد بنقض العهد لا يصح . فإن جوابه (ص) لا يتلاءم وهذا الأمر؛ وذلك لأنه (ص) : قد أعطى لمخشي وقومه حرية التصرف في هذا الاتجاه، واكتفى هو بالاحتفاظ لنفسه بحق المقابلة بالموقف الحازم والحاسم لو نقض الآخرون عهدهم . وذلك ظاهر لا يخفى .

لا بد من الندم:

إن من الواضح : أن ما أقدم عليه أبو سفيان في نهاية حرب أحد، حيث قطع على نفسه وعداً بقاء المسلمين بعد عام في بدر الصغرى، كان خطأ فاحشاً، ورأياً فظيراً، تعوزه البصيرة بالأمر، والواقعية في النظرة وفي الموقف .

وذلك لأن المسلمين بعد ما جرى في أحد، قد أصبحوا أكثر تصميماً على توجيه ضربة موجعة وقوية لكهرياء قريش، بعد أن وترتهم في حرب أحد، التي لا بد أن يكون المسلمون قد استفادوا منها الدروس والعبر، ولن يسمحوا أبداً بتكرار الخطأ الذي وقعوا فيه فيها، مهما كان الثمن .

وقد أدرك أبو سفيان خطأه الكبير ذاك، ولكن بعد فوات الأوان، وكان صفوان بن أمية قد نبهه إلى ذلك فلم يلتفت إليه .

وذلك لأن المشركين، وإن كانوا قد فاجأوا المسلمين في بلادهم، ولم يجدوا الفرصة للإعداد والاستعداد، ولكن المشركين لم يحققوا ما حققوه في تلك الحرب نتيجة لتنامي قدراتهم القتالية، ولا لأجل ضعف

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٨٣

في المسلمين . وذلك لأن القوى وإن لم تكن متكافئة بين الفريقين من حيث العدد والعدة ، إلا أن حرب بدر قد أثبتت للجميع : أن ذلك ليس هو الفيصل في الحرب ، وليس هو الذي يقرر نتائجها .

هذا بالإضافة إلى أن حرب أحد نفسها قد أثبتت للمشركين : أن نتائج هذه الحرب - لو استمرت - لن تكون أفضل من نتائج حرب بدر ، لولا الخطأ الذي ارتكبه الرماة على الجبل حيث جعلهم النبي (ص) هناك ليمنعوا من حصول أي تسللٍ محتمل للعدو فتركوا مراكزهم ، من أجل الحصول على بعض الغنائم ثم تسلل المشركون من ذلك الموضع بالذات ، وأوقعوا بالمسلمين الذين كانوا قد انصرفوا عن الحرب إلى جمع الغنائم - حسبما أوضحناه في غزوة أحد في جزء سابق .

وحتى بعد أن بدأ المسلمون يستعيدون وضعهم القتالي ، فإن المشركين أحسوا بالخطر الداهم ، فأثروا ترك ساحة القتال والانصراف إلى مكة .

فلو كان بإمكانهم تسجيل نصر حاسم ، فلن يجدوا المسلمين في حالة أضعف من الحالة التي هم عليها الآن ، وقد كان يهمهم جداً إنهاء أمر المسلمين ، والقضاء عليهم نهائياً . وإلى الأبد .

وحتى حينما كان أبو سفيان يطلق وعوده باللقاء في بدر من العام المقبل ، متبجحاً بما تحقق لهم في معركة أحد ، فإنه لم يكن في موقع يمكنه من حسم الأمر لصالحه ولصالح المشركين آنئذٍ .

وقد أدرك في وقت متأخرٍ : أن الخطأ الذي وقع فيه المسلمون في أحد ربما لن يتكرر في المستقبل . مع إدراكه : أن أي حرب سيخوضها ضد المسلمين ، سوف يكون المسلمون فيها أكثر استبسالاً ، وأعظم بلاءً من ذي قبل .

كما أنهم سوف يكونون أكثر التزاماً بأوامر قيادتهم الإلهية ، بعد أن

٣٨٤..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

صح لهم أن تلك القيادة لا تنقصها الحكمة ولا الشجاعة، ولا التدبير، وقد لمسوا صوابية مواقفها، وبعد نظرتها إلى الأمور، ودفَعوا ثمن التساهل في الالتزام بأوامرها غالياً، وغالياً جداً.

ومن هنا، فإننا لا نفاجأ إذا رأينا المسلمين يصرون على الاحتفاظ بزمام المبادرة، وعلى الهيمنة العسكرية على المنطقة.

وكان لا بد لأبي سفيان من الاحتفاظ بماء الوجه، ولو شكلياً ولكنه فشل في ذلك، حتى اضطر إلى أن يتراجع، ويخلف في وعده، متذرعاً بما لا يخفى على أحد وهنه وعدم واقعيته. حتى إن أهالي مكة أنفسهم كانوا يتندرون بما حدث، ويسمون جيشهم المهزوم روحياً ونفسياً، بأنهم جيش السوق، أي أنهم خرجوا لشرب السوق في الطريق، لا للحرب، والقتال.

ولو كان العام عام جذب فعلاً فلماذا خرج أبو سفيان بهذا الجيش الكثيف من مكة، ألم يكن يدري حين جهز جيشه بهذا الجذب الذي زعمه، ثم اكتشفه بعد أن قطع مسافة من الطريق، وبلغ إلى مجنة من ناحية مر الظهران؟! .

الانتظار ثمانية أيام:

وإذا كانت بدر تستضيف الكثيرين الذين يأتونها من مناطق مختلفة، لأجل السوق؛ فإن حضور المسلمين في هذه السوق على هذه الصورة الملفتة والمثيرة، لسوف يكون له تأثيره القوي على الناس الذين يعيشون في المناطق على اختلافها. خصوصاً إذا لاحظ الناس هذا الإصرار من المسلمين على لقاء عدوهم، حتى إنهم لينتظرون ثمانية أيام، ثم يتخلف عدوهم عن الحضور، رغم أنه كان هو الطالب والراغب بمناجزة المسلمين وقتالهم في هذا الموضع.

وإذا كان هذا العدو هو مشركوا مكة؛ بمالها من هيبة، ونفوذ، وليس عدواً عادياً من سائر القبائل، فإن القضية سوف تصبح أكثر حساسية بالنسبة لأولئك الناس، ولسوف يكون لها أكثر من مغزى عميق ودقيق، وأكثر من أثر سلبي وإيجابي على مشاعرهم وأحاسيسهم، وعلى نظرتهم إلى المستقبل، بصورة عامة.

وهكذا، فإن الكل سوف يدرك أن ما جرى في أحد لم يؤثر ولم يغير في المعادلة شيئاً، إن لم نقل: إنه قد كانت له آثار سلبية على المشركين، وإيجابية على المسلمين كما هو ظاهر.

الاتجار في بدر الموعد:

إن البعض قد رأى: أنه من غير المعقول أن يحمل المسلمون معهم إلى بدر بضائع للتجارة، ما داموا ذاهبين إلى القتال. وإلى منطقة يجتمع فيه خلائق من الناس الذين يلتقون مع قريش في أهدافها، وفي عقائدها، ومواقفها تجاه الإسلام والمسلمين.

إذن فموضع لقاء المسلمين بالمشركين ليس هو بدر التي هي سوق للعرب.

كما أنهم قد ذهبوا إلى الحرب بلا بضائع. وليس لأجل البيع والشراء^(١).

ونقول:

إننا لا نستطيع أن نوافق هذا الباحث على رأيه المشار إليه، وذلك لأن سوق بدر لم يكن المجتمعون فيه مستعدين لخوض حرب تحتاج إلى تجهيزات كثيرة ومتنوعة، من خيول ودروع وأعتدة مختلفة. كما أن سيطرة

(١) راجع: سيرة المصطفى ص ٤٥٤.

٣٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الجيش الإسلامي على الموقف سوف تمنحه الفرصة للتعامل مع الآخرين وعقد الصفقات التجارية بكل طمأنينة وثقة .

أضف إلى ذلك : أن جهاز الاستخبارات الإسلامي كان من القوة بحيث أنه كان يرصد أي تحرك يحصل في مختلف أنحاء الجزيرة العربية على اتساعها وترامي أطرافها، وينهيه إلى الرسول الأكرم في الموقع المناسب، ويدل على ذلك : أنا نجد النبي (ص) يفاجئ أعداءه، الذين يتآمرون، ويتأهبون لقتاله، وهم غارون، وقبل أن تصدر منهم أية بادرة، أو أن يجدوا الفرصة لأي تحرك والتفاف، ولو من خلال إعادة تنظيم أمرهم، ولم شعثهم .

فجهاز الاستخبارات هذا لا يعجز عن رصد حالة الناس في تلك السوق . كما أنه لا يعجز عن موافاة النبي (ص) في الوقت المناسب بحقيقة نوايا قريش، وما أزمعت عليه من كيد ومكر إعلامي فاشل .

ومن الجهة الأخرى، فإن المسلمين كانوا وما زالوا رغم حروبهم مع أعدائهم منفتحين حتى على أولئك الأعداء في النواحي التجارية والإنمائية .

حتى إننا لنجد تجار المشركين لا يزالون يترددون على المدينة بتجاراتهم المختلفة . ويحدثنا التاريخ : أن النبي (ص) نفسه كان يشجع هذا التوجه بصورة عامة . كما أوضحناه في كتابنا : السوق في ظل الدولة الإسلامية، فراجع .

ويكفي أن نذكر : أنه (ص) قد أطلق الصناع وأصحاب الحرف في خيبر لينتفع بهم المسلمون، كما سيأتي حين الحديث عن غزوة خيبر .

فالجيش الإسلامي إذن لا بد أن يقدم نموذجاً من الوفاء والتضحية والانضباطية أولاً . كما أنه في نفس الوقت يقيم علاقات تجارية مع الآخرين، ويتعامل معهم بطريقة سليمة وعفوية، وبريثة . من خلال

إحساسه بالثقة وبالقوة والثبات .

أضف إلى ذلك : أن المسلمين كانوا يشكون في وفاء أبي سفيان بالوعد ، قال : موسى بن عقبة : « وخرجوا بيضائهم . وقالوا : إن لقينا أبا سفيان فهو الذي خرجنا له ، وإن لم نلقه ابتعنا ببيضائنا » .^(١)

ومن يدري فلعل النبي (ص) نفسه قد طلب من المسلمين ذلك ، من أجل خدمة تلك العلاقات والروابط بالذات ، ومن أجل أهداف تدخل في نطاق الحرب الإعلامية والنفسية للأعداء ، وإعطاء فرص إيجابية إلى أولئك الآخرين الذين كانوا ينتفعون من هذه الفرص لتركيز قناعاتهم ، وتبلور مفاهيمهم عن الإسلام والمسلمين ، الأمر الذي ستكون له إيجابياته في المستقبل .

غزوة دومة الجندل:

إيضاحات:

- ١ - دومة الجندل : مدينة بينها وبين دمشق خمس ليال ، وتبعد عن المدينة خمس عشرة أو ست عشرة ليلة . وهي بقرب تبوك^(٢) .
وقيل : دومة الجندل : اسم حصن^(٣) .
- ٢ - صاحب دومة الجندل هو أكيدر بن عبد الملك الكندي ، وهو

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٣ وراجع : السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٩ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٥ .
(٢) راجع : تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ عن ابن سعد ، والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٧ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٣ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٦ .
(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ .

٣٨٨ :لصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

يدين بالنصرانية، وهو في طاعة هرقل ملك الروم (١).

٣ - هذه الغزوة أول غزوات النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الروم (٢).

٤ - قال المقدسي عن سنة خمس من الهجرة: «وهي سنة الزلازل» (٣).

تاريخ هذه الغزوة:

صرح البعض بأن دومة الجندل كانت في أواخر السنة الرابعة (٤).

وقال بعض آخر: إنها كانت بعد غزوة ذات الرقاع بشهرين وأربعة أيام (٥).

وثالث يقول: إن الخندق كانت في السنة الرابعة، ودومة الجندل بعدها في الخامسة (٦).

والأكثرون على أنها كانت في السنة الخامسة في شهر ربيع الأول منها (٧).

(١) التنبيه والإشراف ص ٢١٥ وحبیب السیرج ١ ص ٣٥٧ .

(٢) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٤ .

(٣) التنبيه والإشراف ص ٢١٥ .

(٤) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٧ .

(٥) نقله في تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ .

(٦) تاريخ مختصر الدول ص ٩٥ .

(٧) راجع ما يلي: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٧ و ١٧٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢ ونقل عن الواقدي: أنها في ربيع الآخر. وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٧ والجامع للقيراوني ص ٢٨١ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ وشذرات الذهب ج ١ ص ١١ =

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٨٩

وعند ابن سعد : في شهر ربيع الأول على رأس تسعة وأربعين شهراً
من مهاجره^(١) .

هذه الغزوة:

قال البعض : «أراد رسول الله (ص) أن يدنو إلى أدنى الشام . وقيل
له : إنها طرف من أفواه الشام ؛ فلو دنوت لها كان ذلك مما يفرع قيصر
الخ»^(٢) .

وقال بعض آخر : إنهم كانوا يعترضون المسافرين إلى المدينة
وتجارهم^(٣) .

غير أن جمعاً آخر المؤرخين يقولون : إنه صلى الله عليه وآله وسلم
سمع أن جمعاً من قضاة وغسان تجمعوا بكثرة في دومة الجندل . وكان
بها سوق عظيم ، وتجار ، بلغ رسول الله (ص) : أنهم يظلمون من مريهم .
وأنهم يريدون أن يدنوا من المدينة .

فاستخلف (ص) على المدينة سباع بن عُرفطة الغفاري - وعند
المسعودي : استخلف ابن أم مكتوم - وخرج لخمس ليال بقين من شهر
ربيع الأول في ألف من أصحابه .

= وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٣٢ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤١ وحبيب السير
ج ١ ص ٣٥٧ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٤٠٢ والسيرة
النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٦ .

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٦٢ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٣ والمواهب
اللدينية ج ١ ص ١٠٨ .

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٤٠٣ وراجع : السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٧
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٩٠ .

(٣) التنبيه والإشراف ص ٢١٥ .

٣٩٠..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فكان يسير الليل ويكمن النهار، ومعه دليل من بني عُذرة يقال له
مذكور. وقد نكب عن طريقهم، فلما كان بينه وبين دومة يوم قال الدليل:
يا رسول الله، إن سوائهم ترعى عندك؛ فأقم حتى انظر.

وسار مذکور حتى وجد آثار النعم؛ فرجع وقد عرف مواضعهم؛
فهجم بالنبي (ص) على ماشيتهم؛ فأصاب من أصاب، وهرب من هرب
في كل وجه.

وجاء الخبر إلى دومة الجندل، فتفرقوا. ورجع النبي (ص).

وفي نص آخر: ونذر به القوم، فتفرقوا؛ فلم يجد إلا النعم والشاء،
فهجم على ماشيتهم ورعاتهم فأصاب من أصاب، وهرب من هرب في كل
وجه. وجاء الخبر أهل دومة، فتفرقوا.

ونزل صلى الله عليه وآله وسلم بساحتهم، فلم يلق بها أحداً؛ فأقام
بها أياماً، وبث السرايا، وفرّقها؛ فرجعوا، ولم يصادفوا منهم أحداً،
وترجع السرية بالقطعة من الإبل.

فرجع (ص)، ودخل المدينة في العشرين من ربيع الآخر. فكانت
غيبته خمساً وعشرين ليلة^(١) وقال المقدسي: «إن التجار والسابلة شكوا

(١) راجع ما تقدم كله أو بعضه في المصادر التالية:

تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٢ والسيرة الحلبية
ج ٢ ص ٢٧٧ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤١ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ وحياة محمد
لهيكل ص ٢٨١. والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ والوفاء ص ٦٩١
وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٣٢ والثقات ج ١ ص ٢٦٠ والتنبيه والإشراف
ص ٢١٥ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ وتاريخ الإسلام
للذهبي (المغازي) ص ٢١٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٤٠٣ ونهاية الإرب ج ١٧
ص ١٦٣، والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢ والسيرة
النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٧ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٦ ودلائل النبوة
للبيهقي ج ٣ ص ٣٩٠ و ٣٩١.

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٩١

أكيدر الكندي عامل هرقل عليها، فسار إليها في ألف رجل، يسير الليل، ويكمن النهار، وأحس بذلك أكيدر، فهرب، واحتمل الرحل، وخلي السوق، وتفرق أهلها، فلم يجد رسول الله (ص) أحداً، فرجع^(١).

كانت تلك صورة عما يقوله المؤرخون عن هذه الغزوة، قد جمعنا شتاتها، وألفنا بين متفرقاتها ومختلفاتها، فراجع المصادر التي في الهوامش.

وقبل أن نواصل الحديث نتوقف قليلاً لنسجل بعض الملاحظات والتحفظات. فنقول:

مدة غيبته (ص) عن المدينة:

قولهم: إن مدة غيبته صلى الله عليه وآله وسلم عن المدينة في هذه الغزوة كانت خمساً وعشرين ليلة لا يصح.

لأنهم يقولون: إن دومة الجندل تبعد عن المدينة مسافة خمس عشرة أو ست عشرة ليلة^(٢)، فالذهاب والإياب منها وإليها لسوف يستغرق أكثر من شهر، يضاف إلى ذلك: أنه كان يسير الليل ويكمن النهار، فقد يحتاج المسير إليها والحالة هذه إلى أكثر من ذلك أيضاً.

هذا بالإضافة إلى أنهم يقولون: إنه أقام بها أياماً يبيت السرايا فكيف تكون مدة غيبته عن المدينة خمساً وعشرين ليلة فقط؟!.

رجوع النبي (ص) قبل بلوغ دومة!!

(١) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٤ وأشار إليه الذهبي في تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢١٢.

(٢) تقدمت مصادر ذلك في أول هذا الفصل تحت عنوان: إيضاحات.

٣٩٢..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قد ادعى البعض، كابن هشام: أن النبي (ص) رجع قبل أن يصل إلى دومة الجندل^(١).

وقد يكون لنا الحق في أن نشك في صحة هذا القول، مادام أنه يعطي انطباعاً سلبياً عن حالة المسلمين، فإن الرجوع لا بد أن يكون لأحد سببين، أو كليهما، وكلاهما مرفوض. وهما:

الأول: إنه خاف من التعرض لقيصر، فإنه قد راجع حساباته في الطريق؛ فأدرك أن هذا في غير صالحه؛ فأثر الرجوع، ولو تسبب ذلك بنوع من الشعور بالضعف لدى المسلمين، وسوف يؤكد ذلك هيبة ملك الروم في نفوسهم. وهذا مما لا يمكن قبوله في حق النبي (ص).

الثاني: إنه قد أحسّ بأن المدينة تتعرض لخطر من نوعٍ ما في حال غيابه عنها، سواء من داخلها، من قبل المنافقين واليهود وغيرهم ممن لم يسلم حتى الآن، أو من خارجها، من قبل قريش ومن معها من المشركين المتربصين حول المدينة، وفي سائر المناطق.

وهذه أيضاً نقطة ضعف أخرى، كان من المفروض أن يكون (ص) قد حسب حسابها، وأعدّ العدة لمواجهةها، قبل أن يخرج من المدينة. فلا يمكن أيضاً قبول هذا السبب لما يتضمنه من نسبة القصور أو التقصير - والعياذ بالله - إلى ساحة قدس النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم.

التوجيه الأقرب:

وإذا صح أنه رجع ولم يبلغها، فالأظهر أنه قد بلغه أن أهلها قد عرفوا

(١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٢٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٧ عن ابن إسحاق. والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢ ودلائل النبوة ج ٣ ص ٣٩٠.

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٩٣

بمسيره إليهم ، فتنحوا عنها إلى جهة غير معلومة ، بحيث لم يعد ثمة فائدة من المسير إليهم .

لكن الذي يعترض طريق قبول ذلك هو تلك التفاصيل الكثيرة والدقيقة التي يذكرها المؤرخون مما كان قد حصل في غزوة دومة الجندل .

ولا سيما مع تصريحهم ، بأنه لما كان بينه وبين دومة الجندل يوم قال الدليل : يا رسول الله إلخ . . وتصريحهم بأنه أقام أياماً يبث السرايا في النواحي .

فالأقرب أن يقال : إن هؤلاء الذين ادعوا : أنه قد رجع قبل أن يبلغها قد غلطوا في ذلك وليس الغلط من مثل هؤلاء بعزيز .

ونسجل هنا ما يلي :

ألف : إننا نلاحظ : أن النبي (ص) يختار المسير ليلاً والكمون نهاراً ، ليتمكن له مفاجأة العدو ، وأخذه على حين غرة . فيحقق بذلك الغرض من دون أن يتكبد المسلمون خسائر كبيرة ، لو أن المشركين كانوا مستعدين للحرب ، عارفين بمسير المسلمين إليهم .

ويكون بذلك قد قدم لنا أيضاً مثلاً في التدبير الحربي السليم ، الذي يوفر مزيداً من الفرص لتسجيل النصر الحاسم ، من خلال الاستفادة من عنصر التخفي في التحرك نحو الهدف المطلوب .

ب : إن تحرك النبي (ص) والمسلمين ، كان بهدف الحفاظ على حرية حركة الناس ، وضرب مصدر المتاعب حينما أصبحت طرق المواصلات والإمدادات والتموين ، الذي يأتي عن طريق التجارة مع المناطق الشمالية كسورية وما والاها - إنه (ص) قد تحرك ، ليصبح طريق الناس آمناً ، وليتمكنهم من أن يتواصلوا وينفع بعضهم بعضاً من خلال نقل التجارب

٣٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

والمعارف، ونقل المنتجات، وغير ذلك، وهذا يشير إلى أن حق الحرية هذا مقدس، ولا يمكن المساس به من أي كان، وأنه لا يمكن للحاكم العادل أن يقف تجاه انعدام الأمن موقف اللامبالاة، ويعتبر أن ذلك لا يعنيه، وإنما هو مسؤولية غيره. بل عليه أن يبادر إلى تحمل مسؤولية حماية حرية الناس في تحركاتهم، وترددهم بتجاراتهم وغيرها. رغم أن ذلك يحمل في طياته خطر الاصطدام بعامل هرقل عظيم الروم، ثم بهرقل ذاته من بعده.

ج: يضاف إلى ما تقدم: أن ما جرى في بدر الموعد، قد أعطى المسلمين المزيد من النشاط، وجعلهم يتحركون بصورة أكثر حيوية وفاعلية، حينما توجهوا إلى شمال الجزيرة - بعد أن توطدت هيبتهم في الجنوب بسبب ما جرى في غزوتي بدر الموعد، وحمراء الأسد، وغيرهما.

ومعنى ذلك هو أنهم قد عطفوا نظرهم إلى منطقة يعتبر قيصر الروم فيها هو الأقوى، والأعظم نفوذاً. ولا يتوقع القيصر أن تنشأ في جزيرة العرب حركة تجترىء عليه، أو تسمح لنفسها بالتفكير بالتطاول على هيبته وسلطانه.

د: والأكثر وقعاً وتأثيراً في هذه الغزوة: أن نجد النبي (ص) حينما وصل إلى دومة الجندل، وفرّ أولئك الأشرار منها، قد بقي يث السرايا والبعوث عدة أيام في مختلف الاتجاهات، بحثاً عن أولئك الأشرار الهاربين.

ومعنى ذلك هو أن هذا الهجوم قد كان مدروساً بعناية، وهدوء، ويراد له أن يترك أثاره في المنطقة كلها. ولم يكن ثمة تسرع في اتخاذ القرار فيه، ولا كان ناشئاً عن اندفاع عاطفي، أو ما أشبه ذلك.

ه: إن سرعة تحرك جيش بهذه الكثافة إلى بلد يبعد عنه مسيرة أيام

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٩٥

كثيرة وثقته بنفسه، واطمئنانه إلى عدم جرأة أحد على العبث بالأمن في بلده من بعده، ليدل على مدى ثقة هذا الجيش بنفسه وبقدراته، وعلى أنه قادر على تسديد ضربته لكل من تسوّّل له نفسه أن يتآمر أو يشارك في التآمر ضده، وعليه أن يحسب ألف حساب قبل أن يقدم على التحالف مع أعدائه، ومناوئيه.

وإذا كان المسلمون أقوياء، فلسوف تتشوف نفوس الكثيرين للتحالف معهم، والوقوف إلى جانبهم، والعيش في كنفهم.

ولا أقل من أنهم سوف يسعون لإقامة علاقات طبيعية معهم. أما التحالف مع الأعداء، ومشاركتهم في مناوأة المسلمين، فإنه يصبح أكثر صعوبة خصوصاً من القبائل التي لا تتوفر لديها أعداد ضخمة وكافية لحماية نفسها من قوة لها هذا النشاط، وبهذا الحجم والمستوى.

وهذا من شأنه أن يضعف أمر قريش، ويقلل من الفرص المتاحة لجمع الحشود، وتحزيب الأحزاب لمواجهة المد الإسلامي العارم.

و: إن النبي (ص) والمسلمين وهم يحاولون أن يقللوا من الخسائر البشرية ما أمكنهم، فإنهم يعتمدون طريقة الضغط السياسي، والروحي، على الخصم، وكذلك إضعافه اقتصادياً بصورة رئيسة، باستيلائهم على مواشيهم وأموالهم، الأمر الذي يضعف مقاومتهم، وقدرتهم على تنظيم المؤامرات، وبذل الأموال لتجيش الجيوش لحرب المسلمين.

وليس ذلك لأجل حب السلب والنهب، وجمع الأموال، والشاهد على ذلك أننا نجد (ص) يجعل فداء أسير من أسرى المشركين تعليم عشرة أطفال من المسلمين القراءة والكتابة، رغم شدة حاجة المسلمين لأقل شيء من المال. وقد تقدم ذلك في غزوة بدر.

كما أننا نراه (ص) حين يرتكب خالد بن الوليد جريمة في حق بعض القبائل، وذلك حينما أرسل خالداً لدعوة بني جذيمة، فأمنهم، فلما

٣٩٦..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وضعوا السلاح أمر بهم فكتفوا، ثم عرضهم على السيف.
نراه(ص) لما بلغه ذلك تبرأ من فعل خالد، ثم أرسل علياً فودى لهم الدماء، وما أصيب لهم من الأموال، حتى إنه ليدي ميلغة الكلب^(١).

دومة الجندل، حقيقة أم خيال؟!

قال العلامة الحسني: «إن أخبار هذه الغزوة، أكثرها عن الواقدي، وأخباره في الغالب من نوع المراسيل، ومن البعيد أن يترك النبي المدينة قرابة شهر كامل، كما يدعي المؤلفون في السيرة إلى مكان بعيد مسافة تزيد عن خمسة عشر يوماً، والأعراب من حولها لا يزالون على الشرك، وهم يترقبون المسلمين، ويستغلون الفرصة المناسبة للوقعة بهم. ومن ذا يمنعهم من المدينة إذا غاب عنها النبي مع ألف من أصحابه، وفيها من المنافقين ما لا يقل عدداً عن المسلمين. وكانوا على اتصال دائم بقريش وأحلافها من المشركين.

من البعيد أن يتركها ليغزو أطراف الجزيرة المتاخمة لحدود الشام في مثل هذه الظروف إلا أن يكون مأموراً بذلك من الله سبحانه»^(٢).
ونقول:

١ - إننا لا نستطيع أن نوافق على ما ذكره العلامة الحسني رحمه الله تعالى. لأن ذلك لو كان، لكان مانعاً من التحرك نحو أي من المناطق الأخرى، قريبة كانت أو بعيدة، فإن كثيراً من الغزوات كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يغيب فيها أياماً كثيرة، فقد غاب في غزوة بدر الموعد ست

(١) راجع: الغدير ج ٧ ص ١٦٩ عن سيرة ابن هشام ج ٤ ص ٥٣ - ٥٧ وعن تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٤٥ وعن أسد الغابة ج ٣ ص ١٠٢ وعن الإصباح ج ١ ص ٣١٨ وج ٢ ص ٨١ وعن البخاري كتاب المغازي.

(٢) سيرة المصطفى ص ٤٥٧.

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٩٧

عشرة ليلة، منها ثمانية أيام أقامها في بدر، والباقي في الطريق ذهاباً وإياباً، وكانت غيبته في ذات الرقاع خمس عشرة ليلة. وكانت غيبته في غزوة بني المصطلق ثمانية وعشرين يوماً.

فقد كان بإمكان الأعداء أن يغتنموا فرصة غيابه للإغارة على المدينة، بصورة سريعة وخاطفة، أو احتلالها، لا سيما مع وجود اليهود والمنافقين، والمشركين فيها وحولها.

٢ - ومن جهة ثانية، فإن سير الأحداث يعطي : أن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم كان له أجهزة استخبارات قوية وفاعلة لا يفوتها رصد أية تحركات أو تجمعات مريبة، بل وحتى المؤامرات والنوايا أحياناً. وقد كانت مبثوثة في مختلف الأنحاء والأرجاء قريبة كانت أو بعيدة كما المحنا إليه فيما سبق.

ومن الواضح : أن مهاجمة المدينة في غياب الرسول يحتاج إلى جمع قوى كثيرة من مختلف القبائل ولن يخفى ذلك على عيون الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم.

٣ - أضف إلى ذلك : أن النبي كان قد عقد تحالفات ومعاهدات كثيرة في المنطقة، كما أنه قد عقد تحالفات مع سكان المدينة أنفسهم، يلزمهم فيها الدفاع والنصر، خصوصاً إذا هوجم، فكيف إذا هوجموا.

٤ - وحين يظعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن المدينة، فإنه لا يخليها نهائياً. بحيث لا تبقى فيها أية قوة عسكرية قادرة على ضبط الوضع داخلياً، والدفاع ضد العدو الخارجي قدر الإمكان لو دهمهم أمر. وإلى أن يأتي الرسول، ويمسك هو بزمام المبادرة.

٥ - مضافاً إلى أن ضرب المدينة في غياب النبي لا يحسم الأمر، بل هو سوف يعرض من تسول له نفسه ويقدم على ذلك إلى العقاب الصارم، الذي لن يكون قادراً على دفعه عن نفسه، فإن الكل كانوا أصغر

٣٩٨..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

من أن يجرؤا على ذلك، بعد أن عجزت قريش وفشلت ذلك الفشل الذريع. ولم يكن لأي من القبائل ما كان لقريش من قوة وشوكة، ونفوذ ومنعة في المنطقة بأسرها.

ذكريات أبي موسى الأشعري في دومة الجندل:

ويذكر المؤرخون: أن تحكيم الحكيم قد كان بدومة الجندل^(١).
«وفي كتاب الخوارج عن عبد الرحمان بن أبي ليلى قال: مررت مع أبي موسى بدومة الجندل، فقال:
حدثني حبيبي (ص): أنه حكم في بني إسرائيل في هذا الموضع حكمان بالجور، وإنه يحكم في أمتي حكمان بالجور في هذا الموضع.
قال: فما ذهبت الأيام حتى حكم هو وعمرو بن العاص فيما حكماه. قال: فلقيته فقلت: يا أبا موسى قد حدثني عن رسول الله.
فقال: والله المستعان. كذا أورده المجد^(٢)».

موادعة عيينة بن حصن الغادر:

ويذكر المؤرخون: أنه لما رجع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ وصفين ٥٣٨ و ٥٤٠ و ٥٣٥ و شرح نهج البلاغة للمعتزلي الشافعي ج ٢ ص ٢٤٨ وراجع: مروج الذهب ج ٢ ص ٣٥٢ ومصادر ذلك كثيرة جداً فلتراجع كتب التاريخ، حين الحديث حول قضية صفين، ثم التحكيم.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ وذكر هذه القصة أيضاً وإن لم يصرح بأن التحكيم كان وسيكون في دومة الجندل كل من: المسعودي في مروج الذهب ج ٢ ص ٣٩٢ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي الشافعي ج ١٣ ص ٣١٥ وراجع ص ٣١٦ وراجع: قاموس الرجال ج ٦ ص ١٠٨/١٠٩.

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٩٩

دومة الجندل وادع عيينة بن حصن الذي كانت أرضه قد أجدبت: أن يرعى بتعلمين وما والاه إلى المراض، وكان ما هناك قد أخصب، وهو موضع بينه وبين المدينة ستة وثلاثون ميلاً على طريق الربذة^(١).

وسيأتي: أنه لما سمن حافره، وانتقل إلى أرضه أغار على لقاح رسول الله (ص) بالغابة . .

حكومة القيم، أم حكومة المشاعر:

وغني عن القول هنا: أن عيينة بن حصن كان لا يزال هو ومن معه على الشرك والكفر، الذي كان يناوئ الدعوة الإسلامية بكل الوسائل.

ولم يكن النبي (ص) حين سمح له بما سمح يطمع في الحصول على أي نفع من قبله، فلم يكن يريد في مقابل ذلك مالاً، ولا كان يريد منه أن ينصره على عدوه، ويتقوى به على مناوئيه، لا في مال، ولا رجال. كما أن عيينة لم يكن يملك قوة خارقة للعادة، بحيث يخشاه النبي (ص) وينصاع لما يطلبه منه.

كما أننا نلاحظ: أن النبي (ص) لم يحاول استغلال حاجة عيينة ومن معه، ليفرض عليهم شروطاً، ويحصل على امتيازات، سياسية أو مادية، أو غير ذلك. بل هو لم يطلب حتى السماح لدعاته بأن يطرحوا مع الناس هناك قضية الإسلام والإيمان، فضلاً عما هو أبعد من ذلك.

بل تصرف النبي (ص) على أساس ما لديه من مثل وقيم، وقناعات ومنطلقات إيمانية وإنسانية، ومن ثوابت أخلاقية ودينية.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٦٣ وراجع: نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٣ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩، وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٣٢.

٤٠٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فالنبي (ص) يرى أن الحرب إنما تهدف إلى منع قوى الهيمنة والاستكبار من فرض إرادتها، ومصادرة حرية الآخرين في الفكر وفي الإيمان .

وإلى دفع غائلة العدو الذي يريد سحق قوى الخير، ونسف قواعد الإيمان . وليس للحرب أي دور حين تجري الأمور بصورة طبيعية، فإن السلاح الذي يعتمد عليه الإسلام هو الدليل القاطع والبرهان الساطع، والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة والحسنة، والجدال بالتي هي أحسن ..

بل إن كل الجرائم التي ارتكبتها مشركوا قريش في حق الإسلام والمسلمين لم تمنع النبي (ص) من إرسال الأموال إلى مكة، حين علم أن أهلها يعانون من ضائقة كبيرة بسبب الجذب .

ولم يكن منطلقه في ذلك، ولا في موقفه هنا من عواطف ثائرة، تتحرك باندفاع ويعنفوان بصورة غير واعية ولا متزنة في الحالات الطارئة . بل منطلقه صلى الله عليه وآله هو القيم والمثل العليا، وكل المعاني الإنسانية الصافية والنبيلة، فليس ثمة تناقض بين الأحاسيس والمشاعر، وبين الموقف الرسالي والمبدئي . بل إن مشاعره (ص) وأحاسيسه قد نمت وتربت في ظل مبادئه وقيمه ومن خلالها؛ فمنها تنطلق، وإليها تنتهي، وعلى أساسها تقوم وتدوم .

الفهارس

١ - الدليل الاجمالي للكتاب

٢٦١ - ٥	الباب الثامن : غزوة بني النضير
٣٢ - ٧	الفصل الأول : النصوص والآثار
٧٧ - ٣٣	الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول
١٣٢ - ٧٩	الفصل الثالث : القرار والحصار
١٨٩ - ١٣٣	الفصل الرابع : الجزاء الأوفى
٢١٩ - ١٩١	الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء
٢٦١ - ٢٢١	الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي
٤٠٠ - ٢٦٣	الباب التاسع : حتى الخندق
٢٩٨ - ٢٦٥	الفصل الأول : غزوة ذات الرقاع : تاريخ وأحداث
٣٢٤ - ٢٩٩	الفصل الثاني : حدث وتشريع
٣٦٠ - ٣٢٥	الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية
٤٠٠ - ٣٦١	الفصل الرابع : بدر الموعد
٤١٣ - ٤٠١	الفهارس

٢ - الدليل التفصيلي للكتاب

٢٦١ - ٥	الباب الثامن : غزوة بني النضير
٣٢ - ٧	الفصل الأول : النصوص والآثار
٩	تمهيد ضروري
١٢	نص ابن كثير
٢٠	قصة عمرو بن سُعدى القُرَظي
٢٣	القتال .. في بني النضير
٢٥	نصوص أخرى حول قضية بني النضير
٢٩	ليخبرن بما هممتم به
٧٧ - ٣٣	الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول
٣٥	بداية
٣٥	الإختلافات الفاحشة
٣٦	تاريخ غزوة بني النضير
٣٨	تذكير بما سبق
٤٤	تهافت ظاهر
٤٥	سبب غزوة بني النضير
٥٠	رواية لا يعتمد عليها
٥١	نقض العهد والتكبير

٤٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

- ٥٣ نقض العهد والمؤامرة
- ٥٤ المعاهدات في الإسلام
- ٥٤ من عهد الأشر
- ٥٧ الوفاء بالعهد
- ٥٨ الشرط الأساسي في كل عهد
- ٥٩ العهود لا تنقض وهي ملزمة للجميع
- ٦٠ احترام أموال المعاهدين
- ٦١ المعاهدون لا يجفون ولا يقصون
- ٦١ من نتائج الصلح والعهد
- ٦٢ العهد والحذر
- ٦٣ الخيانة في حجمها الكبير
- ٦٤ الوفاء بالعهد ضرورة حياتية
- ٦٦ الغدر عجز وعدم ورع
- ٦٦ الغادر هو الذي يعاقب
- ٦٦ السلاح في أيدي المعاهدين
- ٦٧ موقف له دلالاته
- ٦٩ وفاء اليهودي هو الغريب المستهجن
- ٧١ الجرأة ومبرراتها
- ٧٣ التصوير الحاقد، والتزوير الرخيص
- ٧٥ مزيد من التجني
- ١٣٢ - ٧٩ الفصل الثالث: القرار والحصار
- ٨١ القرار الحكيم
- ٨٣ لماذا كان الرسول أوسياً؟
- ٨٥ حامل اللواء
- ٨٨ الفتح على يد علي (ع)

الفهارس ٤٠٧

- ١ - الحكمة والمعجزة ٨٩
- ٢ - الشعور بالمسؤولية ٩٠
- ٣ - الأسرار العسكرية ٩٠
- ٤ - دراسة شخصية العدو ٩١
- ٥ - إستباق مخططات العدو ٩١
- ٦ - العمليات الوقائية ٩٢
- ٧ - إرهابيات ٩٢
- ٨ - الفتح على يد علي (ع) ٩٢
- ٩ - قتل قائد المجموعة ٩٤
- ١٠ - الإشكال في شعر حسان ٩٤
- تحديد المواقع ٩٥
- بنو النضير شرقي المدينة ٩٧
- مناقشة للسهمودي لا تصح ١٠٠
- مناقشة أخرى وردها ١٠١
- قرب بني خطمة إلى بني النضير ١٠١
- خلاصة أخيرة ١٠٥
- مناقشة مع الواقدي ١٠٥
- قطع النخل أو حرقه ١٠٦
- هل هذا العدد صحيح؟! ١٠٧
- تفاصيل أخرى في حرق و قطع النخيل ١٠٨
- لماذا ابن سلام؟! ١١٠
- شكوك تصل إلى حد التهمة ١١٠
- البعض لم يفهم الآية ١١١
- الحرق أم القطع؟! ١١٢
- الحكم الفقهي في قطع الأشجار وحرقها ١١٢

٤٠٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

١١٣ حرق النخيل ، والفساد في الأرض

١١٥ جواب السهيلي ، لا يصح

١٢٠ ضرورة قطع الأشجار وحرقتها

١٢٥ المهاجرون! وقطع النخل

١٢٨ التصويب في الاجتهاد

١٣٠ هذا الشعر لمن؟!

١٨٩ - ١٣٣ الفصل الرابع : الجزاء الأوفى

١٣٥ تحسبهم جميعاً ، وقلوبهم شتى

١٣٧ اليهود والمنافقون لا ينصرون حلفاءهم

١٣٩ يخربون بيوتهم بأيديهم

١٤٢ نجاف الباب ووصية موسى

١٤٣ روايات غير موثوق بصحتها

١٤٤ لأول الحشر

١٤٩ سبب إخراج عمر لليهود

١٦١ دعاوى لا تصح

١٦٢ الرواية الأقرب إلى القبول

١٦٣ لا إكراه في الدين

١٦٤ إلى خيبر أم إلى الشام؟

١٦٦ السلاح للمؤمنين فقط

١٦٧ حزن المنافقين

١٦٨ نماذج مثيرة

١٦٩ حسان بن ثابت يتعاطف مع اليهود

١٧١ رواية شاذة لابن عمر

١٧٢ رواية أخرى تحتاج إلى إصلاح

١٧٣ بنو النضير بمنزلة بني المغيرة

٤٠٩	الفهارس
١٧٩	ملاحظة
١٧٩	نزول آية سورة المائدة في بني النضير
١٨٠	التربية القرآنية
١٨١	الله هو الذي أخرجهم
١٨٢	العز والدل . . بماذا؟
١٨٣	مبالغات لا مبرر لها
١٨٦	صلاة الخوف في بني النضير
١٨٦	تحريم الخمر في غزوة بني النضير
٣١٩ - ١٩١	الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء
١٩٣	الخيانة والفداء
١٩٣	أموال بني النضير في النصوص والآثار
١٩٧	أموال بني النضير لم تخمس
١٩٨	توضيحات للواقدي
٢٠١	أموال بني النضير في أم غنيمة
٢٠٣	الجواب الأمثل
٢٠٤	المهاجرون . . وأموال بني النضير
٢٠٤	حكاية قسمة الأراضي
٢٠٦	محاسبات دقيقة
٢٠٩	المستفيدون من أراضي بني النضير
٢١٢	نصان غير متوافقين
٢١٣	كي لا يكون دولة بين الأغنياء
٢١٧	لماذا اختص ذووا القربى بالخمس والفيء
٢٦١ - ٢٢١	الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي
٢٢٣	الغاصبون

٤١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

٢٢٣	نص الرواية
٢٢٨	المؤاخذات التي لا محيص عنها
٢٣٩	سؤال وجوابه
٢٤٨	الإنتصار لرسول الله (ص) أم لعمر الفاروق
٢٥٠	يحسبهم الجاهل أغنياء
٢٥٦	الزهد.. الحرية
٢٥٧	الزهراء.. في مواجهة التحدي
٢٦٠	لماذا لم يسترجع علي (ع) ما اغتُصِبَ؟! ..
٤٠٠ - ٢٦٣	الباب التاسع: حتى الخندق
٢٩٨ - ٢٦٥	الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع، تاريخ وأحداث
٢٦٧	بداية
٢٦٧	الرصد الدقيق
٢٦٨	غزوة ذات الرقاع
٢٧١	نقاط لا بد من بحثها
٢٧٢	التسمية بذات الرقاع
٢٧٤	تاريخ هذه الغزوة
٢٧٦	الصحيح والمعقول
٢٧٩	مؤيدات
٢٨٠	لماذا مؤيدات
٢٨٠	كلام الدمياطي
٢٨١	دليل الرأي الآخر
٢٨٢	غزوتان أم غزوة واحدة
٢٨٣	من استخلف النبي (ص) على المدينة
٢٨٤	تضحيات عباد بن بشر
٢٨٦	تسجيل تحفظ

٤١١	الفهارس
٢٨٧	مع الحدث في مراميه ودلالاته
٢٨٨	قصة غورث بن الحارث
٢٩٠	قصة أخرى تشبه قصة غورث
٢٩٦	القصة الأقرب إلى القبول
٢٩٧	كيف نفهم هذه القصة؟!
٢٩٩ - ٣٢٤	الفصل الثاني: حدث وتشريع
٣٠١	ماذا في هذا الفصل؟!
٣٠٢	صلاة الخوف
٣٠٥	الرواية الأقرب إلى القبول
٣٠٧	كيفية صلاة الخوف
٣٠٧	صلاة الخوف في غزوة الخندق
٣٠٨	صلاة الخوف لماذا؟!
٣١٠	قصر الصلاة
٣١٢	القصر في حالتي الأمن والخوف
٣١٥	إتمام عثمان للصلاة في منى وعرفات
٣١٥	الصامدون والمتزلفون
٣١٦	معاوية والأمويون، وسنة عثمان
٣١٧	أعذار لا تصح
٣٢٢	التقصير رخصة أم عزيمة
٣٢٣	نزول آية التيمم
٣٢٥ - ٣٦٠	الفصل الثالث: عظات وكرامات
٣٢٧	ماذا في هذا الفصل
٣٢٨	جمل جابر
٣٣٢	اختلافات الرواية في مقدار ثمن الجمل
٣٣٤	الزيادة المباركة

٤١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

- ٣٣٤ تاريخ قصة جمل جابر
- ٣٣٥ القيمة الحقيقية لهذا الحدث
- ٣٣٧ كرامة وتكريم
- ٣٣٩ مع الحدث في دلالاته وخصوصياته
- ٣٤١ رحمة الله بعباده
- ٣٤٢ النبي يعالج ابن الأعرابية
- ٣٤٣ كرامة أخرى لرسول الله (ص)
- ٣٤٥ جمل يستعدي على صاحبه
- ٣٤٦ معرفة النبي بلغات البشر والحيوان والجماد والشجر
- ٣٤٧ سؤالان يحتاجان إلى جواب
- ٣٤٨ الإجابة والتوضيح
- ٣٤٩ الإجابة على السؤال الآخر
- ٣٥١ تسخير المخلوقات للإنسان في الآيات القرآنية
- ٣٥٢ الشعور والإدراك لدى المخلوقات
- ٣٥٤ نماذج حية من تسخير الموجودات العاقلة
- ٣٥٥ قصة سليمان وداود نموذج فذ
- ٣٥٥ آيات من سورة النمل
- ٣٥٦ مع آيات سورة النمل
- ٣٥٧ إعادة توضيح وبيان
- ٣٥٩ النقاط على الحروف
- ٤٠٠ - ٣٦١ الفصل الرابع : بدر الموعد
- ٣٦٣ بداية الحديث عن بدر الموعد
- ٣٦٤ تاريخ غزوة بدر الموعد
- ٣٦٥ النص التاريخي لبدر الصغرى
- ٣٧١ آيات سورة آل عمران

٤١٣ الفهارس
٣٧٣ مواقف لا بد من التأكد من صحتها
٣٧٤ الأفراح والأتراح
٣٧٧ المجتمع المفتوح
٣٧٨ إستخلاف ابن أبي علي المدينة
٣٧٩ قوة الإسلام
٣٨٢ لا بد من الندم
٣٨٤ الانتظار ثمانية أيام
٣٨٥ الاتجار في بدر الموعد
٣٨٧ غزوة دومة الجندل
٣٨٧ إيضاحات
٣٨٩ هذه الغزوة
٣٩١ مدة غيبته(ص) عن المدينة
٣٩١ رجوع النبي(ص) قبل بلوغ دومة!!
٣٩٢ التوجيه الأقرب
٣٩٣ ونسجل هنا ما يلي
٣٩٦ دومة الجندل حقيقة أم خيال؟
٣٩٨ ذكريات أبي موسى الأشعري في دومة الجندل
٣٩٨ موادعة عيينة بن حصن الغادر
٣٩٩ حكومة القيم أم حكومة المشاعر
٤١٣ - ٤٠١ الفهارس
٤٠٣ ١ - الدليل الاجمالي للكتاب
٤٠٥ ٢ - الدليل التفصيلي للكتاب



Thanks to
assayyad@maktoob.com

To: www.al-mostafa.com